جامعة قاصدي مرباح، ورقلة – الجزائر
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم
فرع علوم التسيير، تخصص: تجارة دولية

اثر الانفتاح التجاري على العجز الموازني في الجزائر

دراسة قياسية للفترة 1990-2016

من إعداد الطالبة: بلخير فاطمة

نوقشت و أجيزت علنا بتاريخ: 04 جويلية 2019
أمام اللجنة المكونة من السادة:

1. ا.د/غريب بولرباح	أستاذ التعليم العالي	جامعة ورقلة	رئيسا
2. د/السايح بوزيد	أستاذ محاضر"أ"	جامعة ورقلة	مشرفا ومقررا
3. د/شاهد الياس	أستاذ محاضر" أ "	جامعة ورقلة	مناقشا
4. أ.د/مصيطفى عبد اللطيف	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية	مناقشا
5. د/زوزي محمد	أستاذ محاضر "أ"	جامعة غرداية	مناقشا
6. د/قريشي محمد الصغير	أستاذ محاضر" أ "	جامعة ورقلة	مناقشا

السنة الجامعية 2019/2018

الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد طبيعة العلاقة بين مؤشر الانفتاح والعجز الموازني للجزائر وهذا بعد تبني الجزائر للتحرير انطلاقا من 1990 والى غاية 2016 وهذا باستخدام اختبار التكامل المشترك للسلاسل الزمنية حيث أفضت الدراسة في الأخير وبعد الدراسة القياسية إلى عدم وجود علاقة مباشرة بين كل من مؤشر الانفتاح وعجز الموازنة العامة .

الكلمات المفتاحية: تجارة خارجية ، انفتاح تجاري ، عجز موازني ، مؤشر الانفتاح ، رصيد موازنة عامة

Abstract

This study aims to identify the nature of the relationship between the indices of openness and the budget deficit of Algeria. after the adoption of Algeria for liberation beginning in 1990 to 2016 and that using the test of common integration for time series. The study led in the end and after the econometric study that there is no direct relationship between the index of openness and disability Public budget.

Keywords : foreign trade , trade opening , budget deficit, indices of openness, disability Public budget

الإهداء

اهدي هذا العمل المتواضع إلى كل من :

الوالدين الكريمين

زوجي وابني الحبيب

كل العائلة الكبيرة عائلتي وعائلة زوجي كل باسمه

كل الأقارب والأحباب

بلخير فاطمة

الشكـــــــر

أتقدم بالشكر الجزيل إلى المشرف الدكتور السايح بوزيد على كل المجهودات التي بذلها لإتمام هذا العمل كما لا انسي اللجنة الموقرة على قبولها مناقشة مذكرتي فشكرا للجميع

الفهرس	الصفحة
الملخص باللغة العربية واللغة الانجليزية.....	I.
الإهداء.....	*II.*
الشكر	*III.*
قائمة المحتويات	IV.
قائمة الجداول	V.
قائمة الأشكال	VI.
قائمة الملاحق	VII.
المقدمة	أ – ط
الفصل الأول سياسة التجارة الخارجية الماهية ، التطور والانفتاح.....	59_1
تمهيد الفصل الأول.....	01
المبحث الاول : سياسة التجارة الخارجية	02
المطلب الأول: ماهية سياسة التجارة الخارجية	02
المطلب الثاني: سياسة الحرية في التجارة الخارجية	06
المطلب الثالث: سياسة الحماية في التجارة الخارجية.....	08
المبحث الثاني :أدوات سياسة التجارة الخارجية	13
المطلب الأول : الأدوات السعرية.....	13
المطلب الثاني: الاساليب الكمية	23
المطلب الثالث :الاساليب التنظيمية	27
المبحث الثالث :المنظمة العالمية للتجارة ودورها في تحرير التجارة الدولية	32
المطلب الأول :البذرة الأولى للجات	32
المطلب الثاني: اتفاقيات الجات	40
المطلب الثالث جهود المنظمة العالمية للتجارة لتحرير التجارة العالمية	51
خلاصة الفصل الأول.....	59
الفصل الثاني :عجز الموازنة العامة الماهية ، النظرية ، الأسباب و العلاج	115_61
تمهيد الفصل الثاني.....	61
المبحث الاول :ماهية عجز الموازنة العامة	62

المطلب الأول : حالات عدم التوازن	62
المطلب الثاني:مفهوم العجز الموازني	66
المطلب الثالث : أسباب العجز الموازني.....	70
المطلب الرابع : أساليب تمويل العجز الموازني.....	78
المبحث الثاني : الإطار النظري للعجز الموازني	83
المطلب الأول:عجز الموازنة العامة في المذهب التقليدي.....	84
المطلب الثاني:العجز الموازني حسب المدرسة الكينزية	87
المطلب الثالث : العجز الموازني حسب الفكر المعاصر	92
المبحث الثالث : العجز الموازني في الدول النامية	101
المطلب الاول: مكانة العجز الموازني في الدول النامية	102
المطلب الثاني: أسباب عجز الموازنة العامة في دول العالم الثالث	108
خلاصة الفصل الثاني	115
الفصل الثالث:التجارة الخارجية والموازنة العامة في الجزائر	220_117
تمهيد الفصل الثالث	117
المبحث الاول : التجارة الخارجية للجزائر في ظل التحرير (بعد 1990).....	118
المطلب الأول: التجارة الخارجية للجزائر من 1990الى 1994.....	118
المطلب الثاني : التجارة الخارجية للجزائر في اطار علاقاتها مع الهيئات الدولية ..	126
المطلب الثالث: التجارة الخارجية للجزائر في ظل الاتفاقيات الإقليمية.....	138
المطلب الرابع: تجارب بعض الدول في مجال التحرير ومقارنتها بالجزائر	148
المبحث الثاني:الموازنة العامة في الجزائر	159
المطلب الأول:قانون المالية في الجزائر	160
المطلب الثاني:الميزانية العامة في الجزائر	171
المطلب الثالث:تطور النفقات العامة في الجزائر	182
المطلب الرابع:الإيرادات العامة في الجزائر	187
المبحث الثالث: الدراسة القياسية للانفتاح التجاري ورصيد الموازنة العامة	199
المطلب الأول:مفاهيم عامة حول التكامل المشترك (المتزامن).....	200
المطلب الثاني :متغيرات الدراسة	206

المطلب الثالث:نتائج الدراسة ومناقشتها	**208**
خلاصة الفصل الثالث.....	**220**
الخاتمة.....	**227_222**
المراجع.....	
الملاحق.....	

الرقم	عنوان الجـدول	الصفحة
01	حماية الملكية الفكرية في ظل جولة الاورغواي من الجات	49
02	مجموع نسبة الإيرادات العامة إلى PIB في الدول العربية خلال الفترة (2008-2015)	111
03	تطور معدل التضخم بالجزائر(1985-1996)	120
04	رصيد ميزان المدفوعات الجزائر (1984-1999)	121
05	**تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة: (1984-2003)**	121
06	**تطور نسب الرسوم الجمركية في الجزائر منذ 1994**	124
07	**تركيبة الصادرات الجزائر (1990-2012)**	131
08	بعض المؤشرات الاقتصادية للجزائر منذ 1986-2012	136
09	برنامج التفكيك الجمركي للمنتجات الصناعية في إطار الشراكة الأورو جزائرية	144
10	صادرات وواردات الجزائر الى الدول العربية (2007-2015)	147
11	الميزان التجاري التونسي (2013-2015)	152
12	الميزان التجاري للمغرب من (2006-2015)	155
13	الاختلافات في التحرير بين النماذج الثلاث	157
14	**مساهمة كل من الجباية العادية والبترولية في الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة (1990-2016)**	190
15	**مساهمة قطاع المحروقات في المؤشرات الاقتصادية**	193
16	**تطور متوسط أسعار النفط خلال الفترة 1990-2016**	194
17	**تطور موارد صندوق ضبط الإيرادات و رصيد الموازنة العامة في الجزائر2000-2016**	195
18	**التسديد المسبق للديون الخارجية للجزائر للفترة (2004-2011)**	196
19	**حجم المديونية في الجزائر 2000-2016**	197
20	مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة للجزائر خلال الفترة 1990-2016	209
21	نتائج اختبارات الجذور الأحاديةADFعلى السلسلة SB	211
22	**نتائج اختبارات الجذور الأحاديةADF على السلسلة** D(SB)	212
23	يوضح نتائج اختبارات الجذور الأحاديةADF على السلسلة F	213
24	نتائج اختبارات الجذور الأحادية ADF على السلسلة D(F)	214
25	نتائج إختبار الفجوة الزمنية	215

26	نتائج اختبار التكامل المشترك	**216**
27	نتائج اختبار العلاقة السببية بين المتغيرات	**217**

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة	53
02	الحلقة المفرغة للعجز الموازني في الدول النامية	107
03	مراحل إعداد قانون المالية في الجزائر	166
04	إستراتيجية اختبار ديكي فولر الموسع	202
05	التمثيل البياني لرصيد الموازنة العامة في(SB) الجزائر خلال الفترة (1990-2016).	210
06	منحنى تطور مؤشر الانفتاح التجاري للفترة 1990-2016	212
07	التمثيل البياني للمتغيرات محل الدراسة	217

الرقم	عنوان الملحق
01	تركيبة وتطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (1990-2017)
02	التمثيل البياني لدالة الارتباط الذاتي البسيط والجزئي لسلسلة رصيد الموازنة العامة
03	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة رصيد الموازنة العامة (النموذج الثالث)
04	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة رصيد الموازنة العامة (النموذج الثاني)
05	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة رصيد الموازنة العامة (النموذج الأول)
06	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى لرصيد الموازنة العامة (النموذج الثالث)
07	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى لرصيد الموازنة العامة (النموذج الثاني)
08	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى لرصيد الموازنة العامة (النموذج الأول)
09	التمثيل البياني لدالة الارتباط الذاتي البسيط والجزئي لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري
10	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (النموذج الثالث)
11	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (النموذج الثاني)
12	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (النموذج الأول)
13	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى للانفتاح التجاري (النموذج الثالث)
14	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى للانفتاح التجاري (النموذج الثاني)
15	نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى للانفتاح التجاري (النموذج الأول)

المقـــــدمـــــــة

من المعلوم أن الهدف المشترك لكل دول العالم هو تحقيق تنمية اقتصادية والدول النامية لها شيء من الخصوصية في هذا المجال إذ تعتبر التنمية الاقتصادية الخيار الوحيد لهذه الدول من اجل التخلص من قيود التخلف والركود التي تكبلها ، وبطبيعة الحال من اجل تحقيق هذا المبتغى لابد من تبني سياسة اقتصادية رشيدة و التي تتكون من جملة من السياسات كالسياسة المالية والنقدية و التجارية ....

الجزائر بطبيعة الحال حاولت تحقيق هدف التنمية الاقتصادية على غرار كل دول العالم ولو اختلفت الطرق والسياسيات وذلك بتبني العديد من الخطط والاستراتجيات عن طريق جملة من الإصلاحات تمس كل المتغيرات الاقتصادية في الجزائر ،والسياسة التجارية في الجزائر تعتبر من بين أهم السياسات التي عرفت العديد من التغيرات من الاستقلال والى يومنا هذا تنوعت بين الحماية الإدارية ثم الاحتكار التام للتجارة الخارجية غداة الاستقلال والى غاية نهاية الثمانينات ،وبعدها وعلى اثر أزمة انهيار النفط في 1986 غيرت الوجهة إلى الانفتاح التجاري والتحرير الذي يتطلب إزالة كل القيود على التجارة الخارجية

وللإشارة فان مفهوم سياسة التحرير الحديث قد اختلف عن المفهوم الكلاسيكي بزعامة "آدم سميث" ومن تبعه من المدرسة الكلاسيكية و النيوكلاسكية ، والتي دعت بعدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بشكل مطلق وترك المعاملات الاقتصادية سواء الداخلية منها أو الخارجية تخضع لقانون المنافسة الحرة والمعتمدة أساسا على آليات العرض والطلب ، و بعد الفشل الذريع لهذه الأفكار خاصة بعد الأزمات الاقتصادية وعلى رأسها أزمة 1929 ، تغير مفهوم دور الدولة في الاقتصاد الوطني من مجرد الوسيط إلى المحرض لكافة الفعاليات الاقتصادية في الدولة .

وبالتالي فان النظام الاقتصادي العالمي اليوم يعتمد على قاعدة الحرية في المعاملات التجارية من تخفيض للتعريفة والحواجز الأخرى مع منح حرية اكبر للمبادلات التجارية ، وفي نفس الوقت تدخل الدولة في الأمور التنظيمية والإدارية لهذه السياسة بما يضمن تحقيق مصالحها وأهدافها ... وهذا ما حاولت الجزائر تبنيه بعد تخليها عن مبادئ النظام الاشتراكي وسياسة الانغلاق وتقييد التجارة الخارجية .

وإذا ما تحدثنا عن تغير دور الدولة وزيادة أهميته فإننا سوف نتحدث بالضرورة على تغير دور و أهمية الموازنة العامة في الاقتصاد الوطني ، حيث أن مفهوم الموازنة العامة أصبح يأخذ اتجاها وأبعادا جديدة تعبر بشكل رئيسي على طبيعة الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والنقدية .

فمن المعلوم انه ليس هناك دولة تملك القدرة على الحصول على موارد غير محدودة بغض النظر على مدى ثراها ، لذلك فان أساس إعداد الموازنة العامة يرتكز على عملية المفاضلة بين البدائل المتاحة ، كما تمثل عملية إعدادها الوسيلة التي تتجسد من خلالها الخطط على أرض الواقع ،ولهذا فان هذه العملية تمثل عنصرا مهما في عملية التخطيط التنموي ، واستمرارا للتنمية الاقتصادية في حد ذاتها ، كما أن إعداد الموازنة يؤثر في عملية تنفيذ البرامج لأنه يتولى تخطيطها وتوزيعها .

وبناءا على ما سبق فان سياسة التجارة الخارجية لها اثر مباشر على الموازنة العامة ، حيث أن القيود التعريفية على التجارة الخارجية تمثل مورد داخلي هام لتمويل العجز في الميزانية العامة للدولة ، وذلك في ظل غياب الادخار المحلي وصعوبة الحصول على التمويل الخارجي.

من الأهمية بمكان الإشارة أن الجزائر خلال فترة النظام الاشتراكي وسياسة التقييد كانت موازنتها العامة تعاني من عجز وهذا بالرغم من الإيرادات التي كانت تجنيها من التعريفات الجمركية على الواردات ، والتي من المفروض أن تساهم في تغطية العجز أو حتى التخفيف منه ،وبعد دخول الجزائر في مرحلة التحرير حاولت الإبقاء على الموازنة في حالة التوازن على أساس أن التحرير ينتج عنه انخفاض في الإيرادات المتأتية من التعريفة الجمركية على الواردات والتي من المفروض أن تساهم في تغطية العجز

وفي الواقع العملي فان الجزائر وبعد تبنيها لسياسة التحرير والانفتاح فان موازنتها العامة تأرجحت بين العجز لعدة سنوات خاصة في العشرية السوداء، وبين التوازن في فترات زمنية لاحقة اتسم فيها الاقتصاد الجزائري عموما بتحسن ملحوظ عما كان فيه .

من هنا وبعد كل ما سبق فان هذه الدراسة سوف تحاول إيجاد العلاقة بين سياسة تحرير التجارة الخارجية وعجز الميزانية العامة في الجزائر خلال فترة تبني الجزائر لسياسة تحرير التجارة الخارجية (الانفتاح)أي منذ 1990 ، وعليه فان هذه الدراسة سوف تحاول الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية :

❖ **الإشكالية الرئيسية :**

تعد الجزائر من الدول النامية التي سعت لتطبيق سياسات تجارية واقتصادية مختلفة ومتباينة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والتي لا يمكن تحقيقها إلا عن طريق تحقيق التوازن الاقتصادي باستخدام أساليب عديدة، لعل من بينها سياسة تحرير التجارة الخارجية، ومن هنا فان الإشكالية الرئيسية للدراسة تتمثل في :

– إلى أي مدى أثرت سياسة تحرير التجارة الخارجية والانفتاح على العجز الموازني في الجزائر منذ بداية تبنيها للانفتاح خلال الفترة 1990–2016 ؟

وهذه الإشكالية تتفرع منها الأسئلة الفرعية التالية :

– ماذا نقصد بسياسة تحرير التجارة الخارجي وماهي أهم المساهمات النظرية المؤيدة لهذا الاتجاه ؟

– ماهي الموازنة العامة وماذا نقصد بالعجز الموازني ؟

– ماهي أهم أساليب علاج العجز الموازني من الناحية النظرية والعملية ؟

– لماذا تخلت الجزائر على الاشتراكية واتجهت إلى التحرير والانفتاح ؟

– ماهي أهم الإجراءات التي اتبعتها الجزائر في سبيل التحرير ؟

– كيف كانت وضعية الموازنة العامة في الجزائر بعد 1990 ؟

– هل هناك علاقة بين مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة في الجزائر خلا فترة الدراسة ؟

❖ **الفرضية الرئيسية :**

للإجابة على الإشكالية الرئيسية حاولنا صياغة الفرضية الرئيسية والتي تحتمل النفي أو الإثبات وهي :

– لايوجد أثر مباشر بين الانفتاح التجاري والعجز الموازني في الجزائر

وهذه الفرضية تتفرع أيضا منها الفرضيات الفرعية التالية :

– سياسة تحرير التجارة الخارجية هي فتح الباب أمام المبادلات التجارية الخارجية ولقد جاءت العديد من المساهمات النظرية لتفسير هذه السياسة

– الموازنة العامة هي تقدير سنوي لإيرادات ونفقات الدولة أما العجز فهو زيادة النفقات عن الإيرادات العامة

– هناك العديد من الأساليب لعلاج عجز الموازنة العامة

– اتجهت الجزائر إلى التحرير والانفتاح نظرا للعديد من الأسباب الداخلية والخارجية

–اتخذت الجزائر في سبيل التحرير العديد من الإجراءات تنوعت بين الإطار القانوني والمؤسساتي

– تميزت الموازنة العامة في الجزائر بتحقيق الفائض بداية من 1990نظرا لارتفاع أسعار البترول

– لا توجد علاقة من الناحية الإحصائية بين مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة

❖ **مبررات اختيار الموضوع** من بين الأسباب التي دعتنا لدراسة هذا الموضوع نجد :

– وجود رغبة ملحة لدراسة هذا النوع من المواضيع ، خاصة وأن سياسة التحرير طغت على غالبية دول العالم بل فرضت عليها نظرا لما يسمى بالعولمة ، وبالتالي التأثير على مختلف جوانب الاقتصاد .

– أهمية المالية العامة والموازنة العامة بالنسبة لاقتصاد أي دولة ، وبالتالي الرغبة في تحقيق إضافة علمية في هذا المجال قد تعود بفائدة ولو بسيطة على الاقتصاد الوطني

– محاولة الإلمام بجانب مهم من التجارة الدولية وهو سياسة تحرير التجارة الخارجية

– ميدان التخصص وهو التجارة الدولية والذي له علاقة بالسياسة الاقتصادية للدولة ككل

– الرغبة في توضيح الأسباب الكامنة لحالات العجز التي تعاني منها الجزائر في موازناتها العامة سواء في ظل التحرير أو التقييد

– محاولة تشخيص أسباب العلة (العجز) من أجل إيجاد الحلول

❖ **أهداف الدراسة وأهميتها** : إن هذه الدراسة تكتسب أهميتها من الأهمية الكبيرة للسياسة التجارية في أي دولة وخاصة الخارجية منها فهي البداية و الهدف لأي علاقة اقتصادية دولية ، كما تعتبر من المصادر الرئيسية للعملة الصعبة خاصة بالنسبة للدول النامية ، كما أن الشق الثاني من الدراسة و المتعلق بالموازنة العامة يعتبر من المواضيع المهمة جدا، والتي تعكس الدور الكبير لمسار خطط التنمية في البلاد

لهذا فان البحث يهدف إلى :

– التعرف على أهم المراحل التي مرت بها الجزائر في تحرير وانفتاح التجارة الخارجية

- التعرف على الموازنة العامة للجزائر ووضعيتها و ماهي أسباب العجز فيها

- التعرف على جوانب تأثير سياسة تحرير التجارة الخارجية على توازن الموازنة العامة في الجزائر خلال فترة الدراسة

❖ **حدود الدراسة :**

اختلفت الأوضاع الاقتصادية التي مرت بها الجزائر والسياسات التي تبنتها ، ولهذا فان الدراسة سوف تقتصر على فترة الانفتاح وتحرير التجارة الخارجية ، والتي ظهرت بشكل واضح بداية من التسعينات من القرن الماضي، وعليه فان الدراسة سوف تكون حدودها المكانية تتعلق بالجزائر ، أما الحدود الزمنية تشمل الفترة الممتدة من 1990إلى غاية 2016 ، بمعنى أن هذه الدراسة سوف تغطي ستة وعشرون سنة ، فهذه الفترة شملت العديد من الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر ، كما عرفت العديد من البرامج التنموية ، بالإضافة إلى أن الجزائر قد عاشت في نفس الفترة تقريبا ظروف اقتصادية واجتماعية صعبة تمثلت في العشرية السوداء .

❖ **منهج وأدوات الدراسة :**

ارتأينا من اجل معالجة الموضوع استخدام المنهج الوصفي التحليلي من اجل وصف حالة الجزائر سواء من الناحية التجارة الخارجية أو حتى الموازنة العامة بالإضافة إلى المنهج التحليلي بهدف تحليل المعطيات المتحصل عليها ، ومن اجل معرفة طبيعة العلاقة بين متغيرات الدراسة استخدمنا اختبار التزامن المشترك للسلاسل الزمنية "لجرانجر" وبالاعتماد على البرنامج الإحصائي eviews 9

❖ **مرجعية الدراسة:** بعد الاطلاع المبدئي على أهم الدراسات التي تناولت موضوعات تتشابه مع دراستنا فإننا وجدنا هناك دراسات تتناول شق تحرير التجارة الخارجية في الجزائر ، وأخرى تتناول الموازنة العامة والعجز الموازني في الجزائر ، بالإضافة إلى دراسات أخرى تحاول إيجاد العلاقة بين العجز الموازني والميزان التجاري ولتكن البداية بالدراسات التي تناولت شق تحرير التجارة الخارجية في الجزائر ، إذ اخترنا منها :

➢ آليات تحرير التجارة الخارجية في ظل التحولات الإقليمية –حالة الجزائر- (أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف 2014-2015) من إعداد الطالب "**علالي مختار**" حيث تناولت هذه الدراسة أهم التحولات التي عرفتها الجزائر في مجال سياستها التجارية الخارجية خاصة في ظل محاولة انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة ، وما انجر عنها من اتفاقيات دولية مثل الشراكة مع الاتحاد

الأوربي والسوق العربية المشتركة ، كما تناولت أيضا أهم التدابير التي اعتمدتها الجزائر في سبيل التحرير والانفتاح وتوصلت الدراسة إلى جملة من النتائج لعل من أهمها :

- تحرير التجارة الخارجية تعتبر من الأفكار التي كان المسلمون هم السباقون لها قبل الغرب
- التكتلات الاقتصادية لا تقتصر فقط على إلغاء الرسوم الجمركية بل يشمل حركة رؤوس الأموال والأشخاص
- من الصعب قايس اثر التكتلات الاقتصادية على التجارة الدولية بالنسبة للدول المتكتلة فهي تختلف من حالة إلى أخرى

➢ التجارة الخارجية في ظل التحولات الاقتصادية و أمام تحديات التبادل الحر –دراسة حالة الجزائر- (أطروحة دكتواره علوم في العلوم الاقتصادية فرع علوم التسيير ،تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر 03، 2013-2014) من إعداد الطالب "**مراد عبيدات**" حيث حاولت الدراسة معالجة الإشكالية التالية : ماهي الآثار التي تنشأ من التحولات الاقتصادية والتبادل الحر على التجارة الخارجية في الجزائر ؟ وهذا بالتطرق إلى الخلفية التاريخية للنظام التجاري العالمي الجديد انطلاقا من الظروف المصاحبة لظهور اتفاقية الجات و بعدها المنظمة العالمية للتجارة ومن ثم الإصلاحات التي تبنتها الجزائر في مجال التجارة الخارجية بهدف الانفتاح ومن بين هذه الإصلاحات الاتجاه إلى التكتلات الإقليمية،ومحاولة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة لكي تصل هذه الدراسة في الأخير إلى آثار هذه التحولات على التجارة الخارجية للجزائر لتنتهي بجملة من النتائج لعل من أهمها:

- التكتلات الاقتصادية ظاهرة عالمية أصبحت تعرف انتشارا واسعا
- حاولت الجزائر الانضمام إلى التكتلات الاقتصادية والمنظمة العالمية للتجارة من اجل كسب المزايا التي تترتب على التكتل الاقتصادي
- إن مؤشر الانفتاح في الجزائر يعكس الارتباط الكبير للاقتصاد الجزائري بأسعار النفط والانكشاف العالي على العالم الخارجي

أما بالنسبة لشق العجز الموازني فان من أهم الدراسات التي تناولت هذا الموضوع نجد :

➢ ترشيد سياسة الإنفاق العام : دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة للدولة –حالة الجزائر (أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد كمي ،جامعة الجزائر 03 ، 2013) من إعداد الطالب

"**سعد أولاد العيد** "حيث حاولت الدراسة معالجة الإشكالية التالية : أين يمكن وضع سياسة الإنفاق العام ضمن إطار السياسة الاقتصادية المتبعة في الجزائر خلال الفترة بين عامي 1970 و 2012 ؟ وبتعبير آخر كيف ساهمت سياسة الإنفاق العام في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتبعة في الجزائر خلال الفترة المذكورة؟وهذا عن طريق التطرق للوظيفة الاقتصادية للدولة من الاستقلال والى غاية 2012 ثم اثر سياسة الإنفاق العام على كل من التوازنات الداخلية و الخارجية في الدولة لكي يخرج بجملة من النتائج :

– تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية في الجزائر يحكمه عاملين أولهما مخلفات الاستعمار وثانيهما حيازة الجزائر المداخيل المالية المعتبرة المتأتية من الإيرادات النفطية

– بالنسبة للخصوصية الجزائرية فان النفقات العامة تتبع الإيرادات العامة أي أولوية الإيرادات وليس أولوية النفقات كما الحال في اقتصاد معياري

– بالنظر لمشكل في الجهاز الإنتاجي فإن العلاقة بين عجز الموازنة العامة وعجز الحساب الجاري علاقة طردية، كون زيادة النفقات العامة تؤدي مباشرة إلى ارتفاع حجم الواردات."

- دراسة تحليلية نقدية للسياسة الميزانية في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية منذ 1990(أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تحليل اقتصادي جامعة الجزائر 03، 2015) من إعداد الطالب "**خالد منه** " حيث هدفت هذه الدراسة إلى تحليل سياسة الميزانية في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية المتبناة منذ 1990وهذا بالتطرق إلى مفاهيم تتعلق بالإصلاح الاقتصادي والانتقال نحو اقتصاد السوق ، وإدارة السياسة الميزانية في الناتج الداخلي الخام وبالتالي النمو الاقتصادي وعليه فالسياسة الميزانية التوسعية التي تبنتها الجزائر كان تأثيرها ضعيف جدا ، وقد ساهم الأداء الضعيف و السيئ للمؤسسات الاقتصادية بالإضافة إلى غياب الشفافية بشكل كبير في هذه النتيجة

بالنسبة للدراسات التي تناولت العلاقة بين العجز الموازني والميزان التجاري فقد وجدنا :

- تحليل العلاقة بين العجز الموازني والتوازن الخارجي في الاقتصاد الجزائري للفترة (1990-2010)مقالة في مجلة الاقتصاد والتنمية ، مخبر التنمية ، جامعة يحي فارس ، المدية ، العدد06،جوان 2016 من إعداد "**موساوي وردة** "حيث تناولت الدراسة طبيعة العلاقة التي تربط بين عجز الموازنة العامة و ميزان المدفوعات في ظل التوجهات الاقتصادية للجزائر، و ذلك من خلال تحليل دور الموازنة العامة في التأثير على ميزان المدفوعات، و من ثم قياس العلاقة التي تربط بينهما عن طريق استعمال سببية غرانجر خلال الفترة 1990-2012

وتوصلت الدراسة في الأخير إلى جملة من النتائج لعل من أهمها :

– يعتبر العجز المسجل في الموازنة العامة خلال فترة التسعينات ذا طبيعة هيكلية، ناتج عن استمرار عدم مواكبة النمو في الإيرادات العامة للنمو في النفقات العامة، بفعل انخفاض أسعار البترول، وهو ما أدى بالدولة إلى اللجوء لمؤسسات النقد الدولية، لمعالجة ذلك العجز؛

– اعتماد الموازنة العامة بشكل أساسي على الجباية البترولية، نتيجة لعدم تمكن الدولة من إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في تمويل عجز الموازنة العامة؛

- إن اختلال ميزان المدفوعات سواء كان فائض أو عجز يعود بشكل أساسي إلى التغيرات التي تعرفها أسعار البترول في الأسواق الدولية

– أظهر اختبار غرانجر لقياس العلاقة السببية بين رصيد الموازنة العامة و أرصدة المكونات الرئيسية لميزان المدفوعات، أن ميزان المدفوعات لا يتأثر بالتغيرات التي تحدث في رصيد الموازنة العامة، و بالتالي فإن لعجز الموازنة العامة أثر معدوم على أداء ميزان المدفوعات

➢ دراسة : اختبار سببية Toda-Yamamoto بين عجز الموازنة العامة والميزان التجاري للجزائر في الفترة (1990-2016) مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، العدد 09 ، جوان 2018، من إعداد "**تمار أمين**" ، هدفت هذه الدراسة إلى معرفة اتجاه العلاقة بين عجز الموازنة العامة والميزان التجاري في الجزائر خلال الفترة 1990-2016 بالاستعانة بالسببية طويلة المدى المطورة حسب دراسة Toda-Yamamoto وتوصل البحث إلى وجود علاقة سببية في اتجاه واحد من عجز الموازنة إلى الميزان التجاري ، كما توصل البحث أيضا نتيجة أخرى مفادها غياب العلاقة السببية من الميزان التجاري إلى عجز الموازنة العامة

❖ **صعوبات الدراسة** : كأي عمل بشري قد تواجهنا جملة من الصعوبات لعل أهمها :

– قلة المراجع التي تربط بين التحرير التجاري و العجز الموازني ، فكما اشرنا سابقا غالبية الدراسات تناولت العلاقة من العجز الموازني باتجاه الميزان التجاري ، أما العلاقة العكسية فقليلة ، ناهيك عن العلاقة بين مؤشر الانفتاح وعجز الموازنة العامة

– تضارب الإحصائيات الصادرة عن كل من المؤسسات الجزائرية كالبنك المركزي الجزائري والهيئات الدولية مثل صندوق النقد الدولي و البنك الدولي

❖ **هيكل البحث** :ارتأينا من اجل معالجة الموضوع والإلمام بجميع جوانبه تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول

– **الفصل الأول** : تناولنا فيه سياسة تحرير التجارة الخارجية انطلاقا من مفهوم سياسة التجارة الخارجية بشقيها التحرير والتقييد و أخيرا الهيئات الداعمة لتحرير التجارة الخارجية وعلى رأسها المنظمة العالمية للتجارة

- **الفصل الثاني** : تناولنا فيه كل ما يتعلق بالعجز الموازني انطلاقا من الأدبيات النظرية المتعلقة بالعجز الموازني حسب النظريات الاقتصادية و أفكارهم حول كيفية علاج هذا العجز
- **الفصل الثالث** : حاولنا التطرق فيه إلى سياسة التجارة الخارجية واهم التطورات التي عرفتها انطلاقا بداية التحرير والانفتاح بعد 1990 والى غاية 2016 ، كما تناولنا الموازنة العامة في الجزائر بداية من قانون المالية ثم الموازنة العامة في الجزائر لكي نصل في الأخير إلى الدراسة القياسية ومعرفة طبيعة العلاقة بين مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة خلال فترة الدراسة

الفصل الأول:

سياسة التجارة الخارجية الماهية،

التطور والانفتاح

تمهيد الفصل الأول

لكل دولة اليوم توجهاتها في مجال التجارة الخارجية فمنها من يطبق الحماية و والتقييد ومنها من يطبق الحرية والانفتاح ، ومهما كانت طبيعة توجهها فإنها تحتاج إلى مجموعة من الأساليب الإجراءات التي تتبناها في إطار علاقاتها التجارية الخارجية من اجل تجسيد سياستها الحمائية أو التحررية ، هذه الأخيرة التي تعتبر السياسة الطاغية في غالبية دول العالم والفضل يعود في ذلك إلى المنظمة العالمية للتجارة التي استطاعت أن تضم غالبية دول العالم لها وتجسد مبادئها الداعية إلى الحرية والانفتاح على أرض الواقع وعليه فهذه النقاط سوف نحاول التفصيل فيها في هذا الفصل من خلال التطرق إلى المحاور التالية :

- سياسة التجارة الخارجية وأدواتها
- المنظمة العالمية للتجارة

المبحث الأول : سياسة التجارة الخارجية

تتباين وتختلف مواقف الدول وعلاقتها التجارية من دولة إلى أخرى، بل أحيانا من فترة إلى أخرى في نفس الدولة وذلك حسب درجة التقدم الاقتصادي الذي تتمتع به الدولة والظروف الاقتصادية التي تعيشها سواء على المستوى المحلي أو الدولي ولعل هذا الاختلاف في المواقف وخاصة بالنسبة لتلك المتعلقة بالجانب الاقتصادي ، وعلى وجه الخصوص الجانب التجاري يرجع إلى ما يسمى سياسة التجارة الخارجية وهذا ما سوف نحاول التفصيل فيه في المبحث الثاني من خلال التعرف على مفهوم سياسة التجارة الخارجية وأنواعها والمزايا التي من الممكن أن تتحقق من جراء تطبيق نوع من أنواعها.

المطلب الأول: ماهية سياسة التجارة الخارجية

لا نبالغ إن قلنا أن كل الكتب والمراجع التي تتحدث عن الاقتصاد الدولي لابد و أن تتكلم عن سياسة التجارة الخارجية ولقد اتفقوا كلهم أن سياسة التجارة الخارجية هي مجموعة الإجراءات والتدابير التي تتخذ من طرف دولة ما لتحقيق غرض ما في التجارة الخارجية ولكن لا ضير من إبراز بعض التعاريف لسياسة التجارة الخارجية ، ومن بينها

التعريف الأول:[1] "مجموع الإجراءات التي تتخذها الدولة في نطاق علاقتها التجارية مع الدول الأخرى بقصد تحقيق أهداف معينة" .

التعريف الثاني[2]: " مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية بهدف تحقيق أهداف معينة "

وعليه ومن خلال كل التعاريف السابقة يمكن القول أن "سياسة التجارة الخارجية وهي تلك الحالة التي تتبناها الدولة في إطار كل ما يتعلق بالجانب التجاري على المستوى الدولي ،خدمة لأهداف معينة تتناسب مع ظروفها الخاصة، ونقصد هنا بالظروف درجة التقدم الاقتصادي الظروف الاقتصادية الاجتماعية وحتى التوجهات السياسية. وقبل الخوض في أنواع السياسات التجارية الخارجية والوسائل الممكنة لتطبيقها من الأهمية بمكان التطرق إلى التطور التاريخي لساسة التجارة الخارجية

1- التطور التاريخي لسياسة التجارة الخارجية :

1 - محمد ابن مسلم رضاضي ، التجارة الخارجية وأطوار التمويل الدولي ، مع دراسة خاصة بالعلاقات الاقتصادية بين دول مجلس التعاون الخليجي ، دار حافظ للنشر والتوزيع ، 2011 ، ص 115

2 - ثامر خادم ريان ، سياسات التجارة الخارجية ، الأردن نموذجا ،أمواج للنشر والتوزيع ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012، ص 68

اتسمت الفترة الممتدة من العصور القديمة إلى غاية القرن 17 بانتشار الحرية التجارية حيث أن الدولة لا تتدخل في المبادلات التجارية على المستوى الدولي ، وللإشارة التعريفة الجمركية تميزت في تلك الفترة بطابعها المالي ولم تهتم بالجانب الحمائي ولقد كان لظهور الدولة الحديثة والمذهب التجاري الأثر البالغ في ظهور الحماية التجارية والتي كانت تهدف أساسا إلى زيادة ثروة الأمة وقوتها، والعمل على تنشيط الصناعة ووقايتها من المنافسة الأجنبية.

تعتبر الفترة الممتدة من 1846 إلى 1873 فترة رواج وتدعيم لمذهب الحرية الاقتصادية، أين ساندت السياسة الاقتصادية في تلك المرحلة مبدأ حرية التبادل داخليا وخارجيا، وقد تأثر الكثيرون بمذهب "آدم سميث" الذي دعا إلى ضرورة ترك حرية تسيير النشاط الاقتصادي للإفراد وعدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بالإضافة إلى اعتبار التقسيم والتخصص الدولي هما أساس العلاقات الاقتصادية الدولية والجدير بالذكر أن هذه الأفكار قد تجسدت على أرض الواقع في كل من انجلترا ، وفرنسا حيث كانت البداية في ماي 1846 أين قامت انجلترا بإلغاء قوانين "الغلال" بصفة قاطعة ثم توقيع معاهدة "كوبدن " 1860 بين كل من البلدين والتي نتج عنها إلغاء سياسة الحماية بصفة نهائية من طرف الدولة الفرنسية[1].

ولابد من القول بان هذه السياسة قد كان لها المساهمة الواضحة في اتساع رقعة التجارة الدولية مما أعطاها صفة العالمية خاصة في ظل قاعدة الذهب ، لكن في المقابل فإن هذه السياسة قد حملت معها صراع وخيبة كبيرة نتيجة استغلال الدول المتقدمة للدول المختلفة.

وبطبيعة الحال جاء وكرد فعل لذلك بعض الاقتصاديين في كل من" USA " وألمانيا يدعون إلى ضرورة حماية الاقتصاد الوطني من غزو السلع الانجليزية ، وهذا ما كان فعلا على أرض الواقع مما عجل بالعودة إلى سياسة الحماية بداية من 1873 إلى قيام الحرب العالمية الأولى.

وللإشارة فإن العالم كان يمر في هذه المرحلة 1923-1929 بفترة رواج وبالتالي انتهجت الدول الصناعية سياسة الحرية لاستغلال المواد الأولية من الدول النامية، أما هذه الأخيرة فتطلب السلع الصناعية من الدول المتقدمة ومن أجل كبح جماح الأزمة انتهجت معظم الدول السياسة الحمائية، والتي عرفت بأنها الأعنف والأشد في تاريخ التجارة الدولية ، فرضت فيها القيود الكمية ونظام الرقابة على الصرف ناهيك عن القيود السعرية وبطبيعة الحال ساعدت الدول المتقدمة وعلى رأسها " USA " إلى إعادة تنظيم الاقتصاد العالمي من جديد وتشجيع الحرية التجارية من

1 - سلطاني سلمى ن دور الجمارك فس سياسة التجارة الخارجية – حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصاديةوالتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2002-2003، ص 21

جديد وهذا ما تجسد على أرض الواقع بالتوقيع على القافية GATT سنة 1947 والتي تشجع مبدأ الحرية في التجارة الخارجية[1].

هذا عموما حول التطور التاريخي لسياسة التجارة الخارجية و تأرجحها بين الحرية والتقييد.

الجدير بالذكر أن لسياسة التجارة الخارجية العديد من الأهداف قد تكون اقتصادية ، سياسية وحتى اجتماعية وهذه الأهداف سوف نتطرق لها لاحقا بالتفصيل عندما نتحدث على أنواع السياسات التجارية

أما فيما سيأتي سوف نتكلم على العوامل التي تؤثر في تحديدها ومن أهمها [2]:

1- **مستوى التنمية الاقتصادية** : إن مستوى التنمية الاقتصادية لبلد ما يؤثر بشكل كبير في تحديد نوع السياسة التجارية التي قد تتبعها الدولة ما بين الحرية والتقييد فإذا كانت الدولة تعاني من التخلف وجمود الاقتصاد الوطني فإن هذا يجعل الدولة أكثر حرصا على وضع سياسة تجارية خارجية أكثر تعقيدا، وبالتالي الميول أكثر إلى سياسة الحماية، على خلاف دولة أخرى تتمتع بتنوع الاقتصاد الوطني ودرجة تقدم فني متطورة ، كل هذه الأسباب تجعلها تتبع سياسة الحرية في التجارة الخارجية نظرا لأنها تتمتع بقاعدة اقتصادية وتنوع اقتصادي يؤهلها إلى خوض غمار المنافسة في السوق العالمية بدون التعرض إلى مشاكل حادة، كما أن الحرية التجارية تكون السبيل الأمثل لاختراق الأسواق العالمية وبالتالي إما تصريف المنتجات أو الحصول على عوامل الإنتاج المختلفة لزيادة الإنتاج

2- **الأوضاع الاقتصادية السائدة:** إن الأوضاع الاقتصادية التي قد تعيشها دولة ما سواء على المستوى المحلي أو الدولي تلعب دورا كبيرا في تحديد سياسة التجارة الخارجية التي قد تتبناها الدولة وفي ما يلي نوع من التفصيل:

ا- على المستوى المحلي: هنا قد نشير إلى حالتين فأما الحالة الأولى فهي المتعلقة بالسياسة الاقتصادية العامة للدولة —كما ذكرنا سابقا السياسة التجارية هي جزء من السياسة الاقتصادية الكلية للدولة– فمثلا إذا كانت الدولة تعاني من حالة تضخم فإنها قد تلجأ إلى تطبيق سياسة الحماية بانتهاج سياسة إحلال الصادرات محل الواردات على سبيل المثال أو اعتماد القيود الجمركية وغير الجمركية من أجل المحافظة توازن الأسعار وارتفاع معدلات التشغيل والعكس صحيح بالنسبة لحالة الركود مثلا، أما الحالة الثانية فهي المتعلقة بهيكل الاقتصاد المحلي فإذا كانت دولة تتمتع باتساع الصناعات المحلية وحاجاتها الكبيرة للمواد الأولية فإن هذا يحتم على الدولة إتباع سياسة الحرية من أجل الحصول على ما تحتاجه هذه الصناعات لزيادة توسعها أكثر، والعكس صحيح بالنسبة

1- فوزي الخناوي ، دول الجنوب وأزمة الاقتصاد الدولي ، دار الثقافة الجديدة ، مصر ، 2000، ص 168
2 - الصادق بوشنافة ، الآثار المحتملة لانضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة على قطاع صناعة الأدوية – حالة مجمع صيدال - ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تخطيط ، جامعة الجزائر ، 2006-2007 ، ص 54

لدولة تعاني صناعاتها المحلية من الهشاشة وعدم القدرة على المنافسة فإنها تضطر إلى إتباع سياسة الحماية للمحافظة عليها من المنافسة الأجنبية التي تؤدي للاندثار ثم الزوال.

كما أن الطلب المحلي له أيضا دور كبير في سياسة التجارة الخارجية، وهذا على حسب درجة مرونته وضرورته في السوق المحلية.

ب–على المستوى الدولي:بالنسبة للمستوى الدولي فإن تغيير الطلب بالزيادة مثلا من شأنه تشجيع الدولة إتباع سياسة من شأنها زيادة حجم الصادرات من ناحية والضغط على استهلاكها المحلي من ناحية أخرى ولابد من الإشارة أن سياسة التجارة الخارجية باتت تؤثر فيها العمليات الجارية في الاقتصاد العالمي والعلاقات الاقتصادية الدولية، ولعل أهمها ذلك التدويل المتسارع للإنتاج ورأس المال متأثرا بدوره بالثورة العلمية والتكنولوجية، ويتجلى كل هذا في الاتساع الكبير والتطور الهائل لنشاط الشركات م.ج، واشتداد التبعية الاقتصادية الدولية بالإضافة إلى الاختلال المتزايد في ميزان المدفوعات وكل هذا تحت ما يسمى **بالعولمة الاقتصادية**

وخلاصة لكل ما سبق يمكن القول أن سياسة التجارة الخارجية هي جزء من السياسة الاقتصادية الكلية للدولة، وبالتالي فهي تختلف حسب اختلاف النظم الاقتصادية، ومستوى الظروف و التطور الاقتصادي التي يمر بهذا البلد أو ذاك ، فهي في الدول الاشتراكية غيرها في تلك التي تتبع النظام الرأسمالي ونفس الأمر بالنسبة للدول المتقدمة وتلك المتخلفة،ولكن تبقى دائما غير مطلقة سواء بالنسبة للرأسمالية أو الاشتراكية ، وإنما يكون الحكم على الطابع الغالب فقط

عموما فإن لسياسة التجارة الخارجية اتجاهين رئيسيين هما إما سياسة الحرية التجارية أو سياسة الحماية التجارية وهو ما سوف نحاول التفصيل فيه فيما يلي

المطلب الثاني: سياسة الحرية في التجارة الخارجية

إن مبدأ الحرية في سياسة التجارة الخارجية هو ذلك المبدأ الذي يدعو إلى عدم تدخل الدولة في التجارة الخارجية ونقصد بعدم التدخل عدم فرض الدولة سلطتها القانونية للتحكم في التجارة الخارجية سواء من ناحية الحجم أو الاتجاه أو حتى تفضيل دولة على دولة أخرى.

كما تعرف أيضا [1]: " مجموعة الإجراءات والتدابير الهادفة إلى جعل قطاع التجارة الخارجية للحياد ، بمعنى عدم ترك المجال للدولة للتدخل في الصادرات والواردات "

تعرف كذلك على أنها العودة مرة أخرى إلى تطبيق المبادئ المثالية للنظرية الاقتصادية التي ترى أن أهم وظيفة للسوق هي تحقيق المنافسة ، وهذه الأخيرة تتضمن الكفاءة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية ، فالكفاءة الاقتصادية تحقق الحد الأقصى من الإنتاج ، والتوزيع الأمثل للموارد ، أما العدالة الاجتماعية توفر البدائل المختلفة للمستهلك ، الأسعار المنخفضة ، التنافس ، اتساع نطاق الاختيار[2]

ومهما اختلف المفاهيم لساسة الحرية فكلهم يتفقون في اعتقادهم بان الحرية هي الأفضل ، وإيمانهم هذا يبررونه بجملة من الحجج نذكر أهمها في[3] :

ا-**هناك ترابط بين كل من تحرير التجارة والنمو الاقتصادي:** إن مناصري مبدأ السياسة التجارة الخارجية يؤكدون بان الانفتاح الاقتصادي، وبخاصة ذلك المرتبط بالتجارة الخارجية كان عاملا مهما في زيادة معدلات النمو الاقتصادي، ولعل دليلهم في ذلك يعود إلى تجربة دول جنوب شرق آسيا ، حيث أن السبب الأهم في زيادة النمو الاقتصادي في هذه الدول يعود لزيادة حجم الصادرات، فقلد أدت الزيادة حجم المبادلات التجارية الدولية إلى توسيع الأسواق المحلية ، وبالتالي زيادة الإنتاج المحلي والذين بدورهم استفادوا من وفرات اقتصاديات الحجم وأدت إلى اشتداد المنافسة بينهم، وبالتالي استيعاب يد عاملة اكبر

هذا كله أدى إلى تحقيق معدلات نمو اقتصادية ايجابية وكل هذا يعود إلى الانفتاح وسياسة تحرير التجارة الخارجية.

للإشارة فإن دعاة الحرية لا يعارضون في مجال التجارة الخارجية إذا ما تعلق الأمر بالرسوم الجمركية ولكن بشريطة أن يكون الغرض منها مالي فقط وأن تكون نسبتها منخفضة أيضا.

1 - عبد المجيد قدي ، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية – دراسة تحليلية تقييمية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2003-2004 ، ص 249

2 - مصطفى رشدي شيحة ، الأسواق الدولية – المفاهيم والنظريات والسياسات – ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2003 ، ص 158

3 - Pierre Berthaud , Introduction a l'économie internationale – le commerce et l'investissement ,2e édition , de boeck supérieur , Paris , 2017 , p 17

ب- **تحرير التجارة الخارجية يساعد الدول على التخصص والتقييم الدولي:** إن اتساع نطاق السوق الدولية يؤدي إلى زيادة حجم المنافسة بين الدول وبالتالي فإن كل دولة تتجه إلى التخصص في السلع التي تتمتع فيها بميزة نسبته وهذا ما يؤدي إلى تقسيم العمل والتخصص الدولي.

ج- **الحرية تؤدي إلى انخفاض أسعار السلع الدولية:** كما ذكرنا سابقا فإن الانفتاح التجاري لكل دولة يؤدي إلى اتساع السوق المستهلكة وبالتالي زيادة الإنتاج وعند الإنتاج بكميات كبيرة يؤدي هذا إلى الضغط على إجمالي التكاليف من خلال ثبات التكاليف الثابتة ومن هنا انخفاض التكاليف يؤدي إلى انخفاض الأسعار.

د- سياسة الحرية تحفز على التقدم الفني والتكنولوجي: حسب أنصار هذا المبدأ فإن سياسة الحرية في التجارة الخارجية ومنه الانفتاح التجاري تؤدي إلى اشتداد المنافسة بين العارضين ، وهذا ما يعني أن البقاء إلى الأقوى وبالتالي فكل من يريد البقاء عليه أن يواكب التطورات عن طريق اعتماد التحسينات الإنتاجية والوسائل الحديثة أو بطريقة أخرى التطور التكنولوجي وعليه فالتحرير يحفز على التقدم الفني والتكنولوجي.

هـ- سياسة الحرية تمنع من نشوء الاحتكارات: إن الحرية على عكس الحماية تمنع من نشوء الاحتكارات فالحماية التي قد تطبقها دولة معينة تساعد بعض المؤسسات إلى احتكار صناعة معينة أو قطاع معين وهي بذلك تتحكم في الأسعار ، أما الحرية فإنها تجعل الاحتكار أمرا في غاية الصعوبة.

و- سياسة الحرية عكس الحماية لا تؤدي إلى إفقار الغير:

إن التجارة الدولية هي في أساس تبادل للسلع والخدمات بين الدول وبالتالي فإذا ما طبقت دولة ما سياسة الحماية من أجل التقليل من الواردات فهذا يعني تقليل الصادرات لدولة أخرى أو بمعنى آخر نقص إيرادات دولة أخرى، أي أن الحماية تؤدي إلى سياسة إفقار الغير على عكس الحرية التي يكون فيها البقاء للأقوى ولا توجد حواجز أمام التجارة الدولية أي أمام تبادل السلع والخدمات لجميع دول العالم.

وفي الحقيقة فإن الملاحظ ومن خلال كل الأحداث الواقعية وحتى نكون موضوعيين إلى أقصى درجة ممكنة أن هذه الحجج ممكنة وواقعية غير أنها تبقى في دولة دون الأخرى وهذا حسب درجة التقدم الذي تعرفه الدولة أو بمعنى أحسن حسب نوعية الإدارة و الإرادة السياسية التي تطبق في هذه الدولة فكلما كانت هناك شفافية و حوكمة في نظام الدولة ككل فإن هذا قد يكون عامل مساعد على أن تكون مكاسب تحرير التجارة الخارجية أكثر من مساوئها والدليل على هذا مثلا الجزائر والسعودية -مذكرة تخرج ماجستير للطالبة بلخير فاطمة اثر تحرير تجارة

الخدمات المالية على القطاع المصرفي العربي-[1] والمقارنة التي أجريناها في مجال القطاع المصرفي في كلتا الدولتين فبالنسبة للجزائر التحرير أدى إلى مشاكل وتعثر القطاع المصرفي بينما السعودية فإن تحرير تجارة الخدمات المالية فيها أدى إلى تحقيق نتائج ايجابية على جميع الأصعدة.

وللإشارة أيضا فان سياسة الحرية غير ممكنة التطبيق بشكل مطلق شأنها في ذلك سياسة الحماية ، فلم يوجد في التاريخ أن دولة ما قامت بتطبيق الحرية 100% أو حتى الحماية 100% وإنما يبقى المقصود سياسة الحرية وهي أن الغالب في سياسة الدولة لتجارتها الخارجية وهو التحرير والواقع العملي بقول هذا ، فمثلا أكثر الدول التي تدعو إلى تحرير التجارة الخارجية بل وتحث أتباعها على إتباع هذه السياسة مثل USA قامت بتقديم الدعم لمنتجاتها الزراعية وهذه تعتبر من وسائل الحماية[2].

على العموم نقول إن الحرية تختلف من دولة إلى أخرى من ناحية التفاوت في نسب تطبيقها ، أو حتى من فترة زمنية إلى أخرى في نفس الدولة وهذا حسب الظروف الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد العالمي هذا بالنسبة لسياسة الحرية في التجارة الخارجية ، والتي ليست بالضرورة هي ناجحة لكل الدول أو فاشلة أيضا لكل الدول بل فيها ايجابيات كما عليها بعض النقائص ولهذا فتوجد سياسة أخرى هي سياسة الحماية لها من يساندها ويقدم حججه وبراهينه إذ تعتبر النقيض لسياسة الحرية فيا ترى من هي الأحسن الحرية أم الحماية ؟

هو السؤال الذي سوف نحاول الإجابة عليه في المطلب الموالي من خلال معرفة ماهي سياسة الحماية في التجارة الخارجية واهم حججها

المطلب الثالث: سياسة الحماية في التجارة الخارجية

كما ذكرنا سابقا في التطور التاريخي لسياسة التجارة الخارجية فإن سياسة الحماية (التقييد) جاءت بالتزامن مع سياسة الحرية أي مع ظهور النظام الرأسمالي ، حيث جاءت كرد فعل على سياسة الحرية التي نادت بها الدول الرأسمالية المتطورة في ذلك الحين أما الحماية جاءت من طرف الدول الأقل تطورا من أجل حماية صناعاتها المحلية واقتصادياتها بشكل عام من غزو المنتوجات الأجنبية لها وذلك باتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تكفل لها ذلك وبالتالي يمكن القول أن سياسة الحماية في التجارة الخارجية هي:

كل سياسة يتم تبنيها من قبل الدولة لحماية الصناعات المحلية من خطر منافسة الواردات الأجنبية

1 - فاطمة بلخير ، اثر تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المصرفي العربي ، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية ، تخصص تجارة دولية ، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، المركز الجامعي غرداية ، 2012-2013، ص ص 144-147

2 - رانيا محمود عمارة ، مرجع سبق ذكره ،ص 115

وتعرف أيضا [1]:" الحالة التي تستخدم فيها الدولة سلطتها العامة التي تؤثر بها الدولة بطريقة أو بأخرى على اتجاه المبادلات التجارية الدولية ، أو على حجمها ، أو على الطريقة التي تسوى بها المبادلات ، أو على هذه العناصر مجتمعة "

إذا يمكن القول أن سياسة الحماية في التجارة الخارجية هي عبارة على ذلك الاتجاه الذي تتبعه الدولة بتطبيق مجموعة من الإجراءات والأساليب في سياستها التجارية الخارجية من أجل التأثير في حجم المبادلات التجارية الخارجية الخاصة بها سواء من ناحية الاتجاه أو الكم وعلى وجه الخصوص الشق المتعلق بجانب الاستيراد لأنه بالعادة الدول وخاصة النامية منها تحاول تقييد الاستيراد من أجل إما حماية الصناعات المحلية أو حتى تجنب حالة العجز في ميزان المدفوعات ، أما جانب التصدير فغالبا لا تكون هناك عليه قيود.

ومثل سياسة الحرية فإن لسياسة الحماية أنصارها الذين قاموا بالمناداة بتطبيق هذه السياسة معللين ذلك بمجموعة من الحجج انقسمت بين تلك التي تتميز بالطابع الاقتصادي أو حتى غير الاقتصادي لمراعاة الجانب الاجتماعي والأمني ولعل أبرز هذه الحجج نجد:

أ– الحجج الاقتصادية: في الحقيقة أن أنصار الحماية في التجارة الخارجية قد قدموا العديد من الحجج في هذا المجال وهي متشبعة ويمكن أن نوردها في النقاط التالية:

–حماية الصناعات المحلية الناشئة: إن هذه الحجة عملية أكثر في الدول النامية التي تتميز بأن صناعاتها المحلية تتميز بالهشاشة وعدم القدرة على المنافسة، ولكن أول من طرح هذه الحجة لم يمكن من طرف دولة نامية بل طرحت لأول مرة من طرف الاقتصادي **فريدريك ليست** في القرن 19 الذي دعا لضرورة تطبيق مبدأ الحماية لحماية الصناعات الألمانية الناشئة من المنتجات الإنكليزية الأكثر تقدما، حيث تتلخص نظريته أن الصناعات الإنكليزية تتميز بتجربتها الطويلة وباليد العاملة الماهرة والمؤهلة وهذا ما يمكنها من الاستفادة من مبدأ اقتصاديات الحجم وبالتالي تكون التكلفة منخفضة بالضغط على التكاليف الثابتة ومن ثم سعر البيع أقل من سعر بيع المنتجات الألمانية ، وهنا يكون مصير هذه المنتجات الاندثار ومن ثم الزوال نظرا لعدم القدرة على الاستمرار.

وعليه من مصلحة ألمانيا أن تقوم بتطبيق الحماية للمحافظة على هذه الصناعات في الفترات الأولى لظهورها وبعدما تتطور وتصبح قادرة على المنافسة يفتح الباب أمام التحرير ، وهذا ما هو معمول به في الدول النامية على وجه الخصوص، فهذه الأخيرة تطبق سياسة الحماية نظرا لأن صناعاتها الناشئة لا تستطيع منافسة السلع الأجنبية سواء

[1] - زينب حسين عوض الله ، الاقتصاد الدولي – نظرة على بعض القضايا – ، الدار الجامعية ، 2000 ، ص 293

من ناحية السعر أو حتى الجودة[1]، ولكن من الملاحظ في الواقع العملي أن الصناعات في الدول النامية ومن بينها الجزائر وبالرغم من كل الإمكانيات والإجراءات التي طبقتها الدولة للنهوض بالصناعات المحلية وعلى سبيل المثال التدعيم عن طريق الإعفاء من الضرائب، الأولوية في منح الائتمان ، إلا أننا نلاحظ أن صناعاتها المحلية بقيت على حالها وهذا على خلاف ما قاله **فريدريك ليست** الذي رأى أن الحماية تكون لفترة مؤقتة والتي سوف تأتي بثمارها وتتطور هذه الصناعة وتكون قادرة على المنافسة لكن لم يحدث هذا بالنسبة لصناعاتنا المحلية ولعل هذا راجع في رأينا إلى سوء التسيير وضعف الشفافية والرقابة و الحوكمة في مؤسساتنا وانتشار ثقافة أن مال الدولة مال الجميع ولا يوجد محاسب أو مراقب عليه.

– **اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية:** أنصار الحماية يرون أن الحماية تشجع على اجتذاب رؤوس الأموال من خلال أن الشركات الأجنبية ترى من مصلحتها أن يقوم بالاستثمار في البلد الذي يطبق الحماية عوضا على التصدير له مباشرة ، وذلك من أجل تجنب تكاليف الرسوم الجمركية التي قد تفرض على السلع التي سوف تصدرها لها في حالة عدم الاستثمار، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن سياسة الحماية تؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع المحمية في الداخل وبالتالي ارتفاع معدلات الربح التي قد تتحصل عليها هذه الشركات في حالة الاستثمار داخل البلد وبالتالي يمكن القول أن سياسة الحماية تعتبر عامل إغراء للاستثمار الأجنبي داخل البلد الذي يطبق الحماية[2].

غير أن ما نراه في الجزائر مثلا أنها وبالرغم من إتباع سياسة الحماية لبعض الصناعات إلا أن الاستثمار الأجنبي المباشر يبقى غير كافي وهذا بالرغم من المحاولات الكثيرة التي بذلتها الحكومة لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر غير أنه يبقى دون المستوى المطلوب، ويعود السبب في ذلك حسب وجهة نظر المستثمرين إلى أن القوانين المطبقة في الجزائر تعتبر غير محفزة للاستثمار فيها أو بمعنى أصح عدم توفر مناخ الاستثمار الملائم في الجزائر والذي يشجع على الاستثمار فيها.

– **تنويع الإنتاج:** إن سياسة الحماية حسب رأي المؤيدين لها تساعد على تنويع الإنتاج، فكما نعلم أن الحرية تؤدي إلى التخصص في إنتاج سلعة معينة، بينما الحماية عكسها فهي تساعد على تنوع الإنتاج وعدم التخصص في منتوج واحد[3].

1 - نفس المرجع السابق ، ص 294
2 - عادل احمد حشيش وآخرون ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2000، ص 207
3 - محمد دياب ، مرجع سبق ذكره ، ص 308

ولعل هذا ما تفتقر له الدول النامية ومن بينها الجزائر وهي تنويع الإنتاج ونحن نعلم أن الجزائر تتوفر على جميع الإمكانيات التي تؤهلها لذلك وأيضا طبقت الجزائر سياسة الحماية لفترات طويلة خاصة في ظل تبنيها للنظام الاشتراكي إلا انه لا يوجد لحد الآن تنوع اقتصادي ، إذا السؤال المطروح لماذا لا يوجد تنوع في اقتصادنا كرد على هذه الحجة لدعاة الحماية.

– **التقليل من حجم البطالة:** إن أصحاب الحماية يقولون أن سياسة الحماية وعن طريق استخدامها للرسوم الجمركية تجعل أسعار الواردات مرتفعة مقارنة بأسعار السلع المحلية وبالتالي يزيد الطلب عليها ومن هنا يزيد أيضا معها الإنتاج المحلي الذي يحتاج إلى زيادة توظيف اليد العاملة وهكذا يكون هناك امتصاص لليد العاملة[1].

لكن لابد من الإشارة إلى أن السعر ليس العامل الوحيد الذي قد يؤدي إلى زيادة الطلب فهناك عوامل أخرى قد تزيد أو تنقص من حجم الطلب ولعل من أهمها: عامل الجودة والدليل على هذا بالنسبة للجزائر إذ أن المنتجات المستوردة وبالرغم من ارتفاع سعرها إلا أن هناك إقبال عليها من طرف المستهلكين الجزائريين وهذا نظرا لتوفر عامل الجودة والدعاية وما إلى غير ذلك.

– **الحماية كمصدر من مصادر إيرادات الدولة** : كلنا نعلم أن الرسوم الجمركية تعتبر مصدرا هاما من مصادر إيرادات الدولة والتي تستخدم في جانب الإيرادات في الموازنة العامة للدولة، وهي تعتبر من بين أسهل الوسائل التي يمكن للدولة الحصول من خلالها على إيرادات [2].

وللإشارة هذه الحجة سوف نحاول إثباتها أو نفيها في الجانب التطبيقي من هذه الدراسة.

– **تعزيز موقع الدولة التفاوضي:** إن أنصار سياسة الحماية يرون فيها وسيلة مهمة لتعزيز موقع الدولة التفاوضي من خلال أن فرض الرسوم الجمركية يمكن للدولة من عقد اتفاقيات المبادلات التجارية وهذا على عكس الحرية، إذ أن أي دولة يمكن لها اختراق أسواقها ولا تكون مضطرة لفعل ذلك.

هذه النقطة وحسب وجهة نظرنا المتواضعة هناك فيها تحفظ فالقوة التفاوضية لن تكون فعالة عن طريق الحماية فقط، بل عن طريق إقامة شكل من أشكال التكامل الاقتصادي فهو الذي يعزز القوة التفاوضية للدولة حتى وإن كانت تتبنى سياسة الحرية والدليل الواقعي على ذلك الإتحاد الأوربي فدول الإتحاد الأوربي تتمتع بقوة تفاوضية على الرغم من أنها تتبنى الحرية وليس الحماية.

1- محمد ناشد ، التجارة الداخلية والخارجية ، ماهيتها ، منشورات جامعة حلب ، 1977 ، ص 67

2 - مصطفى محمد عز العرب ، سياسات وتخطيط التجارة الخارجية ،الدار المصدرية ن القاهرة ، 1988، ص 243

هذا أهم ما ورد من حجج لأنصار الحماية من الناحية الاقتصادية، غير أنهم لم يكتفوا بهذا فقط فلقد قدموا أيضا ميزات غير اقتصادية والتي يمكن أن نوردها في النقاط التالية:

– الحجج غير الاقتصادية: تمثلت أهم المبررات غير الاقتصادية لسياسة الحماية في التجارة الخارجية في[1]:

ا– ضمان الأمن الاقتصادي: يقول أنصار الحماية أن هذه السياسة تساهم في تحقيق الاستغلال الاقتصادي في ظروف السلم وصمود البلاد في حالة الحرب فالحرية تؤدي إلى أن يكون الاقتصاد الوطني مرتبط بالاقتصاد العالمي بشكل كبير وهذا ما يجعل الدولة تحت رحمتهم إذا ما وقعت في الحروب، ولهذا على الدولة ضمان الحد الأدنى من الاعتماد الذاتي تحسبا لمثل هذه الأوضاع حتى ولو كان ذلك خلافا لمبدأ التقسيم الدولي للعمل.

لكن وحسب رأينا إن ضمان الحد الأدنى من الاكتفاء الذاتي ليس بالضرورة يكون لتلك التي تطبق مبدأ الحماية، وهذا ما نلاحظه من خلال واقعنا المعاش حيث أن غالبية الدول التي تحقق الاكتفاء الذاتي ليست تلك التي تطبق سياسة الحماية بل العكس صحيح.

ب– الحفاظ على الهوية الوطنية: يرى الباحثون أن تشابك العلاقات الاقتصادية بين الدول يؤدي إلى كثرة اختلاطها و إزالة الفوارق بينها وبالتالي تفقد هنا الهوية الوطنية، ولهذا يرون من الضروري تقييد هذه العلاقات بهدف المحافظة على الهوية الوطنية.

ونحن نقول أن فقدان الهوية الوطنية ليس راجع للمعاملات الاقتصادية فقط بل لعدة أسباب أخرى لعل أهمها و أبرزها وسائل الاتصال المتطورة والتطور التكنولوجي الكبير الذي أدى إلى إزالة الحواجز الجغرافية بين الدول وتداخل الثقافات بين شعوب العالم.

ج– ضمان الأمن الغذائي: حسب مؤدي الحماية فإن الدولة إذا كانت تطبق الحرية وبالتالي التخصص وكانت ظروفها تؤهلها للتخصص الصناعي قد يؤدي ذلك إلى ضرب الزراعة وفشلها أمام المنافسة الأجنبية مما يلحق الضرر بالمزارعين ويؤدي إلى تهديد الأمن الغذائي فيها.

كانت هذه أهم الحجج التي طرحها كل من أنصار الحرية على غرار : " Hugo de Groot"(1583-1646)و الذي يعتبر أول من نادي إلى مبدأ الحرية في مجال البحار وهو السبب في شهرته ، ثم بعد ذلك" Henry Martyn" من خلال كتابه سنة 1701 ، " Isaac Gervais" من خلال كتابه "نظرية تجارة

1- رعد حسن الصرن ، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة من الميزة المطلقة الى العولمة والحرية والرفاهية الاقتصادية ، دار الرضا ، سوريا ، 2000 ، ص ص 282-284

العالم " سنة 1720 ومن ثم المدرسة الكلاسيكية وما تلتها من نظريات ذكرناها سالفا كلها تدعو إلى الحرية وتؤمن أنها هي الأفضل من خلال الحجج التي ذكرنا أهمها سالفا ، وكذلك أنصار الحماية على غرار التجاريين الذين انتقدتهم المدرسة الكلاسيكية بزعامة ادم سميث ثم بعد ذلك جاء العديد من الاقتصاديين على غرار كل من " Robert Torrens " و " F. Liste" والذين بدورهم يعتقدون أن الحماية هي النظام الأمثل لاقتصاديات كل دول العالم وبرروا هذا الاعتقاد بجملة من الحجج والبراهين ...لكن الأكيد أن كل دولة لابد لها من اختيار النظام الاقتصادي الذي يتلاءم مع إمكانياتها على جميع الأصعدة ويحقق مصالحها الاقتصادية وليس بالضرورة النظام الذي يصلح للدولة "س" بالضرورة يعود بنفس المنفعة للدولة " ع"

المبحث الثالث: أدوات سياسة التجارة الخارجية

كما ذكرنا سابقا في تعريفنا لسياسة التجارة الخارجية هي تلك الإجراءات والتدابير التي قد تتبعها الدولة في مبادلاتها التجارية الخارجية من أجل تحقيق هدف معين وهذا الهدف قد يكون اقتصاديا اجتماعيا أو حتى سياسيا وهناك العديد من الطرق التي قد تستخدمها الدولة لتطبيق سياسة دون الأخرى ولقد وجدنا هناك العديد من الاختلافات بين الباحثين في مجال تقسيم هذه الأنواع فمنهم من يقسمها إلى الأساليب المالية، التجارية، النقدية.

ومنهم من يقسمها إلى أساليب جمركية وغير جمركية ولكن نحن سنعتمد على تقسيم هذه الأساليب إلى سعرية، كمية، تنظيمية وهذا المعمول به في غالب المراجع التي صادفناها وفيما يلي سوف نتناول أول تقسيم لهذه الأساليب وهو الأساليب السعرية.

المطلب الأول: الأساليب السعرية

قبل الخوض في مجال الأساليب السعرية والتفصيل فيها لابد من الإشارة أن مجموع الأساليب التي قد تتبعها الدولة في سياستها التجارية الخارجية قد تنقسم إلى وسائل محفزة وأخرى مقيدة، فأما المحفزة وهي التي تشجع على زيادة الصادرات والتقليل من الواردات وهي في الغالب الأساليب السعرية (محل الدراسة هذا المطلب) أما الأساليب المقيدة فهي تلك التي تقوم بمنع أو الحد من القيام ببعض العمليات التبادلية وهي تنقسم بين كل من الأساليب التنظيمية والكمية.

أما فيما يلي فسوف نفصل في الأساليب السعرية لسياسة التجارة الخارجية والمتمثلة في كل من الرسوم الجمركية ، الإعانات، تخفيض سعر الصرف و الإغراق .

1- الرسوم الجمركية: قبل الخوض في تعريف الرسوم الجمركية لابد من الإشارة إلى أن القول الصحيح هو الضريبة الجمركية وليس الرسوم الجمركية، لكن المصطلح الشائع هو الرسوم الجمركية وهي:

- التعريف الأول [1]:" الرسم الجمركي هو ضريبة تفرضها الدولة على السلع العابرة لحدودها الإقليمية سواء دخولا أو خروجا "
- التعريف الثاني [2]:" مبلغ مالي معين يفرض على السلع المستوردة "
- التعريف الثالث [3]:"ضريبة تفرضها الدولة على السلع المستوردة من دولة أخرى"

ومن خلال كل التعاريف السابقة يمكن القول أن الرسوم الجمركية هي عبارة عن مبالغ مالية تفرضها الدولة على السلع العابرة لحدودها وعندما تقول العابرة لحدودها نقصد بذلك الاستيراد والتصدير، لكن الواقع العملي تفرض في أغلب الأحيان على الواردات فقط دون الصادرات ،أما هذه الأخيرة فقد تكون في حالات خاصة مثل حماية الصناعات المحلية من تسرب المواد الأولية وهي في الغالب تطبق في الدول المنتجة للمواد الأولية، بالنسبة للدول المتقدمة فهي لا تفرض رسوما على التصدير ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن USA دستورها يمنع فرض رسوم على التصدير، ويطلق عموما مصطلح الرسوم الجمركية في غالب المراجع اليوم على تلك الرسوم التي تفرض على الاستيراد، وهي تعتبر من أقدم الوسائل التي استعملت في الحماية.

إذا ما تحدثنا عن الرسوم الجمركية فلا بد من الحديث عن التعريفة الجمركية فهما أمران متلازمان، والتعريفة الجمركية هي[4]: "قائمة تحتوي على الرسوم الجمركية المفروضة على السلع المستوردة"، أو بمعنى آخر كل دولة تطبق هذه الوسيلة –التي هي الرسوم الجمركية– لديها قائمة فيها كل الرسوم التي تفرض على السلع المستورة ، والتعريفة بدورها قد تنقسم إلى تعريفة اتفاقية وهي تلك التي تكون منشأة على أساس اتفاقية أو تعاقد دولي، كما توجد أيضا التعريفة الفرضية وهي تلك التي تنشأ حسب القوانين والتشريعات الخاصة بالدولة وحسب إرادتها الخاصة.

كما نجد أيضا من حيث الرسم المفروض نجد التعريفة البسيطة وهي التي لا تميز في تطبيقها بين دولة و أخرى، حيث تفرض الرسوم على كل السلع من فئة (x) بغض النظر على أصل هذه السلعة إلا في حالة إعفاء دولة معينة منها تماما، بينما التعريفة المزدوجة فهي تلك التي تجمع بين سعرين، سعر عادي يطبق بشكل عام، وآخر

1- موسى سعيد مطر ، التجارة الخارجية ، دار الصفاء ، عمان ، الأردن ، 2001 ، ص 67
2 - سيد عابد ، التجارة الدولية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، الإسكندرية، 1998 ، ص 208
3- عجيمة محمد عبد العزيز ، الاقتصاد الدولي ، دار الجامعات المصرية ، الإسكندرية، 1989، ص 22
4- Paul.R.Krugman , Robin Wells , Laurent Baechler , Macroéconomie , Boeck supérieur , 2016, p 243

اتفاقي يتم تطبيقه في حالة وجود اتفاق دولي، كما يوجد أيضا التعريفة المتعددة والتي تشتمل على عدة مستويات من الأسعار المرتفعة ،الأقل ارتفاعا والأدنى وكلها تطبق حسب البلد الذي ترد منه السلعة.

ويوجد أيضا التعريفة التفضيلية وهي تلك التي تم الاتفاق عليها في مفاوضات "**الجات** " وبالتحديد سنة 1956 حيث نصت هذه الاتفاقية على أن البلدان النامية لها الحق برفع الرسوم الجمركية على بعض السع لحماية اقتصادها الوطني ، و في نفس الوقت الدول المتقدمة لابد عليها من تخفيض الرسوم الجمركية على السلع الواردة من الدول النامية وهو يعتبر تطبيق لمبدأ المعاملة التفضيلية الذي جاءت به اتفاقية الجات والتي سوف نفصل في مبادئها لاحقا.

بعد الحديث عن مفهوم كل من الرسوم الجمركية والتعريفة الجمركية فيمكن لنا فيما يأتي التفصيل في أنواع الرسوم الجمركية.

❖ **أنواع الرسوم الجمركية:** يمكن التفريق بين الرسوم الجمركية إما بحسب معيار طريقة تحديد قيمة الرسم أو حسب معيار الهدف من هذا الرسم وكل معيار تندرج تحته أنواع حسب الآتي:

1- الرسوم الجمركية حسب كيفية تقديرها: حسب هذا المعيار تنقسم الرسوم الجمركية إلى رسوم قيمية ،نوعية ومركبة.

1-1- الرسوم القيمية: الرسوم القيمية وهي تلك المبالغ المالية التي تفرض على أساس نسبة مئوية من سعر السلعة مثلا فرض نسبة 20% على المكيفات الهوائية، وللعلم فهي مطبقة في غالبية البلدان، حيث أن تطبيق الرسوم القيمية يساهم في زيادة الحصيلة الجمركية عند ارتفاع الأسعار العالمية للسلع ذات المستوى التكنولوجي العالي[1].

وللعلم فإن هذه الرسوم قد تزيد حصيلتها أو تنخفض حسب الأسعار ولهذا تعتبر وكأنها وسيلة إدارية قد تتحكم الدولة من خلالها بدخول السلعة من عدمه ، ولهذا فإن اتفاقية الجات قد وضعت عليها قيود، كما لابد من التنويه أنها الأكثر استخداما اليوم في الاقتصاد العالمي.

1- 2- الرسوم النوعية: هذا النوع من الرسم هو مبلغ مالي لا يحدد على أساس قيمة السلعة وإنما حسب العدد أو الوزن مثلا 1000 دج لكل طن من الحديد وهذه الرسوم في الغالب تطبق في الدول النامية ، الفرق الرئيسي بين

1 -ibid , p 246

الرسوم النوعية والرسوم القيمية وهي أن هذه الأخيرة مرتبطة بارتفاع أو انخفاض الأسعار، بينما الرسوم النوعية فلا تتأثر بذلك، وعادة تفرض هذه الرسوم على المواد الأولية بشكل أساسي[1]

1-3- الرسوم المركبة: من اسمها نستنتج أن هذه الرسوم هي مزيج من النوعين السابقين الرسوم القيمية والرسوم النوعية، وهذا النوع من الرسوم يفرض على تلك السلعة التي تجمع بين الخاصيتين أو يكون هناك تفاوت بين الأنواع المختلفة للسلعة الواحدة[2].

❖ **الرسوم الجمركية حسب الهدف المبتغى من فرضها** : وفيه نجد أيضا الرسوم المالية والرسوم الحمائية[3].

2-1- الرسوم المالية:هذا النوع من الرسوم يكون الهدف الرئيسي منه وهو زيادة أو حتى إيجاد مورد إلى خزينة الدولة وبالتالي فإنها تسمى رسوم مالية لأنها تهدف إلى زيادة الموارد المالية إلى الخزينة.

2-2-الرسوم الحمائية: في حالة ما أن الرسم كان الهدف منه الرئيسي وهو حماية الصناعة المحلية الناشئة من السلع الأجنبية المنافسة فإن هذا الرسم يسمى رسم حمائي لأنه يهدف إلى حماية الصناعات الوطنية من المنافسة الأجنبية .

ومن الأهمية بمكان التطرق إلى آثار الرسوم الجمركية على بعض المتغيرات في الاقتصاد الوطني للدولة كما هو آت[4]:

أ- أثرها على الأسعار وكميات الاستيراد والإنتاج :

بطبيعة الحال يؤدي فرض الرسوم الجمركية إلى ارتفاع أسعار السلع المستوردة في السوق المحلية وبالتالي يؤثر ذلك بشكل مباشر على الكميات المستوردة، هذا ما يؤدي بدوره إلى تشجيع الإنتاج من هذه السلعة محليا نظرا لعدم كفاية الكميات المستوردة وهذه تعتبر من بين الحجج التي قدمها أنصار الحماية لكن هذه الحالة العامة لا تمنعنا من الوقوف عند بعض النقاط كالتالي:

-إن السلعة التي يكون عرضها في الدولة المستوردة كبير المرونة فسعرها لن يرتفع بشكل كبير عند فرض الرسوم الجمركية والعكس صحيح إذا كان عرض هذه السلعة قليل المرونة

-في حالة أن سلعة المستوردة كان الطلب عليها شديد المرونة فإن ارتفاع سعرها في الدولة المستوردة يكون محدودا نسبيا بعد فرض الرسم الجمركي، والعكس صحيح أيضا إذا كان الطلب عليها قليل المرونة، أما في حالة ما إذا كانت

1 - محمود مجدي شهاب ، سوزي عدلي ناشد ، أسس العلاقات الاقتصادية الدولية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، 2006 ، ص 216
2 - نفس المرجع ، ص 211
3 - بسام حجار ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، مصر ، 2001 ، ص 198
4 - محمد دياب ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 321-322

مرونة الطلب على الواردات= الصفر فإن هذا يؤدي إلى أن فرض الرسوم الجمركية على السلع المستوردة لن يؤثر على الجانب الكمي تأثيرا واضحا

-إذا كان المنتج الأجنبي يعتمد بشكل أساسي على سوق الدولة المستوردة، فإن فرض الرسوم الجمركية على الواردات قد يجعل هذا المنتج يتحمل جزءا من عبء هذا الرسم، من خلال تخفيض سعر السلعة.

-وأخيرا فإن الدولة المستوردة إذا كانت تتمتع بأسواق كبيرة وبالتالي طلبها يؤثر في السوق الخارجية فإنها بفرض الرسوم الجمركية على وارداتها يؤدي هذا إلى تقليل حجم الواردات وبالتالي يتأثر السعر العالمي لهذه السلعة ويتجه إلى الانخفاض نظرا كما ذكرنا سابقا أن أسواقها الكبيرة تؤثر على حجم الواردات العالمية ككل.

ب- أثر الرسوم الجمركية على الاستهلاك:

كما ذكرنا سابقا فإن الحالة العامة تقول أن فرض الرسوم الجمركية يؤدي إلى التأثير بشكل مباشر على الكمية المستهلكة وذلك ناتج على ارتفاع أسعارها من جراء فرض الرسوم الجمركية مما يؤدي إلى تقليل من استهلاكها نظرا لأسعارها المرتفعة ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن الرسم الجمركي يتأثر حسب مرونة الطلب، فكلما زادت المرونة كان الأثر على الاستهلاك أكثر وضوحا والعكس صحيح.

وللعلم فإن الدول النامية تقوم بفرض الرسوم الجمركية على السلع الاستهلاكية الكمالية من أجل تقليل استهلاكها مثل مواد التجميل .

ج- أثر الرسوم الجمركية على الموارد المالية للدولة:

في الحقيقية أن الرسوم الجمركية تستعمل نفس استعمال الضرائب من أجل زيادة الايرادات المالية في مجال المالية العامة للدولة وهذا في حالة ما أن هذه الرسوم كان الغرض منها هو الحصول على موارد مالية، لكن إذا كان الهدف هو حماية الصناعة المحلية فإن هذه الرسوم تؤدي إلى التخفيض من السلع المستوردة.

د- أثر الرسوم الجمركية على توزيع الدخل الوطني

نعلم وحسب التحليل الكينزي أن الاستيراد هو أحد مصادر التسرب، وهو عامل له ارتباط بمستوى الدخل الوطني بشكل عكسي، وعليه فإذا ترتب على فرض الرسوم الجمركية انخفاض حجم الواردات، أو انخفاض الميل الحدي للاستيراد، فهذا يؤدي إلى زيادة الدخل الوطني وتأتي زيادة الدخل الوطني عن طريق تخفيض حجم الاستيراد والتقليل من التسرب وكذلك عن طريق زيادة إنتاج السلعة التي كانت تستورد بالكامل سابقا، وأيضا عن طريق الفائض الذي

حصل عليه المنتجون ذوي النفقة المنخفضة والذي يتمثل في الفرق بين السعر الذي يتعين على المستهلكين دفعه بعد فرض الرسم الجمركي، وبين نفقة إنتاج السلعة داخليا، ومن الواضح أن ذلك يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل الوطني بين المنتجين والمستهلكين.

هـ- اثر الرسوم الجمركية على معدل التبادل الدولي:

إن الدولة تستطيع تحسين معدل تبادلها مع العام الخارجي عن طريق الرسوم الجمركية لما لها من أثر على معدل التبادل الدولي ، وهذا يمكن أن نفسره من خلال أن فرض الرسوم الجمركية يؤدي إلى ضرورة زيادة كمية السلع الأجنبية للحصول على نفس الكمية من السلع المحلية وهذا بطبيعة الحال مع افتراض أن الرسم الجمركي تتحمله الدولة الأجنبية أو على الأقل تتحمل جزءا منه بالإضافة إلى أن هذا لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كان عرض السلعة الأجنبية غير مرن، أما إذا كان العرض شديد المرونة فإن الرسم الجمركي يؤدي إلى تخفيض التجارة الخارجية ولكن تبقى معدلات التبادل على ما هي عليه.

فعبء الرسوم الجمركية يكون على دولة أكثر من الثانية ويتوقف بطبيعة الحال على المرونات للسلع التي يتضمنها التبادل ، ولابد من الإشارة أن الكسب يتوقف على عدم المقابلة بالمثل من قبل الدول الأخرى.

2- الإعانات: الأداة الثانية التي سوف نتناولها من الأساليب السعرية وهي الإعانات ،والتي هي في العموم مجموع الإجراءات التي تتخذها الدولة من أجل مساعدة المصدرين أو حتى المستوردين لتيسير أمورهم في مجال إنتاج وبالتالي تجارة سلعة معينة ، وكما قلنا فإن الإعانات (الدعم) تقدم في الغالب للمصدرين أما المستوردين فتكون بصفة أقل [1]، وذلك في حالة ما إذا أرادت الدولة أن تمكن من بيع سلعة في الداخل تقل عن أسعار الشراء في الخارج.

أما بالنسبة للمصدرين فهذه الإعانات تكون من أجل تشجيع المصدرين لدخول الأسواق العالمية ولهذا ففي الغالب إذا ما تم الحديث عن الإعانات يقال لها مجازا إعانات التصدير لأنها تكون أغلب الأحيان موجهة للمصدرين وهذه الإعانات تنقسم بدورها إلى إعانات مباشرة وأخرى غير مباشرة وسوف نتناول فيما يأتي النوعين بشيء من التفصيل[2]:

1- François Gauthier, Relations économiques , 2e édition les presses de L' Université Laval , Canada , 1992, p 137
2 - ibid , p 138

أ–الإعانات المباشرة: الإعانات المباشرة هي عبارة عن مبالغ نقدية تقدمها الدولة إلى المنتجين الذين يوجه إنتاجهم إلى التصدير وهي الشكل الأبسط والأكثر قدما أيضا ، استعمل هذا النوع من الإعانات في الماضي لتسهيل الدخول إلى الأسواق العالمية، وللإشارة فهي تستخدم اليوم غالبا لدعم المنتجات الزراعية وبطبيعة الحال فإنها تؤدي إلى آثار سلبية على التجارة الدولية للدول الأخرى، ولهذا فإن اتفاقية الجات وكذلك OMC تدعو إلى الحد من اعتماد هذا النوع من الإعانات الأمر الذي جعل استخدامها يعرف تراجعا ملحوظا في وقتنا الحالي واقتصر فقط على المنتجات الزراعية، وهذا لأن الإنتاج في هذا القطاع يعتبر أقل مرونة من باقي القطاعات الأخرى في الاقتصاد وبالتالي هو الذي يحتاج أكثر إلى الدعم أو الإعانة.

ب– الإعانات غير المباشرة: النوع الثاني من الإعانات والذي من الممكن أن تستعمله الدولة وهو الإعانات غير المباشرة ، هذه الأخيرة التي تتمثل في منح المشروع أو المؤسسة بعض الامتيازات مثل الإعفاء من الضرائب، أو إعفاء جزء من الأرباح من الضرائب ، أو تقديم التسهيلات المصرفية والائتمانية.

ولعل هذا ما اعتمدته الجزائر من أجل تشجيع الاستثمار المحلي خاصة بعد التدهور الاقتصادي الكبير الذي عرفته الجزائر بعد العشرية السوداء[1].

وعموما فمهما كان نوع الإعانة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة فإن الهدف منها هو تشجيع المنتجين المحليين وتدعيم قدراتهم التنافسية من خلال مساعدتهم للتمكن من تخفيض أسعار منتجاتهم المحلية بفضل الدعم المقدم من طرف الدولة، لكن ما يؤخذ على الإعانات أنها تؤدي إلى الإضرار بتجارة الدول الأخرى والتي بدورها تضطر إلى اعتماد نفس الطريقة وبالتالي احتدام المنافسة بين دول العالم في هذا المجال وبطبيعة الحال فإن الخاسر في هذا هي الدول الضعيفة التي لا تملك القدرات المادية الكافية لدعم منتجاتها المحلية.

3– تغيير سعر الصرف: تغيير سعر الصرف هو كل تخفيض أو رفع في العملة الوطنية مقابل العملة الأجنبية وللإشارة فإن تخفيض سعر العملة الوطنية قد تقدم عليه أي دولة لأسباب وأهداف عديدة، بينما الحالة العكسية وهي رفع سعر العملة الوطنية فنادرا ما يحدث بصفة طوعية، ولهذا ففي ما يأتي سوف يقتصر حديثنا على حالة التخفيض والذي يعتبر أحد الأساليب السعرية المستخدمة في سياسة التجارة الخارجية ومن الأهمية بمكان وقبل الحديث عن آثار تخفيض سعر العملة الوطنية الحديث أولا عن الأهداف المرجوة من تخفيض العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية

1 - كبير سمية ، سياسة التجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية – مع الإشارة إلى حالة الجزائر - ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تجارة دولية ، قسم علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2007-2008 ، ص 22

- **أهداف تخفيض سعر العملة الوطنية:**

كما ذكرنا سالفا أن لتخفيض سعر العملة الوطنية العديد من الأهداف، ولعل من أبرزها تخفيض العجز في الميزان التجاري، حيث تلجأ الدول التي تعاني من عجز في الميزان التجاري وعلى غرار غالبية الدول النامية إلى تخفيض سعر العملة الوطنية حتى تزيد حجم الصادرات نظرا لانخفاض منتوجاتها بالنسبة للدول الأجنبية وفي الجهة المقابلة ارتفاع أسعار الواردات في السوق المحلية وبالتالي زيادة الصادرات وانخفاض الواردات وهكذا ينخفض العجز في ميزان مدفوعاتها ، ولكن هناك هدف آخر أيضا ويعتبر مهم بالنسبة للدولة وهو زيادة دخل بعض فئات المنتجين المحليين، كما يكون الهدف أيضا محاولة التقليل من البطالة وذلك بتشجيع الصناعات التصديرية[1].

بعد التطرق إلى أهم أهداف تخفيض سعر العملة الوطنية نتطرق فيما يأتي إلى الآثار الناجمة عن تخفيضها وذلك بالنسبة للمتغيرات التالية[2]:

أ- أثر تخفيض سعر العملة على قيمة الصادرات والواردات:

القاعدة العامة تقول أن تخفيض سعر العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية تؤدي إلى أن المستهلك في الداخل يصبح يدفع وحدات نقدية أكبر من أجل الحصول على نفس السلعة التي كان يحصل عليها سابقا – قبل التخفيض- بوحدات أقل، أما المستهلك في الخارج فالعكس صحيح ، يصبح يحصل على السلع المحلية بثمن أقل مما كان عليه بمعنى نقول أن تخفيض العملة يؤدي إلى تقييد الاستيراد وتشجيع التصدير هذا عموما، لكن في الواقع العملي لابد أيضا أن تراعي مدى حساسية الطلب الداخلي على الواردات والطلب الخارجي على الصادرات.

– أثر تخفيض سعر العملة على مستوى الأسعار الداخلية: كما قلنا سالفا أن الدولة تسعى من خلال تخفيض سعر العملة الوطنية إلى تخفيض سعر الصادرات بالنسبة للعالم الخارجي ولهذا فإن في حالة انخفاض سعر الصادرات نسبة 10% يؤدي إلى ارتفاع سعر الواردات بنسبة 10% أيضا ، وبالتالي يتلاشى أثر التخفيض بمعنى أن خفض أسعار الصادرات يؤدي إلى ارتفاع أسعار الواردات وذلك يعود لعدة أسباب منها:

✓ تخفيض سعر العملة الوطنية يجعل المواطن المحلي يفقد الثقة في هذه العملة ويحاول استبدالها بسرعة بالسلع المادية وبالتالي يضعف الميل إلى السيولة وتزداد سرعة دوران النقود وتتجه الأسعار إلى الارتفاع.

1 - محمود مجدي شهاب ، سوزي عدلي ناشد ، مرجع سبق ذكره ، ص218
2- محمد دياب ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 326-327

- ✓ تخفيض سعر السلعة يؤدي إلى ارتفاع كلفة المعيشة وخاصة إذا كانت الدولة تستورد سلع كثيرة على غرار الجزائر وبالتالي نظرا لارتفاع كلفة المعيشة يؤدي بالمطالبة بالزيادة المستمرة للأجور ومنه ارتفاع كلفة الإنتاج وبالتالي زيادة الأسعار.
- ✓ إذا أدى تخفيض سعر العملة إلى زيادة حجم الصادرات فهذا يعني زيادة الدخل الوطني والعملة وهذا يسبب لزيادة الأسعار حسب النظرية النقدية.

وعموما نقول أن العلاقة بين تخفيض سعر العملة الوطنية ومستوى الأسعار، قد تشكل تهديدا كبيرا على العملة الوطنية في الخارج ففي حالة أن تخفيض العملة لم يكن مدروسا وأتى بالدور المناط له فإنه سوف يؤدي بالدولة إلى أن اللجوء إلى التخفيض مرة أخرى وهكذا حتى تفقد العملة قيمتها.

– **أثر تخفيض سعر العملة على الدخل**: إن تخفيض سعر العملة الوطنية يؤدي إلى زيادة الصادارات وبالتالي زيادة الدخل الوطني هذا ما يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب على الواردات وبالتالي يعود مرة أخرى الميزان التجاري إلى حالة العجز والعكس صحيح بالنسبة للدولة المستوردة في الخارج.

من كل ما سبق نستنتج أن تخفيض سعر العملة الوطنية له آثار مزدوجة فهو من ناحية يساعد على زيادة الصادرات وبالتالي تحقيق العجز في الميزان التجاري ومن ناحية أخرى له أيضا آثار سلبية على ارتفاع الأسعار في الداخل، ارتفاع تكلفة المعيشة وفقدان الثقة في العملة المحلية، وعليه يمكن أن نقول أن الحل الذي تلجأ إليه الدول النامية كما فعلت الجزائر بتخفيض سعر العملة الوطنية من أجل تخفيض العجز في الميزان التجاري على حد زعمهم هو حل قد يكون صالحا ولكن لفترة قصيرة أما بشكل دائم فهو حل خاطئ حيث أن هذه الوسيلة ما هي إلا تقييد الطريق للتخفيض العجز في أما الحل الصحيح فيكمن في السياسة الاقتصادية التي تتبعها الدولة بعد التخفيض كالسياسة الائتمانية، الأجور، النفقات العامة ... الخ.

4- **الإغراق** :يقصد بالإغراق وهو إتباع دولة معينة لسياسة احتكارية تميز فيها بين الأسعار السائدة محليا وتلك المطبقة في الخارج على نفس السلعة ، وهذا عن طريق خفض أسعار السلع المصدرة في الأسواق الخارجية على مستواها في السوق المحلية مضاف إليها نفقات النقل التأمين وغيرها من النفقات[1] ، وللإغراق عدة أنواع تتمثل في[2] :

1 - زينب عوض الله ، مرجع سبق ذكره ، ص 295
2 - محمود مجدي شهاب ، سوزي عدلي ناشد ، مرجع سبق ذكره ، ص 220

- ✓ **الإغراق العارض** : هذا الإغراق يتعلق بظروف طارئة كرغبة دولة ما في التخلص من فائض الإنتاج في آخر الموسم ،وعليه يتم بيع هذه السلعة بسعر اقل في السوق الخارجية وهذا الإغراق غير مقصود
- ✓ **الإغراق المؤقت** : هذا النوع من الإغراق هو مقصود ولكن لفترة قصيرة فقط مثل تخفيض سعر السلعة في السواق الخارجية من أجل فتحها ، أو التصدي لإغراق مضاد ،ودائما يبقى لفترة مؤقتة
- ✓ **الإغراق الدائم** : هذا النوع يكون عبارة عن سياسة دائمة تعتمدها الدولة من أجل حماية السوق المحلية من المنافسة الأجنبية وهو أخطر أنواع الإغراق الذي تمنعه المنظمة العالمية للتجارة

وبطبيعة الحال للإغراق آثار على كل من الدول المصدرة والمضيفة وتكون [1]:

– **بالنسبة للدولة المستوردة** : من الممكن أن تستفيد الدولة المستوردة للإغراق من الإغراق الدائم سواء بالنسبة للمستهلك أو المنتج ، فأما الأول فانه يستفيد من استهلاك سلع رخيصة وبالتالي رفع القدرة الشرائية له ، أما الثاني فانه قد يستفيد أيضا من واردات رخيصة تدخل في عملية النتاج وبالتالي انخفاض تكلفة الإنتاج ، أما الإغراق المؤقت فان أنصار الحرية يرون أنه مضر بالاقتصاد وهذا لان الدولة التي تستورد هذا الإغراق سوف تدخل إلى سوقها المحلي منتجات رخيصة تنافس الصناعات المحلية ومن الممكن الوصول حتى إلى الإفلاس والتوقف على الإنتاج المحلي ، بعد انتهاء الإغراق وعودة المنتجات إلى أسعارها المرتفعة تظهر الحاجة مجددا إلى الصناعة المحلية وهو الأمر الذي يخلق عدم استقرار في الاقتصاد الوطني لهذه الدولة

– **بالنسبة للدولة المصدرة** : يعمل الإغراق على زيادة حجم الصادرات وبالتالي زيادة الدخل وزيادة معدلات التشغيل والقضاء على العديد من المشاكل الاقتصادية ، أما من حيث مستوى الأسعار في الداخل ، فان الأمر يتوقف على حالة النفقات الحدية ، فلو كانت هذه النفقات ثابتة فان زيادة الإنتاج يترتب عليها ارتفاع السعر ، أما لو كانت النفقات متناقصة فقد يؤدي الإغراق بتوسيعه لنطاق الإنتاج إلى خفض سعر السلعة

كانت هذه أهم الأساليب السعرية التي تعتمد عليها الدولة من اجل التأثير على حجم التجارة الخارجية سواء من ناحية الصادرات مثل الإغراق أو من ناحية الواردات مثل الرسوم الجمركية أو الاتجاهين معا ، وهذه النوعية سميت بالأساليب السعرية لأنها كلها تشترك في نقطة واحدة وهي التأثير على سعر السلعة سواء بالانخفاض أو الارتفاع، الأمر الذي يغير من كمية الطلب على السلعة خاصة إذا ما تعلق الأمر بالسلع المرنة التي تتأثر بالتغير في الأسعار ،كما أنها تعتبر من أقدم الوسائل المستعملة للحماية في العالم وهذا ما أشرنا له سابقا والجدير بالتذكير أن هذه الوسائل أحيانا تستعمل أيضا في زيادة الموارد المالية للدولة وليس فقط من اجل الحماية مثلما تقوم به الجزائر اليوم

1- Giancarlo Gandolfo , opcit , p 42

لزيادة إيرادات خزينة الدولة إذ تقوم بفرض رسوم إضافية على بعض السلع مثل التبغ ، الكحوليات ، الماكياج ...لكن أحيانا تكون الأساليب السعرية غير فعالة من أجل الحد من استيراد بعض السلع ولهذا تلجأ الدولة في هذه الحالة إلى أسلوب آخر أو ما يعرف بالأساليب الكمية وهو موضوع المطلب الموالي

المطلب الثاني :الأساليب الكمية

بعد التطرق إلى الأساليب السعرية من أساليب سياسة التجارة الخارجية نتحدث الآن عن الأساليب الكمية ولقد سميت بهذا الاسم نظرا لأنها تتعلق بكمية السلع الواردة أو الصادرة إلى الدولة وكما ذكرنا سالفا فإن هذه الأساليب تستخدم دخولا أو خروجا بالنسبة للسلع العابرة للحدود ولكن جرت العادة على أنها تطبق بشكل أكبر على الواردات أما الصادرات ففي حالات نادرة فقط ولهذا سوف يكون حديثا مركز على جانب الاستيراد وليس التصدير وهذه الأساليب الكمية تنقسم إلى كل من نظام الحظر، نظام الحصص، تراخيص الاستيراد، وسوف نتطرق إلى كل نوع على حدا حسب التالي:

1- نظام الحظر: نظام الحظر وهو تلك الوسيلة التي تعتمدها الدولة في سياسة تجارتها الخارجية وذلك بمنع دخول سلعة معينة إلى أراضيها بشكل مطلق[1] وفي العادة يكون نظام الحظر بالنسبة لبعض السلع الضارة مثل المخدرات، والأفلام الخليعة، والمطبوعات المعادية للنظام وغيرها ... ، كما من الممكن أيضا أن يكون الهدف من ورائه وهو عدم استنزاف العملة الصعبة في مواد غير ضرورية خاصة في فترة الأزمات الاقتصادية ، وهذا ما اعتمدته الجزائر سنة 2010 بمنع استيراد الخمور حيث كان الغرض من هذا الإجراء وهو عدم استنزاف العملة الصعبة من أجل سلعة غير ضرورية وتنتج على المستوى المحلي ، غير أنها عادت وفتحت المجال أمام هذه السلعة للدخول مرة أخرى وكما اشرنا فان الجزائر بهذا الإجراء كان الدافع هو عدم تسرب العملة الصعبة وليس لأنه مضر بالصحة أو مخالف للمعتقدات الدينية في الجزائر والدليل على هذا أن إنتاجه مسموح به على المستوى المحلي حتى في وقت منع استيراده

2- نظام الحصص: نظام الحصص هو النوع الثاني من الأساليب الكمية الذي قد تستعمله الدولة في سياستها التجارية الخارجية والذي نقصد به هو أن تقوم الدولة بتحديد كمية السلعة المسموح باستيرادها كما قد يطبق نظام الحصص على الصادرات أيضا ولكن في حالات محددة[2]، ولابد من التنويه إلى أن نظام الحصص وقبل فرضه من طرف الدولة لابد من مراعاة بعض النقاط وأخذها بعين الاعتبار على غرار الفترة الزمنية التي يسري فيها تطبيق هذا النظام،حيث أن هذه المدة الزمنية قد تختلف حسب الظروف الاقتصادية التي يمر بها البلد أي الحاجة لفرض نظام

1 - محمد دياب ، مرجع سبق ذكره ، ص 328

2- Emmanuel Nyahoho , Pierre Paul Proulx , opcit , p 223

الحصص، وأيضا حسب نوعية السلعة فإذا كانت السلعة عادية وغير قابلة للتلف بسرعة فقد تكون فترة فرض الحصة طويلة أما إذا كانت السلعة سريعة التلف فإن الفترة تكون قصيرة نظرا لطبيعة السلعة.

هذه النقطة الأولى أما النقطة الثانية الواجب أخذها في الحسبان وهي طريقة تقدير هذه الحصة، هنا طريقة تحديد قد تحكم فيها الغرض من تطبيق نظام الحصص ولكن في الغالب يتم تحديد حجم الحصة إلى متوسط الكميات المستوردة في فترات سابقة.

النقطة الثالثة الواجب أخذها بعين الاعتبار وهي: كيفية معاملة السلع التي تتجاوز الحصة المحددة: أحيانا يقوم التجار باستيراد كميات تتجاوز الحصة المستوردة وذلك نظرا لجهلهم بالكميات المتبقية بدقة من المسموح به للاستيراد ، في هذه الحالة إما تستثنى الكميات الزائدة من النظام لعدم الحاجة إليها، أو يتم السماح لها بالمرور لقاء رسوم جمركية مرتفعة ، أو الحل الأخير يسمح لها بالعبور ولكن تخصم من الكمية المستوردة في المرة القادمة[1].

النقطة الأخيرة وهي كيفية توزيع هذه الحصص هنا نجد عدة أنواع من الحصص ، إذ نجد كل من الحصة التعريفية ،الحصة الفردية ،الحصة المزدوجة ، حصة الخلط ، هذه الأنواع التي نفصل فيها كما هو آت [2]:

ا– الحصة التعريفية : هذا النوع من الحصص يعتبر من أقدم أنواع الحصص التي طبقت في سياسة التجارة الخارجية إذ استعملت في أوربا منذ منتصف القرن التاسع عشر ، ويقصد بها أن تفرض رسوم منخفضة أو أحيانا تعفى تماما من الرسوم تلك السلع المسموح باستيرادها ، و أي كمية تزيد عن المسموح به تخضع لرسوم جمركية مرتفعة جدا

ب– الحصة الفردية من طرف واحد :في هذا النوع يتم تحديد الحد الأقصى من الواردات خلال فترة زمنية معينة (عادة تقدر بسنة) من دون المفاوضة مع البلاد المصدرة و للإشارة تندرج تحت هذا النوع أيضا نوعين آخرين وهما كل من :

- ✓ الحصة الإجمالية أو الكلية : هنا يتم تحديد الكميات القصوى المسموح باستيرادها خلال فترة زمنية معينة حيث لا يتم تحديد الجهة أو حتى حجم الطلبيات في كل شهر
- ✓ الحصة الموزعة على دول معينة : في هذا النوع بالإضافة إلى تحديد الحد الأقصى من الواردات يتم أيضا تحديد الجهات الواجب الاستيراد منها ، ففي هذا النوع يتم مراعاة طبيعة العلاقات التجارية مع الدول بما يحقق لها اكبر مصلحة

[1] - محمد دياب ، مرجع سبق ذكره ، ص 329
[2]- محمود مجدي شهاب ، سوزي عدلي ناشد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 224-226

ج– الحصة المزدوجة : في هذا النوع من الحصص يتم بداية تقدير الحجم المراد استيراده ، ثم يكون الاتفاق مع دولة مصدرة "س " على استيراد جزء متفق علية من الحصة الإجمالية ، والباقي يتم توزيعه على باقي دول العالم وهذا من اجل منع الاحتكار الذي قد ينشأ من الدول المصدرة في حالة عدم توزيع الحصص

د– حصة الخلط : هذا النوع من الحصص بالعادة يستخدم في الصناعات إذا ما تعلق الأمر باستيراد المواد الأولية التي تدخل في العملية الإنتاجية ، وكل هذا من اجل الحد من مساهمة المواد الأولية المستوردة من المساهمة في الصناعة المحلية وبالتالي الحد من التبعية للخارج فمثلا البرازيل تشترط ضرورة احتواء الخبز على نسبة من الدقيق المحلي

تعتبر الأنواع السابقة أهم أنواع الحصص المعمول بها من طرف الدول وكل دولة تستخدم الحصة التي تتناسب مع ظروفها ، لكن الجدير بالذكر أن نظام الحصص له العديد من الآثار لعل من أبرزها :

– آثار نظام الحصص: حتى نعرف لماذا تلجأ الدولة إلى تطبيق نظام الحصص وما هي عواقبها لابد من التطرق إلى آثار نظام الحصص في الاقتصاد ولعل من أهم وأبرز هذه الآثار تلك المترتبة على سعر السلعة، ومشكلة الأرباح الإضافية الناجمة عن اعتماد الحصص.

أ– التأثير على سعر السلعة: بطبيعة الحال فان تطبيق نظام الحصص يؤدي إلى التقليل من كمية السلعة التي خضعت لنظام الحصص وبالتالي يرتفع سعرها في السوق المحلية، وانخفاض سعرها في البلد المصدر وهذا فقط في حالة ما إذا كانت التجارة الدولية لهذه السلعة بين دولتين فقط ، أما إذا كانت الدولة المصدرة تقوم بالتصدير للسوق الدولية بصفة عامة فإن السعر فيها لن ينخفض

وللعلم فإن سواء كانت التجارة تقتصر على دولتين أو على السوق العالمية فإن التجار المحليين في الدولة المستوردة والمطبقة لنظام الحصص سوف يحصلون على الربح الإضافي، ففي الحالة الأولى يتمثل الربح في نسبة الزيادة التي طرأت على سعر السلعة بالإضافة إلى الانخفاض الذي مس سعر السلعة محل نظام الحصص في السوق العالمية، بينما في الحالة الثانية فإن الربح يتمثل في زيادة سعر السلعة في السوق المحلية[1].

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه ما هو مصير هذا الربح الإضافي في الدولة المطبقة لنظام الحصص؟

1- Pawel Bozyk , Globalization and the transformation of foreign economic policy , Ashgate publishing limited , England , 2006, p 29

الإجابة على هذا السؤال هي :أن الربح الإضافي سوف يكون إما من نصيب تجار الداخل وإما من نصيب تجار الخارج إذا تم رفع سعر البيع أو يكون من نصيب الدولة وهذا في حالة ما إذا فرضت رسما على استيراد السلعة يعادل الربح الإضافي المحصل عليه.

ولكن الدول أحيانا قد تفرض سعرا مقننا لهذه السلعة لكي لا يتم استغلال المستهلك المحلي، إلا أن هذا يؤدي إلى ظهور السوق السوداء تابع فيها هذه السلعة بأسعار مرتفعة.

من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن نظام الحصص يعتبر أكثر فاعلية في حماية الاقتصاد الوطني خاصة في حالة ما إذا كان الطلب على الواردات غير مرن و لا يتأثر بالرسوم الجمركية أو إذا كانت المنافسة شديدة والأسعار العالمية تكون منخفضة ، وبالتالي لا تظهر فاعلية الرسم الجمركي.

كما نشير أيضا إلى أن الرسم يبقي على الصلة بين السوق المحلية والسوق الدولية فتأثيره يشبه تأثير نفقات النقل لكن نظام الحصص يؤدي إلى تفاوت واضح بين أسعار الداخل وأسعار الخارج، وآخر نقطة نشير لها وهي أن نظام الحصص يمكن أي دولة من حماية اقتصادها دون أن تضطر للخروج صراحة عن المعاهدات و الاتفاقيات المبرمة مع الدول الأخرى والتي تمنع استخدام الرسوم الجمركية.

ج)نظام تراخيص الاستيراد: من الوسائل الكمية التي من الممكن للدولة أن تستعملها في سياسة تجارتها الخارجية تراخيص الاستيراد هذه الأخيرة التي نقصد بها عدم جواز استيراد السلعة من الخارج بالنسبة للتجار المحليين دون الحصول على ترخيص مسبق أو الضوء الأخضر لاستيراد تلك السلعة، وقد يستعمل هذا النظام كصورة غير مباشرة لفرض نظام الحصص دون التصريح عن ذلك، حيث أن الدولة تحدد مقدار الحصة المسموح باستيرادها وتمنح لمستورديها الإذن القانوني بذلك وبعد استنفاذ الكية المسموح بها يمنع الترخيص[1].

وبالعادة فإن نظام تراخيص الاستيراد يعتبر مكملا لنظام الحصص من أجل تنظيم عملية الاستيراد و لربما الإشكال الذي يطرح كيف يتم توزيع الحصص بين المستوردين، والإجابة على هذا السؤال وحسب ما هو معمول به في غالبية الدول وهو توزيع التراخيص حسب الحصة التي كان يستوردها في الفترات السابقة ولعل من عيوب هذا النظام أنه يمنع المنافسة وفي نفس الوقت تظهر العديد من المشاكل الأخرى مثل الرشوة ، المحسوبية والبيروقراطية خاصة في ظل الدول التي تتميز بعدم توفر الحوكمة والشفافية الأمر الذي ينطبق على غالبية إن لم نقل كل الدول النامية.

1 - بسام الحجار ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، مرجع سبق ذكره ، ص 125

حاولنا في هذا المطلب التطرق إلى الوسائل الكمية التي من الممكن أن تلجأ لها الدولة من اجل التقليل من حجم الاستيراد أو التحكم في الكمية المسموح بمرورها ، وهذا نظرا لأن الأساليب السعرية قد تكون غير فعالة في بعض السلع والتي نراها مثلا في الكحوليات والمواد التبغية التي تحافظ على نفس الاستهلاك بل و أكثر من ذلك يزيد الطلب عليها بالرغم من ارتفاع أسعارها ، الأمر الذي يجعل الدولة تفكر في هذه الأساليب الكمية من اجل تحديد الكمية المسموح لها بالعبور ، وبالرغم من أن هذه الوسائل تعتبر فعالة أكثر من الوسائل السعرية لكنها في نفس الوقت لها العديد من السلبيات والتي ذكرناها سالفا ناهيك على أنها تعتبر من الوسائل التي تمنعها المنظمة العالمية للتجارة على الدول الأعضاء بها أو حتى الراغبين في الانضمام لها على غرار الجزائر

المطلب الثالث : الأساليب التنظيمية

بالإضافة إلى الأساليب السابقة والمتمثلة في كل من الأساليب السعرية والكمية توجد أيضا الأساليب التنظيمية والتي تنقسم أيضا بدورها إلى عدة أنواع سنحاول التطرق إلى كل نوع على حدا.

1- المعاهدات التجارية والاتفاقية التجارية:

إن المعاهدات التجارية والاتفاقيات التجارية تعتبران من الوسائل التنظيمية التي من الممكن أن تعتمد عليها الدولة في تنظيم تجارتها الخارجية حيث أن المعاهدة التجارية تعقد بين الدول عن طريق وزارة الخارجية في أغلب الأحوال ويتم فيها تنظيم العلاقات التجارية بين الدول بشكل عام، يتم التطرق فيها إلى نوعين من القضايا، قضايا يغلب عليها الطابع السياسي مثل تحديد موقع الأجانب وأهليتهم والصلاحية الممنوحة لهم لممارسة نشاطهم وأمور أخرى تتميز بالطابع الاقتصادي مثل تنظيم الرسوم الجمركية وتأسيس المشروعات ومكاتب التمثيل التجاري ... الخ[1].

وهذه المعاهدات لابد لها أن تراعي كل من مبدأ المساواة، المعاملة بالمثل، ومبدأ الدولة الأولى بالرعاية وهي كلها مبادئ سوف نتناولها بالتفصيل في المبحث الموالي.

أما الاتفاقية التجارية تتم عادة على مستوى وزارة التجارة وتكون لفترة قصيرة مقارنة بالمعاهدة (سنة في أغلب الأحيان) ويتم تناول فيها الأمور التفصيلية التي لم يتم تحديدها بدقة في المعاهدة التجارية حيث يتم التطرق فيها إلى[2]:

1 - احمد جامع ، العلاقات الاقتصادية الدولية، ط 3 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2010 ، ص 4
2 - موسى سعيد مطر وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 123

– المنتجات التي تدخل في نطاق المبادلة بين الدولتين (تسجيل عادة في قوائم الاستيراد والتصدير وملحقة بالاتفاق).

– تعهد كل من الدولتين بعدم إقامة العوائق أمام مبادلة السلع المذكورة.

– وضع لجنة مشتركة تشمل ممثلي كل من الدولتين من أجل الإشراف على الاتفاق ومعالجة الاختلافات التي قد تنشأ عليه.

– تحديد كل المستندات والإجراءات اللازمة لإقامة المبادلات والعمليات التجارية بين الدولتين.

– تحديد مدة الاتفاق وطرق تمديده في حالة ما إذا كان هناك تمديد وطريقة المصادقة عليه

وللعلم قد يعدل الاتفاق ويتم التفصيل فيه أكثر بواسطة الخطابات أو عقد بروتوكولات إضافية.

2– اتفاقيات الدفع: اتفاق الدفع هو أيضا وسيلة تنظيمية للمبادلات التجارية الخارجية بين الدول حيث يتم فيها تنظيم كيفية تسوية الحقوق المترتبة على المبادلات التجارية بين الدولتين أطراف الاتفاق، وغالبا يحتوي اتفاق الدفع على النقاط التالية[1]:

– فترة الاتفاق وكيفية تمديده أو تعديله.

– تحديد سعر الصرف الذي تسوى على أساسه المعاملات بين الدولتين.

– تحديد العملة التي يتم على أساسها تسوية المعاملات بين الدولتين حيث من الممكن أن يتم الاتفاق على عملة إحدى الدولتين أو كلاهما.

– تحديد العمليات التي تدخل في نطاق اتفاق الدفع (عمليات التصدير والاستيراد، أداء الخدمات ، إجراء التحويلات، تسديد ديون سابقة ...).

– فتح حساب أو حسابين في البنوك المركزية تقيد فيهما المبالغ المستحقة لكل من الدولتين نتيجة العمليات التبادلية، على أن يسوي الفرق بين الجانب الدائن والجانب المدين في فترات دورية أو في نهاية تاريخ الاتفاق.

وللعلم فإن اتفاقيات الدفع بالعادة تتم بين الدول التي تطبق نظام الرقابة على الصرف، أما الدول التي تتبع نظام حرية التحويلات فتسوي حقوقها وديونها عند المعاملات المصرفية العادية.

1 - مجدي محمود شهاب ، سوزي عدلي ناشد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 228-229

3- **التكتلات الاقتصادية** :تعتبر التكتلات الاقتصادية أو كما تسمى أيضا بالتكامل الاقتصادي من الوسائل التنظيمية التي تلجأ لها الدولة في إطار سياستها الخارجية

– **مفهوم التكتل الاقتصادي**: للتكتل الاقتصادي العديد من التعاريف لعل من أبرزها :

التعريف الأول: هو عملية تقارب تدريجية تعمل لتسهيل تنمية البلدان ذات الأنظمة السياسية والاقتصادية المتجانسة ولذا يجب أن يكون متناسقا مع خطط التنمية[1].

التعريف الثاني :هو تحقيق الاعتماد المتبادل بين اقتصاديات مجموعة من الدول تحدد مراحله المتصاعدة مما يحقق الترابط العضوي بين اقتصاديات الدول الأطراف ويتطلب ذلك وجود إدارة سياسية واعية ووسائل وأدوات متنوعة ولكنه يخضع لعديد من العوامل السياسية والاجتماعية وحتى التاريخية [2].

– **أهمية التكامل**:تكمن أهمية التكامل الاقتصادي في النقاط التالية :

– تعزيز الروابط و العلاقات بين الدول الأعضاء

– تحقيق الأمن والسلام بين دول التكامل

– تحقيق الولاء(ثقافة الوحدة وعدم الخروج عن السلطة)

– يدعم استقلال الدول ويدعم قدرتها التفاوضية (الاستقلال السياسي).

– **أهداف التكامل الاقتصادي** :التكامل الاقتصادي يحقق لنا جملة من الأهداف لعل من أهمها[3] :

–توسيع الرقعة التجارية (توسيع الأسواق)

– رفع مستوى رفاهية السكان حيت يفترض أن التكامل يسهل للمستهلك الحصول على السلع بأقل سعر ممكن

– الاستفادة من مبداء اقتصاد الوفرة :لان التكامل سيؤدي إلى توسيع الأسواق مما ينتج عنه تمتع المشروعات المنشأة في نطاق التكامل بوفرة إنتاج كبيرة

1 - لعمى احمد ، التكامل الاقتصادي ، محاضرات في مقياس نماذج الشراكة والتكامل- غير منشورة - ، سنة أولى ماجستيرفي العلوم التجارية ، تخصص تجارة دولية 2008-2009، ص 03

2 - نفس المرجع السابق ، ص 03

3- نزيه عبد المقصود مبروك ، التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة مع رؤية إسلامية ، ط1 ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2007، ص 10

– تحسين معدلات تبادلات اقتصادية الدول المتكاملة .

– التكامل يقلل من التبعية للخارج

– شروط التكامل الاقتصادي:من اجل قيام تكامل اقتصادي بين مجموعة من الدول لابد له من توفر جملة من الشروط حتى يضمن له النجاح وتحقيق الأهداف المرجوة منه وهذه الشروط تتمثل في[1] :

– تقارب مستوى الدول (مستوى التطور و التقدم)

– وجود أرضية حضارية مشتركة

– توفر الموارد البشرية المؤهلة

– التخصص في الإنتاج و انسجام في السياسة الاقتصادية وتوزيع المكاسب.

– مراحل التكامل الاقتصادي :للتكامل الاقتصادي مراحل تتصاعد في كل مرحلة منه درجة الارتباط والاندماج للاقتصاديات المتكاملة وهذه المراحل هي [2] :

1– منطقة التجارة الحرة :يتم الاتفاق فيها على إلغاء القيود الجمركية و الإدارية على حركة السلع والخدمات فيها بين الدول الأعضاء في المنطقة ، مع احتفاظ كل دولة عضو بفرض حقوقها الجمركية على باقي دول العالم .

2– اتحاد جمركي :في هده الصورة من التكامل تصبح حركة السلع حرة بين الدول لكن تضيف أيضا تعريفة جمركية موحدة اتجاه بقية دول العالم.

3– سوق مشتركة :بالإضافة إلى المراحل السابقة يتم إلغاء القيود الجمركية على عناصر الإنتاج و الخدمات ورؤوس الأموال والأشخاص بين الدول الأعضاء .

4– اتحاد اقتصادي: وهي الأكثر تكاملا من النماذج السابقة ،فهي تشمل أيضا الاجراءت المتعلقة بتنسيق السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية هذا إلى جانب السياسات الاجتماعية والضريبية الأخرى التي تتجسد في تشريعات العمل والضرائب وغيرها.

1 - نفس المرجع السابق ، ص 12

2- Alhousseini Mouloul, L'intégration économique et juridique en Afrique , L'Harmattan , Paris,1er édition, 2016,p 28

5- الاندماج الاقتصادي: بالإضافة إلى كل ما سبق يتم هنا توحيد أيضا كافة السياسات الاقتصادية وإيجاد سلطة إقليمية عليا وعملة موحدة وجهاز إداري موحد ، بالإضافة إلى التزام كل الدول المنظمة بتقليص سلطتها التنفيذية الذاتية

تعتبر الأدوات التنظيمية من الوسائل التي قد تلجأ لها الدولة في إطار تحديد سياستها التجارية الخارجية والتي تتنوع بين المعاهدات التجارية ، الاتفاقيات التجارية ، التكامل الاقتصادي هذا الأخير وبالرغم من انه يعتبر من الأدوات التي من الممكن أن تلجأ لها الدولة من اجل حماية تجارتها الخارجية إلا أن الملاحظ في عصرنا هذا أن غالبية الدول المتقدمة دخلت في تكتلات اقتصادية وهذا لما لهذه الأخيرة من فوائد وايجابيات تعود على الدولة المتكتلة سواء من الناحية الاقتصادية أو حتى السياسية والأمنية وعموما فكل الأساليب السابقة تدخل ضمن الطرق التنظيمية والتي من الممكن أن تمتاز عن غيرها أنها طويلة نوعا ما مقارنة بالأساليب التنظيمية أو السعرية التي من الممكن أن تلغى أو تعدل في وقت قصير بينما الأساليب التنظيمية تبقى لمدة معتبرة لأنها تكون ناشئة على اتفاقيات دولية

تناولنا في هذا المبحث أدوات سياسة التجارة الخارجية والتي تتنوع بين الأدوات السعرية من رسوم جمركية ، إعانات ، تغيير سعر الصرف وهي التي تحاول من خلالها الدولة التأثير في حجم المبادلات التجارية الدولية المتعلقة بها ، عن طريق إما السعر هذه الطريقة و التي قد تستعملها الدولة أيضا من اجل زيادة إيرادات الخزينة العمومية وليس بالضرورة الحماية ، وبالرغم من أن هذه الأدوات قد تلعب دورا مزدوجا- الحماية بالإضافة إلى زيادة إيرادات الدولة- إلا أنها تبقى غير فعالة في بعض الأحيان خاصة إذا ما تعلق الأمر بالسلع التي طلبها غير مرن والكمالية في نفس الوقت مثل الكحوليات ، لهذا تلجأ الدولة هنا إلى الأساليب الكمية والتي تعتبر أكثر فاعلية في تحديد حجم السلع العابرة لحدود الدولة لكن هذه الوسائل بدورها بالرغم من فاعليتها إلا أنها لها العديد من السلبيات لعل من أهمها انتشار الرشوة والمحسوبية .

من الوسائل الممكنة أيضا لحماية التجارة الخارجية الوسائل التنظيمية بأنواعها المختلفة وهي تعتبر من الأدوات طويلة الأجل التي تعتمدها الدولة في إطار سياستها التجارية الخارجية ومن أبرزها التكامل الاقتصادي وهو الوسيلة التي لجأت إليها الدول المتقدمة أكثر من النامية ، نظرا للعوائد التي من الممكن أن تجنيها الدولة من هذا التكامل الجدير بالذكر أن للتكامل شروط لابد من توفرها وإلا يكون مصيره الفشل وهو ما حدث بالنسبة للاتحاد الأوربي .

عموما فأدوات سياسة التجارة الخارجية تعتبر الإجراء العملي أمام الدولة من اجل تجسيد مبادئها في التجارة الخارجية وكل دولة تستعمل الوسيلة التي تتناسب مع أوضاعها الاقتصادية

المبحث الثالث: المنظمة العالمية للتجارة (OMC) ودورها في تحرير التجارة الدولية

من أبرز وأهم الأحداث التي عرفها العالم في القرن المنصرم ظهور المنظمة العالمية للتجارة ولعل هذه الأهمية الكبيرة استمدتها OMC من خلال الآثار الواضحة التي أحدثتها في التجارة العالمية ككل ، واقتصاديات دول العالم وعلى وجه الخصوص اقتصاديات الدول النامية حيث تضاربت الأقوال والنظريات بين متفائل لظهور هذه المنظمة ومستقبلها المشرق والمفيد على جميع دول العالم على حد سواء وبين متشائم حول الآثار السلبية التي تترتب عليها ، خاصة على الدول النامية وأيا كانت وجهة نظره صحيحة فالمتفق عليه أنها تعتبر حدث بارز غير معالم التجارة العالمية، ولابد على المهتمين بهذا المجال – مجال التجارة الدولية – من عدم المرور عليها مرور الكرام، وهذا ما سوف نحاول تطبيقه في هذا المبحث وذلك بالتطرق إلى هذه المنظمة والدور الذي لعبته في تحرير التجارة الخارجية بداية بالتطور التاريخي لظهورها وأهم الأحداث التي مهدت لذلك ثم التطرق إلى GATT التي تعتبر الشكل الأول لـ OMC ومن ثم التطرق إلى الدور الذي لعبته هذه المنظمة في مجال تحرير التجارة الخارجية كما هو آت

المطلب الأول: البذرة الأولى للجات

في الحقيقة أن البدايات الحقيقية لظهور الجات تعود لما بعد الحرب العالمية الثانية، وهذا بالرغم من وجود بعض المحاولات في هذا المجال من قبلها ، لكن لا تعتبر من المحاولات التي تركت بصمة في هذا المجال، وإذا ما تكلمنا عن أهم الأحداث الاقتصادية التي كانت بعد الحرب العالمية الثانية نتكلم على مؤتمر بروتن وودز هذا الأخير الذي تم فيه وضع الإطار المؤسساتي الذي ينظم الاقتصاد العالمي بالاتفاق على إنشاء كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإنشاء والتعمير والاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية إذا فمؤتمر بروتن وودز هو حجر الأساس للجات أصل المنظمة العالمية للتجارة ، لهذا فمن الضروري التطرق أولا إلى هذا المؤتمر الذي يعتبر أيضا البذرة الأولى لقيام GATT

وعليه سنحاول في هذا المطلب سرد أهم الأحداث التاريخية التي مهدت لظهور الجات حسب التسلسل الزمني.

1– مؤتمر بروتن وودز: بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية خرج العالم وقد تغيرت معالمه عما كان عليه من قبل فدول أوروبا التي كانت تقود العالم دمرت تقريبا هي واليابان، وظهرت على الساحة دولة عظمى كانت بمعزل عن أضرار

ودمار الحرب العالمية الثانية ألا وهي الولايات المتحدة الأمريكية، هذه الأخيرة اغتنمت الفرصة في مؤتمر بروتن وودز لكي تعيد إعادة ترتيب الأوضاع الاقتصادية بصورة تتماشى مع مصالحها ، و على هذا أساس تم الاتفاق في هذا المؤتمر على إنشاء كل من FMI و BIRD ولعل السؤال الذي يطرح نفسه هنا لماذا هاتين المؤسستين بالذات، الجواب : كل المؤتمرون تقريبا في ذلك اليوم كانوا يمثلون وزراء المالية، لكن لم يخفوا أهمية الجانب التجاري وضرورة إيجاد مؤسسة تنظم ذلك الجانب وبالتالي ومن أجل إتمام هذا الجانب تم عقد مؤتمر بلندن 1946 وتم استكمال أعماله بجنيف سويسرا 1947 واختتم في هافانا 1948، حيث تم الخروج بوضع ميثاق هافانا وكيفية تحقيقه ، غير أنه سرعان ما تم التخلي عنه بعد المعارضة الأمريكية عن طريق الكونغرس وحل محله اتفاقية الجات[1].

ولعل من المجحف عدم ذكر خلفيات مؤتمر بروتن وودز و ميثاق هافانا وهذا من أجل المعرفة السليمة للجذور الحقيقية لظهور اتفاقية الجات وبالتالي المنظمة العالمية للتجارة .

- **دوافع عقد مؤتمر بروتن وودز**: كما ذكرنا سابقا بعد الحرب العالمية الثانية وبالضبط في جوان 1944 اجتمعت دول أوروبا الغربية وعلى رأسها USA من أجل وضع إطار مؤسساتي لتنظيم الاقتصاد العالمي وإعادة تعمير العالم وعلى وجه الخصوص دول أوروبا الغربية، حيث تم في هذا المؤتمر مناقشة مشروعين الأول انجليزي عرف باسم "مشروع كينز" الذي في الحقيقة لم يعد خصيصا لهذا المؤتمر بل تم إدراجه كورقة عمل سنة 1943 لرسم الطريق لإنشاء بنك مركزي دولي للاحتياط، ومنظمة عالمية للمدفوعات الدولية لتجنيب دول العالم اللجوء لسياسة الانكماش وعليه يمكن القول أن مشروع كينز يركز على نقطتين أساسيتين الأولى وهي إنشاء عملة دولية جديدة تسمى" البانكور "والنقطة الثانية تطبيق نظام الصرف الثابت[2].

أما المشروع الثاني الذي تم مناقشته في هذا المؤتمر وهو مشروع "هاري هوايت H.White " هذا المشروع هو مشروع أمريكي يهدف إلى وضع شروط مع الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الانكماش التي تسمح للدولار بأن يصبح وسيلة التسوية الدولية بالإضافة إلى ضرورة إنشاء وحدة حساب "**unitas** " تحدد بالنسبة للذهب، وهذا المشروع اهتم بجانب توازن المدفوعات الدولية أكثر من اهتمامه بالجانب التجاري، كما اقترح إنشاء صندوق لتسوية مبادلات العملات الأجنبية حيث يتولى هذا الصندوق تثبيت أسعار العملات الأجنبية بالنسبة إلى الوحدة الحسابية

1- Chantal Behour , Le commerce international du GATT 1947 a L'OMC1994 , édition Marabout , France , 1996 , p 25

2 - كمال بن موسى ، المنظمة العالمية للتجارة والنظام العالمي الجديد ،أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2005/2004 ، ص 64

وهذا يتطلب تمويل هذا الصندوق بالذهب والعملات الأجنبية ويكون للدولار النصيب الأكبر، كل هذا من أجل إعادة إعطاء الدولار مكانته ويصبح وسيلة التسوية الدولية[1].

ومن الواضح بجلاء أن هناك تضارب بين المشروعين نظرا لاختلاف مصالح كل من بريطانيا وUSA فالأولى تسعى لاستعادة هيبتها السابقة أما الثانية فتسعى لاستغلال الأوضاع الجديدة ودعم مركزها وتعزيزه في هذا النظام

عموما في الأخير تم الاتفاق على كل من إنشاء صندوق النقد الدولي لتولي الجانب النقدي أما البنك الدولي للإنشاء والتعمير فيتولى الجانب المالي وإعادة تعمير دول أوروبا المتضررة من الحرب العالمية الثانية .

الجدير بالذكر هنا أنه لم يتم التطرق للجانب التجاري و المشاكل التي يعاني منها ، وهذا بالرغم من اعتراف المجتمعين آنذاك بضرورة وجود مؤسسة تنظم التجارة في العالم لكي تتكمل الحلقة الناقصة بعد انبثاق كل من FMI و BIRD.

– **مؤتمر هافانا:** لعل البداية الجادة لإنشاء منظمة عالمية للتجارة كان في ديسمبر لسنة 1945 حيث دعت الولايات المتحدة الأمريكية 14 دولة للمشاركة في المفاوضات التي تهدف إلى تخفيض الرسوم الجمركية و إلغاء الحواجز غير الجمركية، وفي 18 فيفري 1946 تبنى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمنظمة الأمم المتحدة طلب USA والمتمثل في عقد مؤتمر للتجارة والتشغيل وبالفعل تم ذلك في هافانا عاصمة كوبا في نوفمبر 1947 حيث حضر ممثلون 53 دولة لمناقشة الظروف الاقتصادية والتجارية الدولية ، وبعد 4 أشهر من المفاوضات اختتمت أعمال المؤتمر بإقرار ميثاق هافانا الذي يقر المنظمة الدولية للتشغيل و التجارة وذلك في 1948/03/24 بكوبا[2].

– **أهداف ميثاق هافانا:** كما ذكرنا سابقا أن الأمم المتحدة قبلت طلب USA من أجل إنشاء منظمة للتشغيل والتجارة الدولية ومن التسمية نستنتج أن الهدفان الرئيسيان من وراء إنشاء هذه المنظمة وهو تحقيق التشغيل وتنمية وتطوير التجارة الدولية، وللوصول إلى هذه الأهداف تم تسطير النقاط التالية[3]:

– لابد على دول العالم أن تساهم برؤوس الأموال اللازمة وكل التقنيات والإمكانيات المتوفرة من أجل المساهمة في إعادة إعمار تلك الدول التي تعمل على إعادة بناء اقتصادياتها من الدمار الذي ألحقته بها الحرب العالمية الثانية.

1 - سامية فليشاني ، الانتقال من GATT إلى OMC و أثرها على اقتصاديات الدول النامية ، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 53

2- محمد صفوت قابل ، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية ، الدار الجامعية ،الإسكندرية ، 2008، ص 43

3 - عبد الواحد العفوري ، العولمة والجات – التحديات والفرص -، مكتبة المدبولي ، القاهرة ، 2000 ، ص 60

– لتحقيق الأهداف سالفة الذكر لابد من إيجاد وحدة جمركية، ومناطق للتبادل الحر ولقد استطاع المفاوض الفرنسي أن يضيف لهذا الميثاق أيضا حق الدول في تنصيب أشكال التكامل الجهوي غير العام لحين إنشاء الوحدة الجمركية أو حتى إنشاء مناطق التبادل الحر.

– التوقيع على اتفاقيات تتعلق بالمنتجات حيث نجد هذه الاتفاقيات تنقسم إلى نوعين، النوع الأول وهو إبرام اتفاقية على منتجات أساسية محدودة وذلك بدون وضع قواعد أو أحكام عملية للسير الحسن بينما النوع الثاني من الاتفاقيات فيحتوي على قواعد أكثر دقة وصرامة من أجل إيجاد التوازن للأسواق في حالة اختلالها وإعادة الاستقرار لمستوى الأسعار.

وأخيرا إنشاء المنظمة الدولية للتجارة وهي منظمة متخصصة تابعة لهيئة الأمم المتحدة ولها هيكلها الخاصة تعتبر الوسيلة التي من خلالها تحقيق كافة الأهداف السابقة، ولكن وبالرغم من كل هذه الجهود إلا أن ميثاق هافانا سرعان ما تم التخلي عنه وذلك نظرا للانتقادات الشديدة الموجهة له ، الملفت للنظر هنا هو أن الولايات المتحدة الأمريكية هي التي سعت وقامت بالمبادرة الرئيسية لتوقيع ميثاق هافانا وهي نفسها التي رفض فيها الكونغرس المصادقة على هذا الاتفاق... إلى غاية 1951 أين صرح الرئيس الأمريكي أنه لن يستمر في البحث عن المصادقة ولكن وعلى جانب هذا المؤتمر سارع مندوبو 23 دولة على الاجتماع وإجراء بعض المفاوضات الجانبية في صيف 1947 والتي نتج عنها " الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة GATT"وفي الفاتح من جانفي من 1948 دخلت حيز التنفيذ دون تنظيم مؤسسي قامت بأعمال السكرتارية لجنة تابعة للأمم المتحدة والتي ظلت تهتم بشؤون النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف على مدى ما يقارب نصف قرن[1] .

وعليه يمكن لنا أن نعرف الجات على أنها الحروف الأولى للترجمة من الكلمة الانجليزية General agreement on tarifs and Trade، فهي من المنظور الاقتصادي: "اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتبادل المزايا التفضيلية بين الدول الأعضاء الناتجة عن تحرير التجارة الدولية من القيود الجمركية والتي يطلق عليها القيود التعريفية والقيود الكمية والتي يطلق عليها القيود غير التعريفية، وبالتالي فإن اتفاقية الجات كانت ولا زالت تمثل محاولة الدول الأعضاء للعودة إلى سياسة حرية التجارة الدولية ، من منطلق أن التجارة الدولية هي محرك النموالاقتصادي[2].

– الجات من المنظور القانوني:

[1]- مصطفى سلامة ، قواعد الجات ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1998، ص 60
[2] - بن موسى كمال ، مرجع سبق ذكره ، ص 66

الجات هي معاهدة تنظم التجارة الدولية بين الدول التي كانت تقبل الانضمام إليها والتي كان عددها آنذاك 23 دولة، ووصلت إلى 117 دولة في 1994 عند الانتهاء بسكرتارية الجات مع التوقيع على إنشاء OMC بدلا من GATT بمراكش المغرب[1].

– الجات من المنظور المؤسساتي:

تكونت سكرتارية الجات للإشراف على جولات المفاوضات التي أقرت من طرف الدول المتعاقدة عليها المتعلقة بالتعريفات الجمركية ، القواعد المنظمة للتجارة الدولية وذلك منذ أكتوبر 1947 من خلال الدول الموقعة عليها، وعليه يمكن لنا أن نعرف الجات على أنها[2] :"إطار للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف لتحرير التجارة الدولية وفقا للأحكام والقواعد المتعارف عليها"، وعليه يمكن القول:

– الجات ليست منظمة دولية أو محكمة دولية تقوم بالتحكيم في مجال التجارة الدولية بين الدول الأعضاء.

– لا تتسم بالطابع الإلزامي وإنما إقرار المفاوضات كأساس لحل المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية.

– بالرغم من أن اتفاقية الجات تعتبر أهم اتفاقية تجارية شهدها العالم إلا أنها تتسم بالطابع المؤقت حيث أنها تبنت بروتوكول التطبيق المؤقت إلى أن يحين الوقت لإنشاء منظمة للتجارة العالمية.

– لا يطلق على الدول المنظمة للجات اسم الدول الأعضاء وإنما يطلق عليها اسم **"الأطراف المتعاقدة"**.

وبطبيعة الحال فإن الجات جاءت لتحقيق مجموعة من الأهداف وذلك بالتوافق أيضا مع المبادئ التي أنشئت عليها وفيما يلي سوف نسلط الضوء على مبادئ وأهداف الجات على النحو التالي:

1– أهداف الجات: كما اشرنا سابقا فإن الجات جاءت من أجل تحقيق جملة من الأهداف:

– نصت المعاهدة الأصلية للجات على[3]: "يجب على الدول الأعضاء في المعاهدة أن تسعى إلى تحقيق مستوى أفضل للمعيشة ،ضمان زيادة تصاعدية ثابتة في حجم الدخل الوطني ،تطوير موارد الثروة العالمية وتنمية وتوسيع الإنتاج وتبادل السلع والخدمات".

وعليه يمكن أن نستشف أن الجات تهدف إلى:

1 - عبد المطلب عبد الحميد ، الجات واليات المنظمة العالمية للتجارة ، من أورجواي إلى سياتل وحتى الدوحة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2005، ص 19

2 - نفس المرجع السابق ، ص 20

3 - محمود محمد أبو العلا ، الجات – النصوص الكاملة للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة والقرار المصدرة لها في مصر ، دار الجميل ، مصر ، 2008 ، ص 10

- رفع مستوى معيشة الدول.

- زيادة الدخل الوطني من خلال تحقيق التشغيل التام.

- الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية العالمية.

- تسهيل حركة الإنتاج وعولمة والاستثمار.

- تسهيل الوصول إلى الأسواق ومصادر الأموال.

- ضمان مناخ دولي ملائم للمنافسة ولتوزيع التجارة الدولية.

- محاولة فض المنازعات والخلافات التجارية عن طريق التفاوض تحت إدارة الجات.

وإذا ما تمعنا في كل هذه الأهداف نلاحظ أنها تفصيل فقط للهدف الأكبر وهو تحرير التجارة الدولية وتنظيمها.

ومن أجل الوصول إلى هذا الهدف ومن خلاله الأهداف الفرعية سالفة الذكر فإن الجات تكز في ذلك على مجموعة من المبادئ وهي[1]:

– مبدأ الدولة الأولى بالرعاية: إن المادة الأولى من الاتفاقية نصت على أنه في حالة ما إذا منحت دولة امتياز أو تفضيل لدولة ما فإن ذلك يسري على بقية الدولة المتعاقدة في الاتفاقية ويتعلق ذلك بالتعريفية والرسوم الجمركية سواء استيرادا أو تصديرا وكذلك تحويل المدفوعات الدولية لتمويل التبادلات التجارية الخارجية لكن هذا المبدأ له استثناءات وهي.

–في حالة ما إذا كانت للدولة تدخل في اتفاقيات إقليمية أو مناطق التبادل الحر والتي تستدعي إلغاء الحواجز الجمركية فإن مبدأ الدولة الأكثر رعاية لا يطبق في هذه الحالة.

–إن الأفضلية والمزايا التي تمنحها بعض الدول من طرف واحد في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والهدف من ذلك مساعدة الدول النامية للدخول إلى أسواق الدول الصناعية[2].

– مبدأ عدم التمييز: تنص المادة الثانية من الاتفاقية على انه يجب أن يعامل كل المنتجين المستوردين الأجانب بنفس المعاملة وتطبق عليهم نفس الإجراءات والقوانين بدون أي تمييز في المعاملة، وللتوضيح أكثر نورد المثال

1- Thiébaut Flory, L' organisation mondial du commerce – droit institutionnel et substantiel , Brylant , 1999 ,p 25
2 - عدنان شوكت شومان ، اتفاقية الجات الدولية – الرابحون دوما والخاسرون دوما ، دار المستقبل ، دمشق ، 1996، ص 18

التالي:فمثلا لدينا منتجين من دولتين X و Y في الدولة A وبالرغم من أن بين الدولتين A و X علاقات أكثر توطيدا من الدولة Y إلا أن منتجي هاتين الدولتين يعاملان بنفس المعاملة.

– **مبدأ المعاملة الوطنية:** إن المادة الثالثة من الاتفاقية تنص على أنه لا يجوز للدولة استعمال بعض العوائق مثل الضرائب أو الرسوم أو حتى الإجراءات التنظيمية أمام السلع الأجنبية من أجل إعطاء ميزة تفضيلية للسلع المحلية ، بل لابد لها من أن تعامل بنفس معاملة السلعة الوطنية ونلاحظ أن هذه المادة فيها إجحاف في حق الدول النامية ، حيث أن هناك فرق كبير بين السلع الأجنبية والمحلية وهذا نظرا لدرجة التقدم الفني وارتفاع مستوى الجودة وحتى فرق في الأسعار بين السلع المستوردة والمحلية بالنسبة للدول النامية وهذا ما يؤدي إلى إقبال المستهلكين المحليين على السلع المستوردة والعزوف على السلع المحلية وكنتيجة لهذا عدم قدرة السلعة المحلية على المنافسة وبالتالي الزوال والاضمحلال.

– **مبدأ الحماية من خلال التعريفة الجمركية فقط:** هذا المبدأ يقر أنه يمكن للدولة أن تطلب مبدأ الحماية عن طريق التعريفة الجمركية فقط ويتم تحديد التعريفة الجمركية وفقا لجداول التزامات كل من الدول بالتفاوض في إطار عمل الجات بينما الوسائل الأخرى مثل نظام الحصص ، تراخيص الاستيراد ، حظر الاستيراد، أو حتى إعانات التصدير فانه غير مسموح بها في إطار الجات.

– **مبدأ عدم ممارسة سياسة الإغراق:** المادة السادسة من الاتفاقية تمنع على الدولة اعتماد ممارسة سياسة الإغراق، وذلك بهدف تحقيق المنافسة المتكافئة، أما في حالة وجود بلد متضرر من هذه السياسة فإنه يحق له فرض رسم تعويض لإلغاء أثر الإغراق.

– **مبدأ القيود الجمركية على الاستيراد:** تمنع اتفاقية الجات استخدام القيود الكمية على الاستيراد لأنها تعتبر العائق الأكبر في وجه التجارة الدولية لكن هناك استثناء لهذا المبدأ تطرقت له المادة 12 من الاتفاقية وسوف نتطرق له لاحقا.

– **مبدأ التمكين:** تم في جولة طوكيو التأكيد على المادة 36 من الاتفاقية والتي تقر بمنح استثناءات للدول النامية من النفاذ إلى أسواق الدول المتقدمة حيث تعمل هذه الأخيرة على تمكين الدول النامية من استخدام إجراءات خاصة لتحقيق التنمية الاقتصادية فيها، وبالتالي رفع من مشاركتها في التجارة الدولية.

المبادئ السالفة الذكر تعتبر من أهم المبادئ التي جاءت بها الجات ولكن لهذه المبادئ أيضا استثناءات لحالات معينة لعل من الضروري تسليط الضوء عليها وعدم المرور عليها مرور الكرام.

– استثناءات الجات:

إن الجات ومنذ ظهورها لأول مرة جاءت باستثناءات بالنسبة للمبادئ التي أقرتها موادها، وزادت هذه الاستثناءات شيئا فشيئا مع تطور المفاوضات في الجولات التي مرت بها الجات، وللعلم فإن هذه الاستثناءات تكون بشكل مؤقت ولها مدة محددة وتنتهي، لكن يحق للأعضاء أيضا طلب تمديد مدة هذه الاستثناءات في حالة ما إذا الدولة المعنية أعطت برنامجا يبرر ذلك والذي تحدد فيه سياستها التجارية.

وهذه الاستثناءات سوف نوردها حسب التالي[1]:

–في المبدأ السابق الذي ذكرناه سابقا والمتعلق بالدولة الأولى بالرعاية فله استثناءات وهي:

–تمكن المادة 21 من الاتفاقية الطرف المتعاقد من اتخاذ كل الإجراءات التي يراها مناسبة من أجل حماية الأمن الوطني مثل حجب بعض المعلومات السرية المتعلقة مثلا بالأنشطة النووية أو التجارة بالسلاح وما إلى غير ذلك مما تراه الدولة انه مساس بأمنها وسيادتها الوطنية.

كما توجد هناك استثناءات أخرى متفرقة نذكر منها:

– يحق للدولة حماية صناعاتها المحلية من المنافسة القوية وهذا ليس فقط بالتعريفة الجمركية بل أيضا ببعض الإجراءات الوقائية الأخرى وهذا حسب المادة 19 من اتفاقية الجات.

– من أجل حماية الأخلاق العامة، الصحة حياة الأحياء بصفة عامة، أو حتى حماية الآثار والتراث الوطني، أقرت المادة 20 من اتفاقية الجات جواز استخدام أي إجراءات ووسائل تراها الدولة مناسبة لتحقيق الهدف سالف الذكر.

–نصت المادة 25 من اتفاقية الجات على أنه يمكن إعفاء أي طرف من التزام معين وذلك بشرط موافقة ثلثي الأطراف المتعاقدة ، وهذا بالفعل ما حصلت عليه USA بإعفائها من بعض السياسات الزراعية والتي تعتبر خرقا واضحا لقواعد الجات.

1 - بوطمين سامية ، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي ، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2001، ص 42

بعدما تطرقنا إلى الخلفيات التاريخية لظهور الجات تعريفها وأهم المبادئ التي جاءت بالإضافة إلى الاستثناءات على هذه المبادئ، ولكي تكون لنا نظرة وافية نتطرق إلى مضمون الجات وهذا في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: اتفاقيات الجات

إن اتفاقية الجات مرت بعدة جولات حتى وصلت إلى الجولة الأخيرة وهي جولة الارغواي ، هذه الأخيرة التي كان لها الفضل في إنشاء وظهور المنظمة العالمية للتجارة ، وفي الحقيقة أن كل الجولات كانت عبارة عن حلقات متسلسلة لا يمكن لأي واحدة أن تقوم دون إحداها، غير أن كل الباحثين في هذا المجال اجمعوا على أن أهم جولة كانت جولة الارغواي وتعليلهم هنا أن جولة الارغواي هي التي تم الاتفاق فيها على إنشاء OMC غير أننا في هذا المطلب سنحاول تسليط الضوء على كل هذه الجولات دون إغفال أي واحدة وهذا حسب تسلسلها الزمني.

1- جولة جنيف (سويسرا1947):

انعقدت هذه الجولة بجنيف عاصمة سويسرا وقد شارك فيها 23 دولة ،كانت سنة 1947 ولقد اهتمت هذه الجولة بشكل أكبر في كيفية تخفيض الحواجز الجمركية حيث تم تخفيض 545 ألف تعريفة جمركية[1] .

2- جولة انسي (فرنسا1949):

تعتبر هذه الجولة الثانية التي انعقدت بعد الجولة الأولى في جنيف حيث أن جولة انسي استمرت في نفس الاتجاه التي كانت تسير فيه جولة جنيف وكان هدفها الأساسي التخفيض من التعريفة الجمركية فتم فيها الاتفاق على تخفيض خمسة آلاف تعريفة جمركية على السلع الصناعية ،والجدير بالذكر أن هذه الجولة عقدت سنة 1949 وشاركت فيها 13 دولة آنذاك[2].

3- جولة توركاي(1951)

1 - احمد عبد العليم ، الجات والبلدان النامية ، مطبوعات التضامن ، القاهرة ، 1995، ص 52

2 -Thiébaut Flory, L' organisation mondial du commerce – droit institutionnel et substantiel, opcit , p 85

انعقدت جولة توركاي بانجلترا سنة 1951 وسميت بهذا الاسم نسبتا إلى المدينة التي تمت فيها فعالياتها ولم تختلف فعالياتها عن سابقتيها حيث استمرت أيضا في تخفيض التعريفة الجمركية ففيها تم الاتفاق على تخفيض 7800 تعريفة جمركية، ولابد أن ننوه هنا أن هذه الجولة قد شارك فيها 38 دولة [1].

4)جولة جنيف (سويسرا1956):

انعقدت مرة أخرى في جنيف عاصمة سويسرا الجولة الرابعة لاتفاقية الجات سنة 1956 شارك فيها 26 دولة من بين مجموع الدول الأعضاء وأيضا سارت في نفس المسار المتعلق بتخفيض التعريفة الجمركية إذ تم التوصل فيها إلى تخفيض تعريفات جمركية تقدر بحوالي 2.5 مليار دولار، وللإشارة فإن كل هذه الجولات كان ينظر فيها لتخفيض التعريفة الجمركية للسلع عن طريق دراسة هذه السلع واحدة بواحدة من خلال المباحثات الثنائية بين وفود الدول المشاركة[2].

5)جولة ديلون(سويسرا1960-1961):

استمرت الجولات في سويسرا بالعاصمة جنيف ولكن هذه المرة سميت الجولة نسبة لوزيرة التجارة الأمريكية ،فهذه الجولة هي الجولة الخامسة من جولات الجات ولم تختلف كثيرا على سابقاتها ودائما التركيز على الهدف الرئيسي وهو تخفيض التعريفة الجمركية، وعلى هذا أساس تم الاتفاق على تخفيض 4400 تعريفة جمركية للسلع صناعية ، و على أثر ظهور التكتلات الاقتصادية كالسوق الأوروبية المشتركة، ومنطقة التجارة الحرة تم تخفيض التعريفة الجمركية على أساس مجموعة كاملة من السلع وليس دراسة كل سلعة على حدا[3].

وعليه ومما سبق نستطيع أن نقول أن كل الجولات السابقة كلها تصب اهتمامها على التعريفة الجمركية ولم تتطرق إلى الحواجز الجمركية هذه الأخيرة التي كانت محط نقاش الجولات اللاحقة وهو ما سوف نتطرق إليه فيما سوف

6)جولة كنيدي 1964-1967: كما هو واضح من التنمية فهذه الجولة سميت نسبة إلى الرئيس الأمريكي جون كينيدي الذي منحه الكونغرس الأمريكي سنة 1962 صلاحيات خفض التعريفات الجمركية 05% على جميع السلع، وعلى هذا أساس فتحت أمام USA مجالا واسعا للتفاوض مع الدول التي تربطها بها علاقات تجارية

1 - سامية فليشاني ، الانتقال من GATT إلى OMC و أثرها على اقتصاديات الدول النامية ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2001، ص 112

2 - نفس المرجع السابق ، ص 113

3 - نبيل حشاد ، الجات ومستقبل الاقتصاد العلمي والعربي ، دار النهضة ، القاهرة ن 1995، ص 12

على رأسها الدول الأوروبية انطلقت هذه الجولة في ماي 1964، تم الاتفاق فيها على تخفيض التعريفات الجمركية للسلع الصناعية لمدة 5 سنوات بنسبة 35% تدريجيا بقيمة 40 مليار دولار.

مع العلم أن متوسط انخفاض التعريفة الجمركية يختلف من دولة إلى أخرى فمثلا نسبة الانخفاض في بريطانيا 38%، اليابان 30%، بينما أمريكا وأوروبا فتتراوح بين 5 و10%.

لكن التخفيضات المتعلقة بالمنتج الزراعي لم تحظى بالاتفاق بين الدول المتفاوضة، وتم الاتفاق في الأخير على خفض التعريفات الجمركية بمتوسط 25% على المنتجات الزراعية المحمية دونما التطرق إلى الألبان كما قد رفع قانون مفتوح للتوقيع عليه في هذه الجولة يكون ساري المفعول من 1968/07/01 يتعلق بمكافحة الاغراق، وبالتالي اعتبرت هذه الجولة أول واحدة تتطرق لهذا الموضوع.

لكن لابد أن ننوه أن أمال وأهداف الدول النامية في هذه الجولة باءت بالفشل وخيبة الأمل تحت الهدف الرئيسي للقائمين على هذه الجولة والذي يسعى فقط لتحقيق مصالح الدول المتقدمة وبهذا نقول أن جولة كينيدي لم تختلف كثيرا عن سابقاتها من الجولات[1].

7)جولة طوكيو (1973–1979): تزامنت هذه الجولة مع تطورات مهمة في الاقتصاد العالمي لعل من أبرزها انهار نظام بروتن وودز، وإعلان USA تخليها عن مسؤوليتها المتعلقة بتحويل الدولار الأمريكي إلى ذهب، بالطبع هذا القرار كان له الأثر الكبير على التجارة الدولية مما أدى إلى العودة لسياسة الحماية التجارية في كل من الدول الأوروبية، اليابان و حتى الولايات المتحدة الأمريكية.

تم بالفعل انعقاد هذه الجولة –جولة طوكيو– في خضم كل هذه الأحداث سنة 1973 لكن الانطلاقة الفعلية كانت سنة 1974 نظرا لأن السنة التي سبقتها عرفت انهيار أسعار البترول مما اضطرهم إلى تأجيل هذه الجولة إلى غاية 1974، واستمرت هذه الجولة 6 سنوات وشارك فيها حوالي 102 دولة من بين الدول الأعضاء دار النقاش فيها على مواضيع جديدة تختلف عن تلك السابقة المتعلقة بتخفيض التعريفة الجمركية وهي تلك المتعلقة بالحواجز الغير الجمركية ولعل من أهم المواضيع التي تم التطرق لها النقاط التالية[2]:

- **ارتفاع أسعار السلع الغذائية والتعريفات:**

1 - علي لطفي ، التوجهات المستقبلية للمنظمة العالمية للتجارة الفرص والتحديات امام الدول العربية ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ، 2007، ص 07

2 - نفس المرجع السابق ، ص 08

لقد أدى تحرير التجارة الخارجية إلى ارتفاع أسعار السلع الغذائية مما كان له الأثر السلبي بطبيعة الحال على الدول المستوردة لهذه السلع ونخص بالذكر الدول النامية ولهذا طرحت هذه الأخيرة هذا الموضوع على طاولة النقاش مطالبة بذلك منحها تعويضات عن الخسائر الناتجة عن ذلك وهذا ما لاقا الرفض من طرف الدول المصدرة والتي تمثلها الدول المتطورة، وبالتالي فهذا الموضوع لم يتم التوصل فيه لحل يرضي جميع الأطراف، وأجل إلى مفاوضات لاحقة.

ليس هذا فحسب بل تم التطرق أيضا إلى مسألة الإعفاءات التي تقدمها الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية بالنسبة لهذه النقطة فقد اتفق المفاوضون بالسماح بتقديم هذه الإعانات لكن بالنسبة لبعض السلع فقط كالمنتجات الزراعية والأسماك.

- **العوائق الفنية:**

بالنسبة لهذه النقطة فقد اتفق المجتمعون في إطار الجات على السماح للدول باتخاذ بعض الإجراءات والتدابير الفنية التي تهدف لحماية المستهلك مثل فحض السلع المستوردة وإخضاعها للتحاليل المخبرية قصد التعرف على مدى صلاحيتها ولكن بشرط أن لا يكون هذا يؤدي إلى إحداث عوائق أمام التجارة الخارجية.

- **إجراءات تراخيص الاستيراد:**

من أجل تسهيل دخول سلع الدول إلى الدول المستوردة تم التفاوض والموافقة على تبسيط الإجراءات منح تراخيص الاستيراد من أجل أن لا تكون هذه النقطة عائقا أمام التجارة الدولية، فتقدم هذه التراخيص بشكل عادل ومحايد لجميع الدول.

- **تجارة اللحوم والحيوانات الحية والألبان:**

في هذه النقطة تم الاتفاق على إنشاء مجلس اللحوم الدولية توكل له عدة مهام لعل من أهمها توسيع وتحرير التجارة الدولية في اللحوم والحيوانات الحية بالإضافة إلى تقسيم قوى السوق و السهر على تطبيق الاتفاقيات الثنائية والجماعية.

بالإضافة إلى إنشاء مجلس الألبان الذي يقوم بنفس المهام التي يقوم بها المجلس سالف الذكر في مجال الألبان ، غير أنه في هذا الإطار وافق المتفاوضون على 3 بروتوكولات يتمثل الأول في تحديد الحد الأدنى لأسعار صادرات الحليب الجاف، الثاني يتعلق بنسبة الدسم والإضافات على الحليب، أما الثالث فيتعلق بمواصفات تصدير الالبان.

- **تجارة الطائرات المدنية:**

في هذا المجال تم التوصل إلى إلغاء الرسوم الجمركية المفروضة على الطيران المدني،بما في ذلك قطع الصيانة كما تم إرفاق ذلك بجداول تفصيلية تتعلق بكل ما يتعلق بهذه النقطة والتي تدخل في الإعفاء.

– المعاملة مع الدول النامية: في هذه الجولة من الجات كانت الدول النامية وأوضاعها الاقتصادية محط نقاش المتفاوضون نظرا للانضمام المتزايد لهذه الدول للجات ، وعليه فقد تم توسيع نظام الأفضليات لهذه الدول وزيادة الامتيازات الممنوحة لها وخاصة الأقل نمو بالإضافة إلى جواز استخدام الأساليب الكمية في مستورداتها أو أية إجراءات لحماية مركزها المالي وميزان مدفوعاتها.

8)جولة الاروغواي (1986–1993): كما ذكرنا سابقا أن جولة الاروغواي تعتبر من أهم الجولات التي مرت بها الجات وهذا بإجماع المهتمين بهذا المجال وهذا لعدة أسباب لعل أبرزها طبيعة المواضيع التي تمت مناقشتها في هذه الجولة، بالرغم من أن جولة طوكيو جاءت بدورها بالجديد على خلاف الجولات التي سبقتها لكن جولة الاروغواي اكتسبت أهميتها من خلال المواضيع التي طرحتها كما ذكرنا سابقا مثل موضوع تجارة الخدمات والملكية الفكرية وهي مواضيع لأول مرة تكون محط نقاش وجدل الدول المتفاوضة بالإضافة إلى أن هذه الجولة تعتبر الأطول مقارنة بسابقاتها لاستمرارها 8 سنوات كاملة، لهذا سوف نحاول فيما يأتي أن نعطيها حقها سواء الظروف التي سبقتها والدوافع التي أدت إلى انعقادها أو حتى أهم المواضيع والنتائج التي تمخضت على هذه الجولة.

سبق انعقاد جولة الاروغواي العديد من الأحداث والتطورات سواء على الصعيد الاقتصادي أو حتى السياسي هذه الأحداث كان لها الأثر البالغ من أجل الإسراع في عقد هذه الجولة والتي سوف نذكرها على شكل نقاط كالتالي [1]

–ارتفاع أزمة الديون الخارجية للدول النامية، وعلى رأسها المكسيك سنة 1982 عندما أعلنت عن إفلاسها وعدم قدرتها على سداد ديونها للبنوك الأمريكية.

–التراجع المستمر لنمو الناتج المحلي الإجمالي لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية خلال الفترة (1981–1982).

–الرجوع إلى سياسة الحماية التجارية من طرف كل USA والمجموعة الأوروبية وذلك بعد ظهور قوة اقتصادية جديدة تتمثل في كل من اليابان والنمور الأسيوية، وغزوها لأسواق العالم بما فيها أسواق USA.

1 - فيصل لوصيف ، اثر سياسة التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة من 1970-2012 ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي وتنمية مستدامة ، قسم علوم التسيير ، جامعة سطيف 1 ، 2013-2014 ، ص 65

-انهيار المعسكر الشيوعي وانتهاء الحرب الباردة وبروز أزمة الخليج.

بعد كل هذه الأحداث وبالرغم من أن المفاوضات تأخرت عن موعد انطلاقها الذي كان مقررا 1982 كما أنها أيضا استغرق مدة أكثر من تلك التي كان مسطرا لها ثماني سنوات عوضا عن أربع سنوات إلا أنها انطلقت رسميا في سبتمبر 1986 بمدينة Pariades Est بالاروغواي وبحضور 108 مندوب ظهرت خلال هذه الجولة العديد من الخلافات تطورت إلى حد كادت أن تصل فيه إلى حرب اقتصادية بين كل من USA والمجموعة أروبية وعلى رأسها فرنسا في العديد من المواضيع من بينها تجارة السلع الزراعية والملكية الفكرية وتجارة الإنتاج السمعي البصري، أدى هذا كله إلى توقيف المفاوضات في ديسمبر 1990.

استؤنفت مرة أخرى 1992 حيث توصل ممثلو كل من USA وفرنسا على اتفاق حول هذه المفاوضات عموما استمرت المفاوضات بين الأطراف المتعاقدين إلى غاية 1993 وخرجت بجملة من النتائج يمكن أن نقسمها إلى 3 مجموعات[1]:

- ✓ **المجموعة الأولى:** كان من بين النتائج المتفق عليها في جولة الاروغواي مسالة النفاذ إلى الأسواق ويقصد بهذه النقطة تسهيل النفاذ إلى الأسواق الدولية فيما يتعلق بالمحاصيل الزراعية المنتوجات، الملابس وذلك عن طريق تخفيض القيود الجمركية وغير الجمركية.

فالنسبة إلى مسألة النفاذ إلى الأسواق أو كما يطلق عليها برتوكول الأسواق فتم الاتفاق على تخفيض القيود الجمركية وبالتالي في سنة 1994 أصبحت التعريفات الجمركية لا تتجاوز 3.9% في متوسط قيمة السلع المستوردة.

مسالة النفاذ إلى الأسواق تم المناقشة والاتفاق على موضوع الزراعة هذا الأخير الذي يتفق عليه لأول مرة في تاريخ الجات وهذا بعد أن فشلت المناقشات في الجولات السابقة فتم التوصل إلى النتائج التالية:

- تحرير قطاع الزراعة تدريجيا خلال 6 سنوات للدول المتقدمة و10 سنوات للدول النامية وتحويل القيود غير الجمركية إلى قيود جمركية.

- خفض الدعم الذي يقدم للصادرات الزراعية في الدول المتقدمة بنسبة 36% من القيمة على مدة 6 سنوات أما الدول النامية فتكون النسبة 24%من القيمة ولمدة 10 سنوات.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص 66

– تخفيض التعريفات الجمركية المفروضة على المحاصيل الزراعية بنسبة 36% بالنسبة للدول المتقدمة على مدة 06 سنوات وتكون سنة الأساس هي (86/88) أما الدول النامية فتقدر النسبة 24% ولمدة 10 سنوات وللعلم التعريفة الجمركية تخفض على تجارة السلع الاستوائية 40%.

نقطة أخرى أيضا تم طرحها في جانب النفاذ إلى الأسواق وهي موضوع المنتوجات التي تمثل جزءا كبيرا من صادرات الدول النامية إذ تمثل 40% نظرا لتمتعها بميزة نسبية وللعلم فقطاع تجارة المنتوجات كان يخضع للاتفاقية الدولية للألبان 1974، والتي تقضي بأنه يمكن للدول الصناعية الكبرى المنتجة للمنسوجات والملابس أن تفرض نظام الحصص على الاستيراد بهدف حماية إنتاجها المحلي بطبيعة الحال هذا أثر سلبا على تجارة الدول النامية ناهيك على أنه مخالف لمبادئ الجات، من هنا طالبت الدول النامية بإلغاء اتفاقية 1974 وبالفعل تم ذلك بالإضافة إلى سن اتفاقية خاصة بالمنسوجات والملابس تدمج في اتفاقية الجات وتكون مراحل مدتها في الإجماع 10 سنوات.

✓ **المجموعة الثانية**: في الجات تم أيضا الاتفاق على مجموعة ثانية من الموضوعات سميت هذه المجموعة الاتفاقيات المؤسسة، وسميت بهذا الاسم لأنها تناولت موضوعات كانت قد تم طرحها والتفاهم عليها في جولة طوكيو، وفي هذه الجولة يتم فقط مراجعتها لجعلها أكثر تكيفا مع الأوضاع المستجدة ، بالإضافة إلى إزالة العراقيل التي واجهت المتعاقدين في الجولة السابقة وأثناء الممارسة الميدانية، هذه المجموعة أيضا انقسمت إلى ثلاث أقسام رئيسية:

ا– اتفاقية الدعم: ذكرنا سابقا أن موضوع الدعم تم طرحه في جولة طوكيو، غير أنه تم إعادة طرحه في جولة أروغواي نظرا للغموض الذي نشب عند الممارسة الميدانية وبالتحديد فيما يتعلق بمقدار الرسوم التعويضية التي تفرضها الدول المتضررة من سياسات الدعم، وهكذا جاء اتفاق الدعم الذي يحتوي على 32 و 07 ملاحق، وللإشارة فإن اتفاق الدعم هذا لا يخص الدعم الزراعي إذ أن هذا القطاع يخضع لقوانين أخرى، كما أنه يأخذ عدة أشكال، دعم محظور وآخر مسموح فالمحضور يستدعي اتخاذ إجراءات مضادة مثل ذلك الانتقائي الموجه لسلعة أو قطاع أو خدمة معينة بهدف تفضيل المنتجات المحلية على المستوردة[1].

بينما النوع الثاني المسموح به مثل الدعم العمومي أو ذلك المقدم لبرامج البحوث والتطوير الذي تقوم به الشركات شريطة أن لا تتدعم بأكثر من 75% من تكلفة البحث و50% من تكلفة عملية تصميم السلع الإنتاجية.

1- علي لطفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 9

ب- **اتفاق مكافحة الإغراق**: أشرنا سابقا أن هذه المجموعة من الاتفاقيات كلها طرحت في جولة طوكيو، ومسألة الإغراق لها نفس الشأن فلقد تم تناولها في جولة طوكيو إلا أن هذه الجولة جاءت لكي تحدد بشكل دقيق كل ما يتعلق بمسألة الإغراق سواء من ناحية المفهوم والأدلة والتحقيقات والأطراف المستفيدة، أو حتى الأحكام الختامية المتعلقة باتخاذ أي إجراء محدد ضد الإغراق وفقا لأحكام اتفاقية الجات 1947، وذلك حسب ما جاءت به 3 إجراءات تضم 18 مادة.

الجدير بالذكر أن هذه الاتفاقية قد سمحت بهامش إغراق أقل من 2%، وتكون الكمية من السلع المستوردة أقل 3% من الواردات الكلية لهذه السلع المعنية بالإغراق.

– **الاتفاقيات الوقائية**: في حديثنا سابقا تكلمنا عن استثناءات الجات وذكرنا أنه يحق للدولة اتخاذ بعض الإجراءات الوقائية من أجل حماية صناعاتها المحلية من المنافسة القوية حسب نص المادة 19، في جولة الاروغواي اتفق المتعاقدون على إلغاء نص هذه المادة ونصت الاتفاقية الجديدة على أنه لابد من الدول التي اتخذت هذه الإجراءات "إجراءات الحماية" أن تبدأ بالتخلص منها وإلغائها تدريجيا خلال 4 سنوات ويمكن لكل دولة عضو أن تحتفظ بنوع واحد من هذه الإجراءات المتخذة على أن تتعهد بإلغائه على أقصى تقدير سنة 1999، وللعلم تسمح الاتفاقية للبلد العضو في الظروف الحربية بأن يتخذ تدابير وقائية بشرط أن لا تتجاوز هذه التدابير 200 يوم في هذه المدة يتم اتخذ إجراءات التحقيق ثم الوصول إلى حل بعد المفاوضات في إطار الجات لإيجاد الطريقة المناسبة لتعويض الأثر السلبي الناتج عن ذلك

بالنسبة للدول النامية نصت الاتفاقية أن لا تطبق الإجراءات الوقائية على أي سلعة يكون منشأها بلدا ثانيا عضوا، لأن نصيبها من الواردات من هذه السلعة في الدول المستوردة لا يزيد 3% ومنحت للدول النامية حق تمديد تطبيق الإجراءات الوقائية لمدة سنتين إضافيتين إلى المدة القصوى، كما أن هذا الاتفاق لا يطبق على بعض الصادرات المهمة للدول النامية، حيث تخضع لإجراء وقائي خاص بطريقة تميزية أي ضد دولة بعينها[1].

– **المجموعة الثالثة**: المجموعة الثالثة من اتفاقية الارغواي سميت باسم الاتفاقيات في الموضوعات الجديدة وهذا لأن هذه الموضوعات طرحت لأول مرة في إطار الجات وهذه الموضوعات تمثلت في كل من: تجارة الخدمات، الملكية الفكرية، إجراءات الاستثمار المتصل بالتجارة ،وسنحاول تناول كل موضوع على حدا:

1 - بوطمين سامية ، مرجع سبق ذكره ، ص 115

– الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS: تضمنت اتفاقية "**الجاتس**" القواعد والمبادئ التي تنظم التجارة العالمية في الخدمات والتي ورد ذكرها في أجزاء الاتفاقية المختلفة ، وأساسا في الجزء الثاني المتعلق بالالتزامات العامة والتي تمثل القواعد والمبادئ العامة التي تطبق على جميع أنشطة الخدمات التي يشملها الاتفاق ، ومن هذه المبادئ ما يتعلق بالمعاملة الخاصة للدول النامية ، ومنها ما يعتبر التزاما من الدول المتقدمة لصالح الدول النامية

حيث تتكون الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS من مقدمة وستة أجزاء[1] :

- ✓ الجزء الأول : يشمل النطاق والتعريف (مادة واحدة)
- ✓ الجزء الثاني : يشمل الالتزامات العامة (من 2-10)
- ✓ الجزء الثالث :يشمل الالتزامات المحددة لأنشطة الخدمات والنصوص المتعلقة بتعديل جداول الالتزامات (من 16-18)
- ✓ الجزء الرابع : يشمل التحرير التدريجي (من 19-21)
- ✓ الجزء الخامس : يشمل الأحكام المتعلقة بالمشاورات الدولية وتسوية المنازعات والتعاون الفني ومجلس التجارة في الخدمات (من 22-26)
- ✓ الجزء السادس : يشمل التعاريف التي تساعد على إعداد جدول الالتزامات المحددة (من 27-29).

بالإضافة إلى ثمانية ملاحق أحدها يتعلق بالاستثناءات على مبدأ الدولة الأولى بالرعاية و آخر يتعلق بانتقال العمالة المؤقتة اللازمة لتوريد الخدمات أو الإنتاج ، وملحقان يتعلقان بالمفاوضات في نشاط النقل البحري ونشاط الاتصالات السلكية واللاسلكية ، وأربعة ملاحق تتضمن بعض التفاصيل الخاصة بعدد من الأنشطة الخدمية وذلك لمعالجة خصائصها التي لا يغطيها الإطار العام للاتفاقية .

– اتفاقية حماية الملكية الفكرية:

هذه الاتفاقية طرحت لأول مرة في الجات نظرا للضغوطات الكبيرة التي مارستها الشركات متعددة الجنسيات على حكومات الدول المتقدمة وهذا بالرغم من وجود اتفاقيات دولية لحماية الملكية الفكرية والمنظمة الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية منذ 1974 إلا أن هذه القضية كما قلنا تم طرحها وبشدة في جولة الاروغواي وهنا وقع اصطدام بين أهداف الدول المتقدمة والتي تحتكر في الغالب التكنولوجيا وبراءات الاختراع والأعمال وليس مصالح الدول النامية التي تستورد هذه السلع والتكنولوجيا وبالتالي تدخل هنا في ظاهرة التقليد وإلا سوف ترتفع أسعارها

1 - عبد الفتاح مراد ، شرح النصوص الانجليزية لاتفاقية الجات والمنظمة العالمية للتجارة ، مصر الطبعة الأولى ، بدون سنة ص 52

وأكبر مثال على ذلك في وقتنا الحالي ظاهرة الأقراص المضغوطة التي تحتوي على برامج وألعاب وإلى غير ذلك والتي في الغالب نحن لا نقتني إلا المقلدة أما الأصلية فهي باهظة الثمن، وتشمل حقوق الملكية الفكرية على عدة مجالات كما هو موضح بالجدول الموالي:

الجدول رقم (01) : حماية الملكية الفكرية في ظل جولة الاورغواي من الجات

حماية حق المؤلف	**حماية الملكية الصناعية**		
الأعمال الأدبية	**حماية براءات الاختراع**	**حماية العلامات التجارية**	**حماية النماذج الصناعية**
– المؤلفات ومجموعات المعلومات – المصنفات الفنية أعمال التمثيلية والموسيقى المصاحبة لها – أعمال تمثيل وتصميم الرقصات – أعمال الرسم والتصوير والنحت – الأفلام السينمائية وغيرها من الأعمال السمعية البصرية – التسجيلات الصوتية – أعمال الهندسة المعمارية –برامج الكمبيوتر (حديثا في الـ TRIPS)	– المنتجات الصناعية التي تضيف الجديد إلى التكنولوجيا – الاختراع يجب أن يكون : * جديد على مستوى العالم * مبتكر لم يتناوله احد من قبل * قابل للتطبيق الصناعي – حماية المنتجات في جميع مجالات التكنولوجيا – مدة الحماية 20 سنة لجميع المنتجات	– علامات التعريف بالسلع والخدمات – الكلمات أو التصاميم رموز أو ألوان أو حروف أو أرقام العلامات – تحديد مصدر السلع والخدمات – تشير إلى نوعية السلع والخدمات	– التصميمات الصناعية التي أنتجت – التصميمات التي أنتجت بصورة منتهية – تصميمات المنسوجات

المصدر : سامية فليشاني ، الانتقال من GATT إلى OMC وأثرها في اقتصاديات الدول النامية ، مرجع سبق ذكره ، ص 11

للإشارة احتوت هذه الاتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية على 7 أقسام تضم 73 مادة، كما منحت الاتفاقية حد أدنى للدولة لحماية حقوقها الفكرية تمثلت في 50 سنة في حالة حقوق الطبع، 20 سنة في حالة براءة الاختراع و7 سنوات بالنسبة للعلامات التجارية ، يسري هذا القانون بعد انتهاء سنة من قيام OMC مع وجود فترة سماح بالنسبة للدول النامية تقدر بـ 5 سنوات و10 لتلك الأقل نموا.

ت– إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة Trims:

تخلت الدول المتقدمة عن الاستعمار العسكري بحجة نشر السلام في العالم ودخلت في استعمار أشد وطأة وضررا للدول الضعيفة وهو الاستعمار الاقتصادي هذا الأخير الذي من بين الوسائل المستعملة لتفعيله وزيادته ما يسمى بالاستثمار الأجنبي المباشر وعن طريق الشركات متعددة الجنسيات ، من هذا المنطلق ولأنه أداة مهمة لبسط هيمنة الدول المتقدمة على المتخلفة كان من الموضوعات التي طرحت على طاولة النقاش في جولة الاورغواي، هنا وكالعادة وقع أيضا تصادم بين الدول المتقدمة التي ترى الدول النامية المصدر للمواد الأولية واليد العاملة الرخيصة وبين النامية التي تعرف أنها تستنزف خيراتها بطريقة غير عقلانية ...على العموم في ختام جولة الاورغواي توصل المتفاوضون إلى اتفاقيات تنظم الاستثمار المتصل بالتجارة وتم صياغتها في 9 مواد بهدف رفع الشروط التي تعيق الاستثمار المتعلق بالتجارة مع السماح بتنفيذ إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة في بعض النقاط وهي[1]:

أ–شرط المحتوى المحلي: هنا يحق للدولة المستضيفة أن تشترط على المستثمر الأجنبي استخدام نسبة معينة وقد تكون مطلقة من المواد والسلعة الوطنية في الإنتاج.

ب–شرط التوازن التجاري: بعض الدول الأخرى المستقبلة للاستثمار الأجنبي المباشر، قد تشترط أن يقوم المستثمر باستيراد المواد التي تدخل في عملية الإنتاج، كما قد تكون بعض الدول تشترط أن يستورد أكثر مما يصدر.

ج–شرط حدود التصدير: حسب هذه النقطة يمكن للدولة المستضيفة أن تفرض على المستثمر الأجنبي نسبة معينة تحددها من إنتاجه الكلي.

د–شرط توازن العملات الأجنبية: هذا الشرط يقضي بضرورة أن يكون هناك توازن أو ترجيح النسبة التي يحصل عليها من العملات الأجنبية على تلك التي يدفعها لشراء وارداته.

وللعلم فلقد تم تنصيب لجنة خاصة لمراقبة تنفيذ الشروط سالفة الذكر و أعضائها قد يكونون من أي دولة داخل الجات تحت إشراف مجلس تجارة السلع، عموما يمكن القول أن الدارس لجولات الجات والاتفاقيات المنبثقة عليها سواء تعلق الأمر بالجولات السبع الأولى، أو حتى جولة الاورغواي جاءت كلها خدمة لمصالح الدول المتقدمة التي جاءت بالجات ، ومن ثم المنظمة العالمية للتجارة.

والسؤال الذي يطرح نفسه ما هي OMC وهل كان لها دور في تحرير التجارة الدولية بشكل عام.

وهذا ما سوف نحاول الإجابة عليه في المطلب اللاحق.

1 - سمير محمد عبد العزيز ، التجارة العالمية بين الجات 94 ومنظمة التجارة العالمية ،مكتبة الإشعاع ، الإسكندرية، 2001 ، ص 75

المطلب الثالث: جهود المنظمة العالمية للتجارة لتحرير التجارة العالمية

من أهم الانجازات والقرارات التي خرجت بها اتفاقية الجات في جولة الاورغواي بمدينة مراكش الاتفاق على إنشاء OMC وذلك في 1994/04/14 وعلى هذا أساس يكون قد تم استكمال القطب الثالث من النظام الاقتصادي العالمي والمتعلق بالجانب التجاري بعدما تم إنشاء كل من FMI وBM من أجل تنظيم الجانب النقدي والمالي على التوالي.

منظمة التجارة العالمية جاءت من أجل تنظيم التجارة العالمية ولكي تمثل الإطار المؤسساتي لذلك، كما جاءت لتحقيق جملة من الأهداف ناهيك عن الأهداف والمبادئ التي كانت تسير عليها الجات، لكن بطبيعة الحال OMC لها صلاحيات أكبر من تلك التي كانت ممنوحة للجات وعلى سبيل المثال لا الحصر ما تعلق ببعض المنازعات بين الدول المنظمة إلى المنظمة العالمية للتجارة، عموما OMC بعد إنشاءها وتمتعها بالشخصية القانونية عملت على تحقيق جملة من الأهداف وخاصة إرساء الغاية أساسية التي تتبناها الدول المؤسسة لها وهي تحرير التجارة العالمية والتكريس الكبير لمبادئ النظام الرأسمالي[1].

في هذا المطلب سوف نحاول الإلمام بكل هذه الجوانب من خلال التعرف على هذه المنظمة والأجهزة المكونة لها، الظروف التي أنشئت فيها، انجازاتها وآثارها على اقتصاديات دول العالم وبالتحديد الدول النامية.

جاءت OMC وقد طرأت العديد من المستجدات على الساحة العالمية على جميع الأصعدة، فمن الناحية السياسية جاءت OMC وقد انهار الاتحاد السوفيتي وبالتالي النظام الاشتراكي وما كان له من مبادئ مخالفة تماما لما جاءت به OMC، وعليه فإن هذا الظرف ترك الملعب فارغا أمام OMC من أجل اللعب وتكريس مبادئ الرأسمالية التي تبلورت في أهداف ومبادئ الجات ومن ثم OMC.

أيضا عرفت هذه الفترة من الناحية الاقتصادية انتشار ظاهرة التكتلات الاقتصادية والتي تعمل وفق آليات السوق و لربما أبرزها كل من الإتحاد الأوربي واتحاد النافتا ، بالإضافة إلى ظهور ما يسمى بالنمور الآسيوية وما أحدثته من آثار واضحة في الاقتصاد العالمي ، كما لا ننسى ان العشرية الأخيرة من القرن الفارط شهدت ثورة المعلومات والتطورات التكنولوجيا الهائلة كما تجسدت فيها ايضا مظاهرالعولمة والكونية بشكل متسارع جدا.

1 -Organisation mondial du commerce ; division de l'information et des relation avec les médias , P 04.

كل هذه الظروف التي ذكرناها سابقا ساعدت كثيرا OMC على لعب دورها على أكمل وجه وتكريس وإرساء المبادئ والأهداف التي جاءت بها[1].

لكن كما ذكرنا دائما أن هذه المنظمة جاءت لخدمة مصالح الدول المتقدمة وهذا على الرغم من أن المبادئ التي جاءت بها توحي لمن يدرسها للوهلة الأولى أنها تسعى إلى تحقيق العدالة والرفاهية والنمو بين جميع دول العالم، وهذا حسب نصوص المنظمة الموثقة في 16 مادة قانونية و11 ملحقا والتي تبين: نشاط المنظمة، كيفية الانضمام و الانسحاب بالإضافة إلى مهامها والتي حددت حسب المادة 3 في النقاط التالية[2]:

-الإشراف على تنفيذ وإدارة الاتفاقيات المنظمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء بما في ذلك اتفاقيات الجمعية متعددة الأطراف .

-تنظيم المفاوضات الدولية بين الأعضاء حول المسائل العالقة، ومن أجل تحقيق مزيد من تحرير التجارة الدولية.

- مراقبة السياسات التجارية للدول الأعضاء ومدى مطابقتها للقواعد والالتزامات المتفق عليها في إطار المنظمة.

-التعاون مع كل من FMI وBM من أجل تحقيق أكبر تنسيق ممكن في مجال وضع السياسات الاقتصادية

إن OMC ومن أجل القيام بأعمالها والدور المناط لها لابد لها من أجهزة تسهر على ذلك وهذه الأجهزة موضحة حسب الشكل الموالي

الشكل رقم (01) الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة

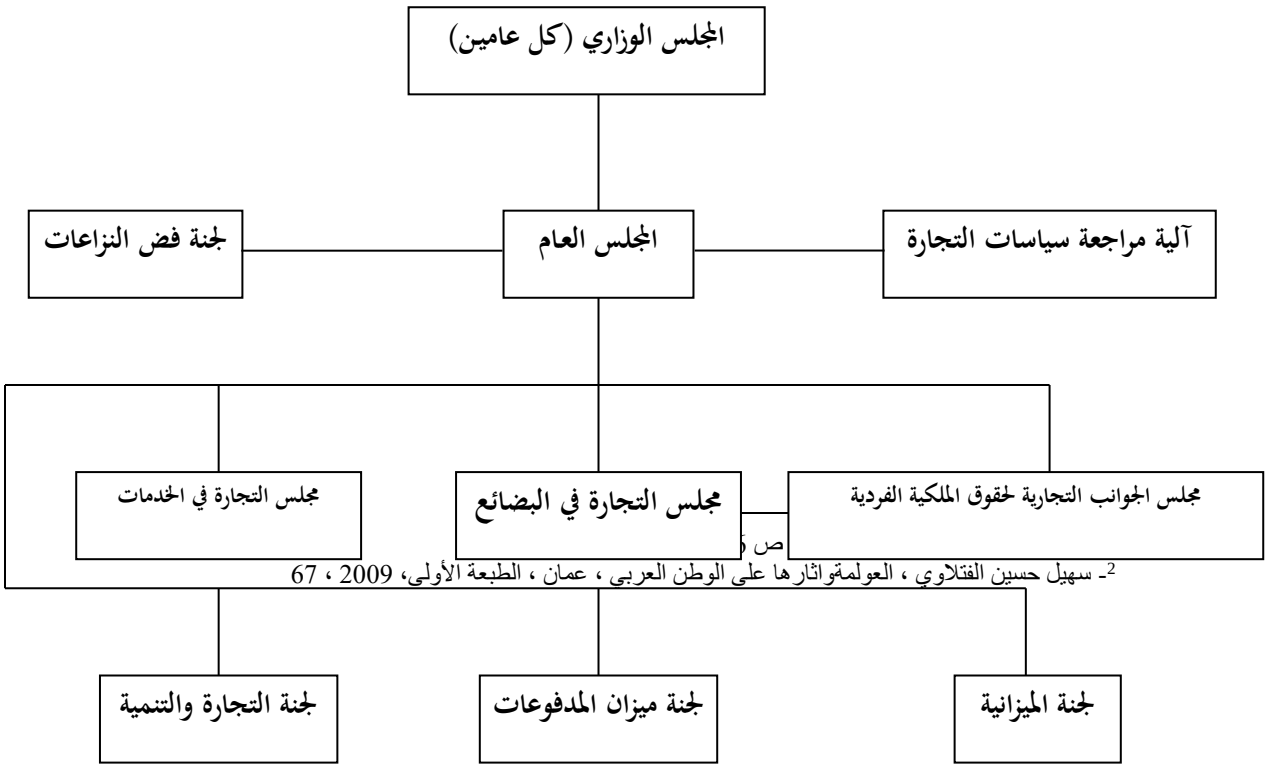

[2]- سهيل حسين الفتلاوي ، العولمةواثارها على الوطن العربي ، عمان ، الطبعة الأولى، 2009 ، 67

المصدر : المجلة العربية للعلوم ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، إدارة العلوم ، العدد 25، جويلية1995، ص 12

لعل الملاحظ لهذا الشكل يتضح له بشكل جلي الاختلاف بين الجات وOMC من خلال المهام الجديدة الموكلة لها، إذ نجد مجالس متخصصة فقط بالقضايا الجديدة التي أصبحت تهتم بها .OMC على غرار حقوق الملكية الفكرية، الخدمات، هيئة تسوية المنازعات هذه الأخيرة أيضا التي عرفت تطورا في ظل OMC بالرغم من أن موضوع المنازعات كان موجود من قبل في GATT من خلال المادة 23، التي تقر في حالة وجود نزاع بين الدول فإن مجلس الجات يقوم بطرح القضية إلى لجنة متكونة من ثلاثة خبراء للنظر في هذه القضية ومن ثم رفع تقرير نهائي وفيه حكم تراه منطقيا إلى مجلس الجات الذي يبث في القضية، ويحق للدولة التي تعترض على هذا الحكم أو الخسارة أن تمنع اعتماد هذا القرار.

وللعلم فإن مفاوضات الجات اقترحت استبعاد صوتي الدولتين المتنازعين في القضية غير أن هذا لم يجدي نفعا بعدما أصبحت الدول الحليفة للدولة الخاسرة تصوت على عدم اعتماد القرار.

أما حل المنازعات في ظل OMC ينقسم بنظام التسوية القضائية في شكل التحكيم الدولي من خلال هيئة تسوية المنازعات إذ يوكل لها إدارة جميع العمليات الإجرائية لتسوية المنازعات أو طلب الاستئناف، إعداد قوائم للخبراء الذين يمثلون لجان التحكيم للنظر في المنازعات، أيضا يعمل هذا الجهاز على متابعة تطبيق القرارات التي يتم اتخاذها لتسوية المنازعات والتوصيات التي تطرح بشأنها اذ له الحق أيضا باعتماد تدابير مضادة كآخر ملجأ لضمان تطبيق قرارات تسوية المنازعات، للإشارة هناك اتفاق لجهاز تسوية المنازعات حسب مادته 24 بإقرار أحكام خاصة بالدول الأقل نمو والتي نصت بعدم التسرع في اللجوء إلى الإجراءات التعويضية اتجاه الدول الأقل نموا[1].

هذا عموما حول الماهية وأجهزة ومهام هذه المنظمة، أما بالنسبة للدور الذي لعبته هذه المنظمة وتأثيراتها على الدول النامية فإن هذه النقطة أسالت الكثير من الحبر بين من يرى الخير والازدهار في هذه المنظمة على دول العالم على حد سواء متقدمة كانت أم نامية وبين من يراها في الشر على الدول النامية على وجه الخصوص.

1 - رانيا محمود عبد العزيز ، تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2008 ، ص 25

وفيما يلي سوف نحاول استعراض وجهة نظر الطرفين علنا في الأخير نستخلص وجهة نظرنا المتواضعة حسب واقعنا الذي نراه:

❖ **وجهة نظر الطرف الأول (الوجهة المتفائلة):**

إن الطرف المتفائل لآثار هذه المنظمة يبرر وجهة نظره في نقاط عامة وأخرى مفصلةسوف نفصل فيها ،أما النقاط العامة فتتمثل في[1]:

– استفادة الدول النامية من خلال اتفاقية المنظمة من إمكانية حماية صناعاتها الوطنية من المنافسة غير العادلة سواء كانت إغراق أو دعم غير مشروع بل حمايتها من المنافسة الأجنبية حتى ولو كانت عادلة.

– الدول النامية استفادت كثيرا من خلال جولة الاورغواي في إطار تحرير التجارة الخارجية من التخفيض الكبير للضرائب الجمركية في الدول المتقدمة ناهيك عن تخفيض القيود الكمية خاصة في مجال الزراعة والمنسوجات وهو الأكثر تصديرا بالنسبة للدول النامية.

– أيضا في إطار المنظمة العالمية للتجارة فإن الدول النامية عندما تصدر إلى المتقدمة لا تفرض عليها رسوم جمركية بالرغم من أنها تعامل الواردات بالعكس وهذا ما يشكل فائدة كبيرة إلى الدول النامية تمكنها من تحقيق التنمية الاقتصادية.

– الفرض على الدول المتقدمة ألا تلجأ إلى سلاح الضريبة المضادة للإغراق أو تلك المضادة للدعم أو الشرط الوقائي إلا بناءا على قواعد دقيقة في الجات أو الاتفاقيات الخاصة بكل منها.

هذا فيما يخص الايجابيات بشكل عام للجات أما النقاط الايجابية المفصلة فلقد جاءت بها دراسات لمؤسسات مساندة ومكملة لمنظمة التجارة العالمية على غرار كل من FMI و BIRD بالإضافة إلى مساهمات بعض المؤسسات الأخرى مثل البنك المركزي المصري وهذا قبل الإعلان عن قيام OMC جاءت كلها لكي تبرز الجوانب الايجابية في جولة الاورغواي وما تنص عليها من اتفاقيات فمثلا FMI في دراسته حول آثار OMC يرى أن هذه المنظمة سوف تعود بالنفع على جميع دول العالم على حد سواء، سواء النامية أو المتقدمة غير أن الاختلاف يبقى في مسألة الوقت ، إذ أن النامية سوف تخسر على المدى القصير حيث تبرر هذه الدراسة الخسارة في المدى القصير بالنسبة للدول النامية تعود نظرا لخفض الدعم الزراعي، وبالتالي تتأثر الأسعار، هذا بالنسبة

1 - محمد صفوت قابل ، مرجع سبق ذكره ، ص 90

لصندوق النقد الدولي بينما بنك مصر فقد وضح في دراسته بعض النقاط الايجابية التي تتمتع بها الدول النامية من خلال[1]:

– إن استفادة الدول المتطورة من تحرير التجارة الخارجية وانتعاش اقتصادها ، سوف ينعكس ذلك على الدول النامية، من خلال أن تخفيض الحواجز الجمركية وغير الجمركية يؤدي إلى زيادة حجم التبادل الدولي وبالتالي القضاء على ظاهرة الكساد بالنسبة للدول الصناعية وعليه انخفاض الأسعار وهذا ما يعود بالنفع على الدول النامية المستوردة.

– انتعاش بعض القطاعات في الدول النامية وهذا نظرا للنتيجة السالفة الذكر ونظرا لانخفاض الأسعار سوف يؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج، هذا ما يؤدي أيضا إلى تخفيض معدلات التضخم نظرا لارتفاع الأسعار.

– إن إلغاء الدعم الزراعي المقدم للمزارعين في الدول الصناعية سوف يؤدي إلى ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية مما يحتم على الدول النامية من زيادة إنتاجها المحلي وعليه انتعاش وتحسن بعض المنتجات الزراعية.

– تحرير تجارة الخدمات يمكن الدول النامية من الاستفادة من نقل التكنولوجيا الحديثة وبالتالي تحسن وانتعاش هذا القطاع، خاصة وما أصبح يمثله هذا القطاع من مساهمة واضحة في الاقتصاد الوطني لجميع دول العالم على حد سواء ولعل دراستنا السابقة (مذكرة ماجستير) في الجانب الميداني تناولنا نوع على قدر كبير من الأهمية في مجال الخدمات وهي الخدمات المالية والمصرفية وكانت عينة الدراسة مجموعة من الدول العربية والتي لاحظنا أنها تحسن القطاع المصرفي كثيرا فيها بعد الانضمام إلى OMC والتحرير وهذا على غرار المملكة العربية السعودية.

– هناك أيضا حجة أو تبرير آخر لأصحاب النظرة المتفائلة لOMC حيث يرون أن تحرير التجارة العالمية سوف يؤدي إلى زيادة المنافسة العالمية بين دول العالم وهذا ما يدفع كل دولة على العمل لهدف زيادة كفاءتها الإنتاجية من أجل القدرة على المنافسة ثم الاستمرار و إلا سوف يكون مصيرها الزوال، حتى ولو أن هذه النقطة بالذات عليها تحفظات كثيرة وسوف يتم الرد عليها عندما نبرز وجهة نظر الطرف الثاني أو المتشائمون حول مستقبل وآثار OMC على الدول النامية.

❖ **وجهة نظر الطرف الثاني (الطرف المتشائم):**

[1] - تقرير بنك مصر ، اثار الجات على الدول النامية ، متوفر على **الموقع** http://www.w-tb.com/wtb/vb4/showthred.php يوم **2016/05/15 على الساعة 11.53**

إن الدارس لهذا الموضوع وبمجرد الإطلاع عن الكتب أو الدراسات التي تمت في هذا المجال سوف يظهر له جليا أن الجانب السلبي والآثار السلبية قد كتب فيها أكثر من الايجابية وأحيانا نرى البعض منهم حتى الآثار الايجابية يرد عليها أن باطنها هو سلبي ولهذا سوف نحاول إبراز هذه الآثار السلبية ،ولكن نبدأ أولا بالرد على الايجابيات التي ذكرناها سابقا.

– في النقطة التي ذكرناها سالفا وهي يمكن للدول النامية حماية صناعتها المحلية من المنافسة غير العادلة، فما نراه في واقعنا الحالي أن السلع الأجنبية تغزو أسواقنا المحلية وبالرغم من أن هناك رسوم جمركية إلا أن الإقبال على هذه السلع يبقى مرتفعا ،في حين يوجد نسبة عزوف عن المنتجات المحلية وهذا نظرا للفرق الكبير سواء من ناحية الجودة مثل المنتوجات التركية في مجال الملابس والمنسوجات أو حتى السعر من ناحية المتوجات الصينية التي نجدها بالرغم من عدم تمتعها بجودة عالية إلا أنها تلعب على عامل السعر والمستوى المتدني للمستهلك الجزائري مثلا، وهذه السلع قد غزت جميع المجالات[1].

– بالنسبة للنقطة المتعلقة بمبدأ المعاملة التفصيلية للدول النامية والأقل نمو والتي تظهر للوهلة الأولى أنها امتياز ونجاح حققته الدول النامية إلا أن هذه الاتفاقية تتميز بالطابع المؤقت وعليه فإن الذي يدرس المهلة التي منحت للدول النامية من ناحية السماح لها بالاحتفاظ برسومها الجمركية على وارداتها في حين تستفيد من إلغاء الرسوم الجمركية على صادراتها، يرى أن هذه المدة غير كافية على الإطلاق لهذه الدول لكي تعيد بناء اقتصادياتها الهشة وإصلاح أنظمتها واللحاق بركب الدول المتقدمة ومن ثم المنافسة، فهذه الفترة وكأنها غطاء فقط من أجل الهيمنة والسيطرة على التجارة العالمية لأن الدول المتقدمة تدرك جيدا أن هذه المدة لن تستطيع فيها الدول النامية تغيير أي شيء إلا ما رحم ربك.

– أيضا فيما تعلق الأمر بالنقطة التي تقول بأن الدول المتقدمة فرض عليها عدم استخدام الإجراءات المضادة للإغراق أو الدعم إلا بناءا على قواعد دقيقة من الجات فالواقع العملي يقول أننا لم نرى يوما أن هناك إغراق حدث من أي دولة نامية إلى الدول المتقدمة والنامية تعجز حتى على تحقيق الاكتفاء الذاتي فما بالك أن تدخل في حالة إغراق وبالتالي فهذه النقطة أيضا ليس فيها أي امتياز للدول النامية.

– إذا ما تحدثنا على الايجابية التي تقول أن تحرير التجارة الخارجية سوف يؤدي بطبيعة الحال إلى انتعاش اقتصاديات الدول المتقدمة وهذا ما ينعكس على اقتصاديات أيضا الدول النامية، لكن في الواقع أيضا كل يوم نلاحظ أن

[1] - عدنان شوكت شومان، رمجع سبق ذكره ، ص 22

الدول النامية تزداد فقرا وتخلفا والمتقدمة تزداد غنا ولم يحدث قط أن رأينا ازدهار وتطور اقتصاديات المتقدمة عاد بالإيجاب على الدول النامية، بل العكس من ذلك زاد تعميق الفجوة بين الطرفين.

– هناك نقطة مهمة ذكرناها في الإيجابيات وهي ما تعلق بضرورة نزع الدعم على السلع الزراعية بالنسبة للدول المتقدمة وبالتالي هذه نقطة ايجابية تمكن الدول النامية من القدرة على المنافسة باعتبار أنها منتجة للمواد الأولية ومنها المواد الزراعية ولكن نعلم جيدا أن اغلب هذه الدول النامية إن لم نقل كلها لا تحقق الاكتفاء الذاتي وتعاني من ظاهرة عدم تحقيق الأمن الغذائي وهي مستوردة للغذاء ومنها الجزائر، إذا رفع الدعم على السع الزراعية في الدول النامية سوف يؤدي إلى ارتفاع تكلفتها بمعنى ارتفاع سعر البيع وارتفاع فاتورة الغذاء بالنسبة للدول النامية وعليه فهذه النقطة هي نقطة فيها سلبيات أكثر مما فيها من ايجابيات على اقتصاديات الدول النامية.

–آخر نقطة تحدثنا عليها في الإيجابيات ما تعلق الأمر بتحرير تجارة الخدمات ونحن نعلم جيدا أن هناك فارق كبير جدا بين الخدمات المقدمة في كل من الدول النامية والمتقدمة سواء من ناحية الجودة أو التكلفة أو العامل التكنولوجي، وعلى أساس التخصص سوف نأخذ كمثال الخدمات المالية، فالتحرير المالي مثلا يؤدي إلى حدوث الأزمات المالية خاصة في الدول النامية التي تنقص إن لم نقل تنعدم فيها الشفافية والحكومة، كما أن خروج ودخول الأموال من الدول النامية بدون أي تقييد يؤدي إلى تسرب العملة الصعبة خارج هذه الدول، وعليه فهذه النقطة أيضا سلبية إذا ما راعينا طبيعة النظم المالية لهذه الدول.

هذا كان كرد بشكل عام على الايجابيات التي ذكرناها سابقا، وكما قلنا سابقا فالسلبيات كثيرة ولكن لنبرز أهمها وهو ما ينطبق على غالبية الدول العربية والجزائر واحدة منها، فنلاحظ أن جولة الاورغواي تم التطرق فيها إلى إلغاء الحواجز غير الجمركية والتخفيض من الحواجز الجمركية وتستثنى من هذا المواد النفطية ومشتقاتها، وعليه فإذا انضممنا مثلا إلى OMC ونحن نصدر تقريبا فقط المحروقات فهم يستفيدون من تخفيضنا للحواجز الجمركية وغير الجمركية على صادراتهم المتنوعة التي تغزو أسواقها ،ونحن لا نعامل بالمثل فيما يتعلق بالنفط.

وعليه نطرح علامتي استفهام وتعجب على هذه الحالة.

أيضا طبيعة كل الامتيازات ولو أن قمنا بالرد عليها تتسم بالطابع المؤقت فقط وبالتالي فنحن في سباق مع الوقت، وقت ضيق لا يكفي لتخطي كل المشاكل التي نعاني منها... نرى أيضا في اتفاقية الجات بصفة عامة وبعدها OMC سمحت بإنشاء التكتلات الاقتصادية بالرغم من أن هذه الطريقة تعتبر من وسائل الحماية وليست الحرية التي ظلت تناشد بها، وهذا وحسب رأيي الشخصي لأنهم يعرفون أن الدول النامية هي في حالة صراعات دائمة،

ونادرا ما يحدث اتفاق بينهم ولعل خير مثال على ذلك الدول العربية التي وقعت اتفاقية السوق العربية المشتركة منذ 1967 إلا أنها لغاية يومنا هذا لازالت حبر على ورق بالرغم من أن كل العوامل تساعد على إقامة تكتل وتكامل اقتصادي يجعل منا قوة اقتصادية و سياسية يحسب لها ألف حساب ونرى بأعيننا العكس تماما في الاتحاد الأوربي الذي بالرغم من وجود العوامل التي تفرق أكثر مما تجمع ورغم كل شيء إلا أنهم استطاعوا أن ينشئوا تكتل اقتصادي يحتذى به.

كان هذا عموما حول المنظمة العالمية للتجارة سليلة الجات بالحديث أولا على الظروف التي ساعدت على إنشائها وقيامها ثم التكلم عن المبادئ التي تقوم عليها والتي في رأينا المتواضع فيها العديد من التحفظات بالنسبة للدول النامية ولو أنها تظهر للوهلة الأولى أنها تخدم مصالح الدول النامية ،ولكي نكون موضوعيين تكلمنا أيضا على أهم الانجازات التي قامت بها بالإضافة إلى الآثار الايجابية والسلبية المترتبة على مبادئها وقراراتها على اقتصاديات دول العالم وعلى وجه الخصوص النامية منها.

غير أن التساؤل المطروح هل فعلا المنظمة العالمية للتجارة هي مجموعة من الأشرار جاءت لإعاقة التنمية في الدول النامية ومن بينها الدول العربية، أم أن هناك حلقة مفقودة تجعلنا نعيد النظر في هذه المنظمة ونرى أنها خيار استراتيجي بدلا من أن تكون شر لابد منه.

خلاصة الفصل الأول:

في هذا الفصل تناولنا موضوع تحرير التجارة الخارجية انطلاقا من سياسة التجارة الخارجية المنقسمة بين الحماية والوسائل المستعملة فيها لتطبيقها، وبين الحرية والحجج التي جاء بها أنصار هذا التيار من أجل تكريسها طبعا عن طريق مؤسسات عالمية تجسدت في اتفاقية الجات 1947 التي جاءت بجملة من المبادئ لتكريس الحرية في التجارة العالمية ، ناهيك عن الأهداف التي تصبو لتكريس المبادئ سالفة الذكر والتي حاولت تجسيدها من خلال المفاوضات والجولات التي مرت بها ، لتكمل المسيرة سليلتها المنظمة العالمية للتجارة هذه الأخيرة التي تم بها استكمال الإطار المؤسساتي للضلع الثالث للاقتصاد العالمي والمتمثل في الجانب التجاري بعد كل من الجانب النقدي " FMI" والجانب المالي "BM " وهي كما أسلفنا استمرت على نفس النهج مع توسع في الصلاحيات ،

وازدياد عدد الدول المنطوية تحت لوائها وكل هذه المؤسسات خدمة للدول المؤسسة لها والمتمثلة في الدول الرأسمالية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية

على الرغم من أن كل الاتفاقيات تبدو ظاهريا أنها تسعى إلى التحرير الذي يحقق العدالة والرفاهية لدول العالم على حد سواء، كما أنها أيضا احتوت العديد من الامتيازات التي تراعي طبيعة اقتصاديات الدول النامية والأقل نموا لكن في الحقيقة كلها بعد الملاحظة والتحليل استنتجنا أن سلبياتها أكثر من ايجابياتها للدول النامية التي لها طابع خاص ، لنخلص في النهاية باستفهام كبير هل المنظمة واتفاقياتها حقيقة كلها شر وسلبيات أم أن المشكل يكمن في هذه الدول النامية أصلا والجزائر واحدة منها.

ولعل الإجابة سوف تكون لاحقا بعد التطرق إلى كل من الفصل النظري ومن ثم الفصل التطبيقي لنرى حالة الجزائر كيف هي وعليها تكون كعينة نسقطها على بقية الدول النامية والعربية التي تتشابه في نفس الخصائص، والحصول في النهاية على إجابة للسؤال

الفصل الثاني :

عجز الموازنة العامة الماهية

النظرية، الأسباب، العلاج

تمهيد الفصل الثاني :

من أهم النقاط التي ركز عليها الباحثون في مجال دراسة الموازنات العامة ظاهرة العجز الموازي، هذا الأخير الذي نال نصيبا وافرا من اهتمام الباحثين ويعتبر أيضا من بين أهم المشاكل الاقتصادية الذي دار حوله جدل كبير، وتفاوتت بالنسبة له الآراء وهذا لأنه أصبح يعتبر سمة تلازم موازنات اقتصاديات غالبية الدول المتقدمة ناهيك عند الدول المتخلفة الذي أصبح يعتبر عائقا حقيقيا أمام تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

من كل ما سبق ازدادت الدراسات والمحاولات لإيجاد حل لمشكلة العجز الموازني والتي بدورها اختلفت وتباينت، إذا في هذا الفصل سنحاول التفصيل في ظاهرة العجز الموازني مع محاولة التركيز على الدول النامية

المبحث الاول : ماهية عجز الموازنة العامة

نعلم من الناحية المحاسبية أن الموازنة لابد أن تكون متوازنة أي لا يوجد هناك لا عجز ولا فائض أو بمعنى آخر جانب الإيرادات يساوي جانب النفقات ،لكن هذا فقط من الناحية المحاسبية أما في الواقع فهذا الأمر قليل أو نادر الحدوث فإما يكون هناك فائض أو عجز ولعل الحالة الثانية هي الأكثر حدوثا وهذا الأمر ليس مقتصرا فقط على الدول النامية بل وحتى الدول المتقدمة ولهذا فإن هذا الموضوع يعتبر من المواضيع الأكثر تداولا على مستوى وسائل الإعلام وحتى في الخطابات السياسية للساسة وأصحاب القرار في كل دولة ،غير أن هذا الموضوع يعتبر أيضا يشوبه الكثير من الغموض بالنسبة لكثير من الفئات في المجتمع ونقصد بهذا المعنى العلمي والحقيقي للعجز الموازني وليس ذلك الشعار الذي يستعمل من أجل الدق على الوتر الحساس، من أجل هذا كله سوف نحاول في هذا المبحث تبسيط هذا المفهوم وذلك من خلال التطرق أولا إلى مفهوم رصيد الموازنة العامة ثم الانتقال إلى مفهوم العجز الموازني لنصل في الأخير للتطور النظري لهذا المفهوم حسب المدارس الاقتصادية.

المطلب الأول : حالات عدم التوازن

كما قلنا سابقا أن رصيد الموازنة العامة من الناحية المحاسبية لابد أن يكون متوازنا ولكن غالبا يكون هناك عدم التوازن ولا نقصد هنا عدم التوازن فقط العجز بل من الممكن أن يكون أيضا فائضا ، وعليه يمكن أن نقول أن حالات عدم التوازن ينجم عليها حالتين إما [1]:

أ- فائض الموازنة : ويطلق عليها أيضا "العجز الموجب" ويحدث هذا العجز عندما يتجاوز حجم الإيرادات العامة حجم النفقات العامة.

ب- عجز الموازنة : هذه الحالة تحدث عندما يكون عكس الحالة السابقة أي حجم النفقات العامة أكبر من الإيرادات العامة.

وكلتا الحالتين سواء الفائض أو العجز يعبر عنهما بـ "رصيد الموازنة العامة" يمكن لنا أن نعبر عن رصيد الموازنة العامة بطريقة رياضية عن طريق النموذج التالي الذي تكون فيه الإيرادات والنفقات على السلع والخدمات العامة والمدفوعات التحويلية كما هو آت [2]:

$$T = ty \longrightarrow (1).$$

1- محمد صفوان قابل، فريد بشير الطاهر، تطور العجز في ميزانية السعودية، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، مجلس النشر العلمي . 1996.، العدد82 ، ص 27

2 - سعد أولاد العيد ، ترشيد سياسة الإنفاق العام دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة ن حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد كمي ، جامعة الجزائر 03، 2013/2012، ص 49

$$G=G_0 \longrightarrow (2)$$

$$R = Ro$$

حيث أن y يرمز إلى الدخل الوطني.

T: الإيرادات الفرنسية.

t : معدل ضريبة الدخل.

G :الإنفاق الحكومي وهو مقدار ثابت (متغير خارجي).

R: المدفوعات التحويلية كالإعانات الاجتماعية المعاشات، إعانات البطالة وإعانات الإنتاج... ومن ثم تعتبر المعادلة (2.1) حالة الضرائب وهي تابعة للدخل القومي وهي حالة متزايدة (AT / Ay O) في حين تمثل المعادلة (2.2) حالة الإنفاق الحكومي والمعادلة (2.3) حالة المدفوعات التحويلية.

يمكن من المعادلات السابقة اشتقاق معادلة رصيد الموازنة العامة على الشكل التالي :

$$SB = T - C - R \quad \ldots\ldots\ldots\ldots (2.4)$$

حيث يرمز SB إلى رصيد الموازنة العامة Solde budgétaire، وبتعويض المعدلات (1)، (2)، (3) في المعادلة (2.4) نحصل على (2.5) ..... $SB = ty - G_O - Ro$ والمعادلة الأخيرة يمكن كتابتها على الشكل (2.6) .... $SB = -(G_O + Ro) + ty$ وكما واضح فرصيد الموازنة حالة متزايدة للدخل القومي، بمعنى وجود علاقة طردية بين رصيد الموازنة العامة والدخل القومي، فإذا افترضنا أن الموازنة العامة في حالة عجز، ونود معالجته ففي هذه الحالة نحاول زيادة النشاط الاقتصادي ومن أجل رفع مستوى الدخل القومي بانتهاج سياسات محددة بالظروف المحيطة بها والإمكانيات المتاحة.

بعدما فهمنا رصيد الموازنة العامة وحاولنا التعبير عنه أيضا رياضيا فمن الأهمية بمكان التطرق لعنصر مهم وهو الحالات التي من الممكن أن تؤدي إلى الإخلال بتوازن الموازنة العامة، وماهي السبل التي يمكن لها معالجة الاختلال في الموازنة العامة.

أهم حالات التي تخل بتوازن الموازنة العامة وطرق علاجها : عندما نتكلم عن التوازن أو الاختلاف فإننا نقصد هنا النفقات العامة بمعنى أن الاختلال في الموازنة العامة يعني وجود خلل في النفقات العامة وفيما يأتي سوف نحاول عرض هذه الحالات وتتمثل في[1] :

1- العجز الناتج عن خطأ فني أو محاسبي : كما هو واضح في العنوان فإن هذا العجز يحدث فقط نظرا لوجود خطأ في تقدير النفقات العامة أو الإيرادات العامة من الناحية المحاسبية أو الفنية، وليس له علاقة بالظروف الاقتصادية التي تعيشها الدولة المعنية بالأمر وبطبيعة الحال هذا العجز يمكن معالجته فقط بتصحيح الخطأ المحلي أو الفني في جانب النفقات، الإيرادات أو الاثنين معا.

2- العجز المؤقت : إن هذا النوع من العجز قد يحدث نظرا لظروف طارئة أو مفاجئة، إذ أن الموازنة للدولة المعنية تكون متوازنة سابقا عند إعدادها لكن في مرحلة التنفيذ يحدث العجز وهذا نظرا لظروف اقتصادية معينة حدثت فجأة أثرت على الدخل الوطني وبالتالي بسبب انخفاض في النشاط الاقتصادي، وليس لأن هناك خطأ في تقدير النفقات أو الإيرادات ،في هذه الحالة يمكن للدولة أن تتحمل هذا العجز فترة قصيرة، غير أنه من الأفضل لها أن تعالج هذا العجز إذا أمكنها ذلك، وهذه المعالجة تكون بثلاث طرق أساسية إما تخفيض حجم الاتفاق العام أو زيادة حجم الإيرادات العامة أو بالوسيلتين معا في نفس الوقت حسب ظروف وإمكانيات كل دولة.

العجز الهيكلي : هذا العجز يحدث عندما لا تستطيع الإيرادات العامة تغطية النفقات العامة بصفة دائمة ومستمرة، أي ليس هناك فقط عدم توافق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة، بل هناك خلل في الجهاز المالي ككل، وهذا العجز يكون سببه زيادة النفقات العامة بنسبة تزيد عن الطاقة المالية للاقتصاد الوطني بجميع مصادره هنا يكون الدخل الوطني غير قادر على تحمل الأعباء العامة بمختلف صورها، بمعنى أن هذه الحالة تشير إلى وجود خلل هيكلي في الاقتصاد الوطني ككل، فمن الممكن أن تكون النفقات العامة ليس لها إنتاجية كافية.

و للإشارة فهذا النوع من العجز يعتبر خطيرا ومقلقا بالنسبة للدولة ولابد لها من تسخير كل الإمكانيات لمعالجة هذا العجز، لأن معالجة هذا النوع لا يشمل فقط المتغيرات المالية بل لابد أن تشمل الدراسة المتغيرات الاقتصادية أيضا، وعليه فلمعالجة هذا العجز يتطلب الأمر وسيلتين وهما[2]:

أ- التخفيض من معدل الزيادة في حجم الإنفاق العام : إذا قلنا التخفيض في الإنفاق العام فهنا لابد علينا أن نحدد جيدا نوع الإنفاق الذي نريد التخفيض منه، والنفقات في حد ذاتها تنقسم إلى نفقات عديمة الإنتاجية،

1 - نفس المرجع السابق ، ص 52
2- طارق الحاج ، المالية العامة ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2012 ، ص 154

وأخرى ضئيلة الإنتاجية، ونوع آخر عالي الإنتاجية وبالتالي فإن من غير الممكن أن نقوم بتخفيض تلك النفقات التي لها إنتاجية عالية بل لابد من محاولة الضغط على النوعين الأوليين لصالح النوع الثالث، على أن يتم كل ذلك في إطار ما تتطلبه السياسة الاقتصادية والمالية العامة من مقتضيات وما تتوفر عليه من إمكانيات سواء المادية أو البشرية، فيمكن من خلال هذه الطريقة الرفع من إنتاجية النفقات العامة، وتحقيق نسبة زيادة معينة فيها.

ب- الرفع من معدل الزيادة في حجم الإيرادات العامة : هذه الوسيلة هي تحصيل حاصل للوسيلة السابقة إذا سارت الأمور على ما يرام إذ أن زيادة إنتاجية النفقات العامة يؤدي بالتأكيد إلى الرفع من مستوى الدخل الوطني، فهو الوعاء الذي تستمد منه الإيرادات العامة، من كل ما سبق نستنتج العديد من النقاط وهي :

- رصد الموازنة العامة يعني الفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة بمعنى حالة العجز أو الفائض
- رصيد الموازنة العامة حالة تابعة للدخل بمعنى أنه من أجل معالجة العجز لابد من زيادة الدخل الوطني عن طريق زيادة النشاط الاقتصادي.

●هناك 3 حالات أساسية لاختلال رصيد الموازنة العامة وهي إما العجز الناتج عن الخطأ المحاسبي أو الفني، العجز المؤقت الناتج عن ظروف طارئة وأخيرا العجز الهيكلي المعبر عن وجود خلل في الاقتصاد ككل.

●العجز المؤقت يمكن قبوله بالنسبة للدولة وذلك في إطار السياسة الاقتصادية التي تنتهجها الدولة مع الإشارة إلى أنه من المستحسن أن يتم معالجته إن أمكن ذلك، أما العجز الهيكلي فهو مؤشر خطير ولابد على الدولة من تجنيد كل الوسائل الممكنة من أجل معالجة هذا العجز، ولهذا وبعدما ألمينا بأهم النقاط المتعلقة برصيد الموازنة العامة سنحاول التركيز أكثر على العجز الموازني ونعني به زيادة النفقات العامة على الإيرادات العامة من خلال المطلب الموالي

المطلب الثاني : مفهوم العجز الموازني

إن الباحث في هذا المجال –العجز الموازني– يلاحظ أن هناك العديد من التعاريف لهذا المصطلح بل هناك اختلاف وتباين في تحديد مفهوم العجز الموازني فالبعض منهم يرى أن كلمة عجز الموازنة غير صحيحة أو بمعنى أبسط لا يوجد شيء اسمه "العجز الموازني" بل توجد هناك العديد من المقاييس التي تتباين ايجابياتها وسلبياتها وهذا على أساس أن أصحاب القرار يقومون بتقسيم بعض الآثار للمتغيرات الاقتصادية والتي تعتر هي في حد ذاتها المقياس المناسب للعجز.

أما البعض الآخر فيعترف بوجود العجز الموازني وبالتالي تحديد تعريف له ، من بين أهم التعاريف للعجز الموازني نجد [1]:

- التعريف الأول "زيادة الإنفاق الحكومي على الإيرادات الحكومية أي عدم توازن الموازنة العامة".
- التعريف الثاني "عبارة عن رصيد موازني سالب فيه نفقات الدولة أعلى من إيراداتها".
- التعريف الثالث "فائض النفقات النهائية عن الإيرادات النهائية".
- التعريف الرابع "العجز الحكومي يتمثل في زيادة نفقات الدولة عند مواردها الذاتية وأنها غير قادرة أو راغبة في تخفيض الإنفاق أو فرض ضرائب إضافية".

نلاحظ أن كل هذه التعاريف تنحصر في المفهوم التقليدي للعجز الموازني الذي يركز فقط على الحكومة المركزية دون الأخذ في الحسبان القطاعات الحكومية العامة، وعليه يعاب على كل هذه التعاريف أنها تشترك في نقطة واحدة وهي عدم إعطاء الحجم الحقيقي للعجز في الدولة المعنية لكن هناك تعريف **"ماريو بليجير"** الذي يعرف العجز الموازني على أنه [2]"الفرق بين إجمالي النفقات العامة والإيرادات العامة باستثناء المديونية" وعليه نقول أن عجز الموازنة العامة هو عدم مقدرة الإيرادات العامة للدولة بمختلف أنواعها سواء كانت ضرائب أو جباية أو ما إلى غير ذلك من تغطية النفقات العامة بمختلف أنواعها سواءا كانت هذه النفقات استثمارية جارية، أو حتى استهلاكية وهذا كله للإشارة بشكل تقديري لأننا كما قلنا سابقا الموازنة العامة هي عبارة عن تقديرات لجملة النفقات العامة والإيرادات العامة لفترة زمنية عادة ما تكون سنة واحدة.

بعدما تعرفنا على مفهوم العجز الموازني بمختلف اتجاهاته وتياراته فمن الأهمية بمكان تسليط الضوء على أنواع العجز الموازني وتتمثل في التالي :

1 - جبران محمد علي ، عجز الموازنة العامة ، مجلة شؤون العصر ، اليمن، 2008، ص 83
2 - عثمان فضل محمد ، عجز الموازنة العامة –المشكلات والحلول - ، مجلة المال والاقتصاد ، بنك فيصل السوداني ، السودان ، 2010، ص 34

❖ **أنواع العجز الموازني للدولة :**

إن لعجز الموازنة العامة أنواع وأشكال متعددة وللإشارة فقط، فإنه عند دراستنا لهذا الموضوع لاحظنا أيضا أن بعض البحوث تعتبر النقاط التالية عبارة عن أنواع للعجز الموازني بينما بعض الدراسات الأخرى تعتبرها كمقياس للعجز الموازني عموما سنحاول فيما يأتي أن نعرض هذه الأنواع مع شيء من التفصيل.

أ- **العجز الجاري** : وهو ذلك الفرق بين الإنفاق العام الجاري والإيرادات العامة الجارية وهذا العجز لا يؤخذ بعين الاعتبار الإيرادات الرأسمالية والنفقات الرأسمالية، و السبب هو أن زيادة النفقات الرأسمالية على الإيرادات الرأسمالية لا تغير صافي الأصول الحكومية، وذلك لأن الدين الجديد تقابله أصول جديدة، وللإشارة ففي الفرق الماضي وبالضبط في العقد السادس منه كانت هناك قناعة سائدة وهي أن الإنفاق الجاري ينبغي تمويله من خلال الضرائب، في حين يمكن للحكومة تمويل مشاريعها الناجحة من خلال الاقتراض، وفقا لهذا المبدأ فإن العجز بهذا المنطق يوفر مقياسا جيدا لمدى لعب الدولة لدورها كعون رشيد من عدمه[1].

وبالرغم من أن هذا المقياس يعتبر واضحا بشكل جلي إلا أن هناك صعوبات كثيرة تصعب عملية التطبيق، ومن أهمها أن المفاهيم المحاسبية للاستثمار أضيق مما يود الاقتصاديون رؤيته، وعلى سبيل المثال معظم الاستثمار في الرأسمال البشري يعتبر نفقات جارية بالرغم من أهميته في تحقيق التنمية، بالإضافة إلى أنه مهما كان الإنفاق الحكومي مخصص للعمليات الجارية أو للاستثمار فإن أثر هذا الإنفاق في المدى القصير في ميزان المدفوعات سيكون متشابها، أضف إلى ذلك أن الإنفاق الاستثماري قد يكون مبذرا مثل الإنفاق الجاري، أو ربما أكثر في حالة ما إذا كان الاستثمار غير منتج ويعتمد بدرجة كبيرة على السلع الرأسمالية المستوردة وكان بالمقابل الإنفاق الجاري مخصصا لتنمية الرأسمال البشري

إذا ونظرا لكل هذه الصعوبات فإذا حصرنا العجز كله في العجز الجاري فقط لم يعد شائعا[2].

ب- **العجز الشامل** : العجز الشامل يقصد به، المفهوم التقليدي للعجز المالي والذي يتضمن الفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة وبشكل مفصل أكثر فهو يقيس الفرق السالب في إجمالي النفقات الحكومية متضمنة مدفوعات الفوائد و لا تشمل مدفوعات اهتلاك الديون الحكومية، وبين الإيرادات الحكومية متضمنة الإيرادات الضريبية وغير الضريبية ولا تتضمن الدخل من الإقراض[3]

1 - سعد اولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 51
2 - نفس المرجع السابق ، ص 52
3- عبد الحميد عبد المطلب ، حول عجز الموازنة العامة للدولة وإمكانية مواجهته ،مجلة المدير العربي ، مصر 1982، ص 48

وعليه فإن هذا النوع سمي بالعجز الشامل لأنه يحاول توسيع مفهوم العجز ليشمل بالإضافة إلى الجهاز الحكومي جميع القطاعات الحكومية كالهيئات المحلية واللامركزية والمشاريع العامة وعليه فإن هذا العجز لابد من تغطيته بإقراض جديد، كما أن هذا العجز أيضا يقدم صورة وافية لكل أنشطة الكيانات الحكومية دون اقتصارها على الحكومة المركزية والتي لا تشكل إلا جزءا منها، ولهذا فإن النظرة الشاملة للقطاع الحكومي لا تهمل المؤسسات المالية العامة عند قياسها للعجز الموازني وخير مثال على ذلك العجز في البنك المركزي مثلا لقاء الوظائف التي يقوم بها قد يعاني من عجز تكون له آثار على الاقتصاد الوطني تشبه آثار العجز المالي للجهات الإدارية للدولة، وبالتالي فمن الضروري جدا أن يؤخذ بعين الاعتبار المستلزمات المالية لهذه المؤسسات العامة عند قياس العجز الشامل في الموازنة العامة للدولة.

ج- **العجز الأساسي** : هذا العجز يعطي صورة جلية عن السياسة المالية الحالية لأنه يستبعد الفوائد المستحقة على الديون، إذ أن هذه الفوائد هي نتيجة لعجز سابق وليست نتيجة للنشاط المالي الحالي للدولة.

يمكن من خلال هذا الفرع التعرف على مدى التحسن أو التدهور الذي حدث على المديونية الحكومية نتيجة للسياسات الميزانية الجارية، بالإضافة إلى تقديم تقييم على مدى القدرة على تحمل العجز الحكومي، ومن الأهمية بمكان الإشارة أن هذا العجز يسمى بالعجز بدون فوائد لأنه يستبعد جميع اعتمادات الفوائد، وبالتالي يمكن أيضا من التعرف على التحسن من عدمه لمديونية الحكومة نتيجة للسياسة الميزانية الجارية، غير أن من سلبيات هذا العجز أنه يستبعد عنصر مهم بالنسبة لموازنات الدول النامية وهي الفوائد المستحقة على الديون الخارجية هذه الأخيرة التي تعتبر هاجسا يؤرق اقتصاديات جميع الدول النامية[1].

د- **العجز التشغيلي** : إن جميع الدول على حد السواء المتقدمة منها أو النامية تعاني من ظاهرة التضخم ولهذا فإن هذا النوع من العجز يراعي هذه النقطة إذ أن العجز التشغيلي يمثل متطلبات الاقتراض الحكومي والقطاع العام مخصوما منه الجزء الذي دفع من فوائد من أجل تصحيح التضخم، وذلك من خلال معامل التصحيح النقدي ويحتوي سعر الفائدة للدائنين جزءا من النقود لتعويضهم عن الخسائر الناجمة نتيجة لارتفاع الأسعار، وهذا لأن التضخم يعمل على تخفيض القيم الحقيقية للديون القائمة، وغالبا ما لا تكون الفوائد التي تدفع في تغطية خسائر انخفاض القيمة الحقيقية للديون كافية، وفي مثل هذه الحالات يرتفع حجم العجز إذا تم استخدام مقياس

1 - سعد اولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 53

صافي احتياجات القطاع الحكومي من الموارد لذلك يدعو بعض الماليين ضرورة استبعاد هذه المدفوعات والتي لها علاقة بآثار ارتفاع الأسعار إضافة للفوائد الحقيقية من مستلزمات القطاع الحكومي من القروض[1].

هـ- **العجز الهيكلي** : هذا العجز وكما هو واضح من اسمه فإنه يعبر عن العجز الدائم أو ذلك الذي يهمل الظروف المؤقتة أو الطارئة، أو في الحالات الاستثنائية فهو عبارة عن العجز الشامل مصححا بإزالة العوامل الطارئة التي تؤثر في الموازنة العامة مثل التغيرات في الأسعار وانحراف أسعار الفائدة في المدى الطويل، كما يستبعد هذا المقياس مبيعات الأصول الحكومية لأنها مورد ظرفي الجدير بالذكر أن هذا العجز يبين لنا معدلات نمو الإيرادات الخاصة عن مسايرة معدلات نمو النفقات العامة بشكل دائم وغير مفاجئ، وهناك من يسميه بعجز الطوارئ بهدف الدلالة على العجز الهيكلي على اعتبار أن هذا المقياس ليس مقياسا هيكليا ولكنه مقياس يحاول إزالة أثر العوامل المؤقتة والتي تؤثر على الموازنة العامة للدولة، وذلك لأن صفة الهيكلة لابد لها من الاستمرار الزمني.

و- **الدين العام** : هذا المقياس للعجز يعرف بأنه الفرق بين مجموع الإنفاق الجاري وصافي امتلاك الأصول الرأسمالية المادية وصافي امتلاك الأصول المالية من جهة ، والإيرادات الضريبة وغير الضريبية من جهة أخرى أي العجز في هذه الحالة يقيس صافي الاقتراض الحكومي معدلا بالتغيرات في الحيازة من النقود، وبما أن هذه ما تكون صغيرة فإن الموازنة تكون متوازنة، وفقا لهذا المفهوم إذا كان صافي الاقتراض يساوي صفرا[2].

عموما حاولنا في هذا المطلب أن نسلط الضوء على مفهوم عام للعجز الموازني من خلال أهم التعاريف التي وردت في هذا المجال بالإضافة إلى أهم أنواع أو كما يقال لها مقاييس العجز الموازي ، ومن الأهمية بمكان التأكيد على أن الموازنة العامة تكون دائما في حالة توازن، أو بمعنى آخر لا يوجد هناك شيء اسمه العجز الموازني أو العجز المالي بل توجد مقاييس (أنواع) عدة تتجانس إيجابياتها وسلبياتها كما أن هذا العجز يمكن الوصول إليه فقط من خلال افتراض بعض المكونات على أنها مكونات توازن أي من خلال استبعادها من جانب الإيرادات أو النفقات أو إدراجها ضمنها وبذلك يتم عدم التوازن.

1- Anas BENSSALAH ZEMRANI, LES FINANCES PUBLIQUES AU MAROC, Tome I, politique financière et droit budgétaire, L'Harmattan, Paris, 1998,p38

2 - سعد أولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 54

المطلب الثالث : أسباب العجز الموازني

منذ البداية ونحن نتحدث عن مفهوم العجز الموازني الذي ينتج نظرا لزيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة أو بمعنى آخر عدم قدرة الإيرادات العامة لتغطية النفقات العامة وهذا نظرا للازدياد المضطرب في النفقات العامة من سنة لأخرى، وعليه فإذا ما أردنا أن نعرف أسباب العجز الموازني فإننا سوف نبحث من ناحيتين الأسباب التي تؤدي إلى زيادة النفقات العامة من جهة ومن جهة أخرى تلك المؤدية أيضا إلى تراجع الإيرادات العامة.

ولنبدأ بأسباب نمو النفقات العامة ولكن وقبل الخوض في هذا المجال لابد من الإشارة إلى أن هذه الظاهرة تعتبر من السمات المميزة للموازنة العامة لكل دولة سواء المتقدمة أو النامية وخاصة في النصف الثاني من القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين فهي إذا ما لاحظنا الإحصائيات المتعلقة بنسبة الإنفاق العام إلى الناتج القومي نجد أنها اتخذت منحى متزايد سنة بعد الأخرى ووصلت في بعض الأحيان إلى 50%

ونظرا لتفاقم هذه الظاهرة سنة بعد أخرى فقد جلبت اهتمام العديد من الاقتصاديين والذين جعلوا لهذه الظاهرة قوانين نجد أشهرها قانون فاغنر Wagner وفرضية Peacock-wiseman

كما أشرنا سابقا فإن عوامل نمو وزيادة النفقات العامة تعود لعدة أسباب قد تكون اقتصادية مثلما أرجعه فاغنر كما قد يكون لأسباب اجتماعية أو سياسية أو حتى إدارية مثلما أيضا أشارت إليه فرضية بنكوك وإيزمان[1].

عموما فإن زيادة النفقات في الدول المتقدمة الصناعية تعود لأربعة عوامل أساسية:

- توسيع أجهزة الدولة الإدارية والحكومية وما أنجز عنه من زيادة حجم العمالة والأجور المدفوعة لها.
- تزايد الإنفاق العسكري خاصة فترة الحروب مثلا USA تزايدت نفقاتها العسكرية في كل من الحرب على العراق وضد حركة طالبان .
- زيادة المدفوعات التحويلية الناتجة عن محاولة زيادة الرفاهية في مجتمعات هذه الدول والمتمثلة في تمويل الخدمات الاجتماعية والضمان الاجتماعي ومنح البطالة ومساعدة الفقراء وذوي الدخل المنخفض.
- تأثيرات التضخم وما ينجز عنها من نتائج تؤدي كلها إلى زيادة النفقات العامة .

هذا فيما يتعلق بالدول الصناعية أما بالنسبة لأسباب العجز الموازني بصفة عامة وكما قلنا سابقا يتعلق بشقين نمو النفقات العامة وتراجع الإيرادات العامة، ولنبدأ بالشق الأول :

1- Anas BENSSALAH ZEMRANI, opcit,p17

1- **العوامل المؤدية لزيادة النفقات العامة** : إذا ما تأملنا في زيادة النفقات العامة أو بمعنى آخر الإنفاق الحكومي نجد أنه يختلف باختلاف الجهة التي تصرف فيها تلك النفقة أو حسب طبيعة الدولة ومدى تدخلها في النشاط الاقتصادي والشؤون الاجتماعية، إذ أن دور الدولة تطور حسب تطور مفهوم الدولة بحد ذاتها، فعندما كانت الدولة تلعب دور الحارس فقط كانت نفقاتها تختلف عن النفقات العامة اليوم عندما أصبحت تتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي تطلب المزيد من النفقات لكي تقوم بالدور المناط لها.

عموما هناك عوامل عدة تؤدي إلى زيادة النفقات العامة نذكر أهمها في النقاط التالية[1] :

- ✓ **الأزمات الاقتصادية** : من بين العوامل التي قد تكون سبب في زيادة النفقات العامة وبالتالي حدوث العجز في الموازنة العامة نجد الأزمات الاقتصادية هذه الأخيرة التي تحدث خللا من جانب النفقات نظرا لنقص الموارد المالية للدولة نتيجة لضعف الأفراد على تأدية ما عليهم من ناحية ، و من ناحية أخرى زيادة الأعباء المالية المتراكمة على الدولة نظرا لما ينتج عن هذه الأزمات من زيادة في حجم البطالة وتعطل المشاريع التنموية ،والدولة بطبيعة الحال ملزمة كما قلنا سابقا لتأدية دورها الاجتماعي بالتخفيف في آثار هذه الأزمات.

كما لا ننسى أيضا الكوارث الطبيعية التي أيضا تكون لها مخلفات وخيمة كلها تؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي لمحاولة إرجاع الوضع على ما كان عليه سواء من ناحية البنى التحتية مثل (الطرقات، المباني...) أو حتى من ناحية المواطنين من أجل تعويضهم عن الخسائر التي لحقت بهم.

- ✓ **انخفاض القيمة الحقيقية للنقود** : كما نعلم أن القيمة الحقيقية للنقود هي عبارة عن كمية السلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها بوحدة نقدية واحدة وأن انخفاض القيمة الحقيقية للنقود أو كما يقال لها القوة الشرائية للنقود يؤدي إلى زيادة الإنفاق العام وهذا من خلال أن زيادة الأسعار تؤدي إلى زيادة تكلفة شراء مختلف المنتجات سواء السلعية أو الخدمية التي تحتاجها الدولة للقيام بأدوارها التقليدية بالإضافة إلى أن الزيادة المستمرة في الأسعار وتحت ضغوط النقابات العمالية قد تؤدي بالدولة إما لزيادة الأجور أو حتى إقرار علاوات للتعويض عن ارتفاع الأسعار وبالتالي زيادة الإنفاق العام، التضخم أيضا يزيد من مخصصات الدعم السلبي ويرفع من تكلفة الاستثمار.

1 - أحمد حلمي، عبد اللطيف محمد، وظيفة الدولة في الاقتصاد المعاصر :مع دراسة خاصة للتجربة المصرية منذ بداية سياسة التحرر الاقتصادي 1974 ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة2008، ص 122-124

وأخيرا وليس آخر تدهور قيمة العملة يؤدي إلى زيادة مدفوعات خدمة الدين وللإشارة فقط فإن هذه النقطة (انخفاض في العملة) تؤدي إلى الزيادة الاسمية وليس الحقيقية للنفقات العامة[1].

✓ **التغيرات في الهرم السكاني** : بالنسبة لهذه النقطة فهناك حالتين متباينتين بالنسبة لكل من الدول النامية والمتقدمة فأما بالنسبة للدول المتخلفة فإن الزيادة المستمرة لعدد الأطفال كل سنة تؤدي إلى زيادة النفقات العامة للدولة لتغطية السلع والخدمات لمرحلة ما قبل التعليم والتعليم وهذه كما قلنا سمة تميز الدول النامية (المتخلفة).

أما بالنسبة للدول الصناعية فإنها تعاني من ازدياد نسبة الشيوخ في مجتمعاتها وزيادة هذه الفئة أيضا يؤدي إلى زيادة النفقات العامة للدولة بهذه تغطية مستحقات كل من الضمان الاجتماعي وصندوق التقاعد والإعانات المختلفة.

✓ **الحروب وارتفاع الإنفاق العسكري** : نظرا لكثرة الصراعات في مختلف بقاع العالم بالإضافة إلى انتشار ظاهرة الإرهاب في العديد من دول العالم زاد حجم الإنفاق الحكومي لكل دول العالم في المجال التسلح العسكري سواء من ناحية تكوين الموارد البشرية أو حتى من ناحية التسلح باقتناء أو إنتاج أحدث الآلات الحربية وتدل الإحصائيات العالمية أن هذا الإنفاق يشهد تزايدا مستمرا سنة بعد الأخرى حيث قدرت هذه النسبة بحوالي 2.3 %من إجمالي الناتج المحلي العالمي سنة 2008 لكي تصل في 2010الى 2.51%و 2.17 % سنة 2017 [2]وهذا بالرغم من تداعيات الازمة العالمية ،أما بالنسبة لدول العالم فتعتبر "USA "الأولى عالميا في هذا المجال تليها كل من الصين ثم فرنسا.

وهذه الظاهرة تعبر سمة أصبحت تميز كل دول العالم، لكن المفارقة تكمن في أن الدول النامية تنفق على مجال التسلح أكثر مما تنفقه في مجال التنمية بصفة عامة بل وأكثر مما تخصصه على مجال الصحة والتعليم، خاصة ونحن نعلم أن هذا القطاع يعتبر من القطاعات غير المنتجة.

أما إذا ما تحدثنا على الدول العربية وخاصة النفطية منها فهذا القطاع يلتهم الفائض المالي وعائدات البترول بل وقد يخلق أزمات مالية بالنسبة لهذه الدول، وبالتالي فالمجال العسكري أو وزارة الدفاع تعتبر من

1 - رمزي زكي ، مرجع سبق ذكره، ص 125
2 - البنك الدولي ، الإنفاق العسكري % الناتج المحلي الإجمالي ، متوفر على الموقع :
https://data.albankaldawli.org/indicator/MS.MIL.XPND.GD.ZS يوم 2017/09/18 على الساعة 07.22

القطاعات التي تستهلك أموالا طائلة تؤدي إلى زيادة النفقات العامة وبالتالي خلق العجز وللعلم فان الجزائر يستهلك هذا القطاع فيها ما يقدر بـ 5.9%[1].

- ✓ **زيادة أعباء خدمة الدين العام** : إن دول العالم وخاصة النامية منها وفي حالة حدوث العجز في الموازنة العامة تلجأ إلى الاستدانة من أجل تغطية هذا العجز سواء كان هذا الدين داخليا أو خارجيا، هذه الظاهرة التي أثبتت فشلها في غالبية الدول، وللإشارة فبعض الدول الأخرى دخلت في معضلة أكبر من هذه وهي تراكم الديون وعدم القدرة على سدادها في آجالها المحددة بل وتفاقم أعباء خدمة الدين وعليه أضحت هذه الدول تحاول كل سنة سداد خدمة الدين ناهيك عند الدين في حد ذاته وتخصص لهذا مبالغ ضخمة، إذ أصبحت أعباء خدمة الدين تمثل نفقات إضافية لا يستهان بها في الموازنة العامة لهذه الدول، بل وتشكل إرهاقا ماليا لها، كل هذا يؤدي إلى زيادة النفقات العامة بشكل مستمر سنة بعد الأخرى، هذا ما يحدث عجز في الموازنة العامة وبالتالي استمرار الدوران في نفس الحلقة[2] والجزائر من الدول التي عانت لعدة سنوات من هذه الظاهرة خاصة في فترة العشرية السوداء.
- ✓ **سياسة التمويل بالعجز** : هذه السياسة من سياسات التي تستعمل كأداة لتمويل التنمية في الدولة، ففي هذه الحالة تقوم الدولة بإحداث عجز مقصود في الموازنة العامة ويتم تمويله بواسطة الإصدار النقدي الجديد ومنه يتم تحقيق المزيد من التشغيل للموارد العاطلة من أجل تعويض ضعف الطلب في القطاع الخاص وهذا ما يؤدي إلى زيادة المشروعات الاقتصادية ومنه ارتفاع نسب التوظيف والإنتاج فيزيد على إثرها العرض الكلي، ولقد ثبت أن سياسة التمويل بالعجز قد فشلت في تحقيق أهدافها وتعتبر من الأسباب الرئيسية لتزايد نسبة عجز الموازنة العامة للدولة[3].
- ✓ **التطور التكنولوجي** : إن الاختراعات والابتكارات الجديدة الناجمة عن التطور التكنولوجي أدت إلى وجود سلع وخدمات جديدة تحتم على الدولة المزيد من النفقات بهدف تغطية هذه الخدمات والسلع الجديدة.
- ✓ **اتساع ونمو العمالة في القطاع العام** : إن القطاع العام وخاصة في الدول الاشتراكية أو التي ما زالت تتمسك ببعض خصائص هذا النظام يستقطب نسبة كبيرة من العمالة كل سنة ،مما يزيد من حجم الإنفاق العام من أجل دفع أجور هذه العمالة أو حتى توفير الهياكل اللازمة لاستيعابها بل وأحيانا في بعض الدول نلاحظ أن

1 - نفس المرجع السابق

2 - عدنان حسين يوسف ، التمويل الخارجي وسياسات الإصلاح الاقتصادي – تجارب عربية - ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، الاردن ، 2011 ، ص 228

3 - شحرور إيمان غسان، عجز الموازنة العامة في سوريا وأثاره الاقتصادية ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، مصر ، 2013، ص 102

القطاع العام وظف أكثر من طاقته أو كما يسمى بالبطالة المقنعة من اجل امتصاص غضب الشعب حول موضوع البطالة وهذا ما نلاحظه مثلا في المؤسسات العمومية الجزائرية التي أصبح عدد العمال فيها أكثر بكثير من الاحتياجات الفعلية لها ، خاصة في الآونة الأخيرة وظهور ما يسمى بالإدماج والصيغ الأخرى التي تتبناها الدولة من أجل مساعدة فئة البطالين.

- ✓ **تمويل شركات القطاع العام** : إن العنصر السابق يجرنا للحديث عن هذا العنصر، وهذا بما أن القطاع العام يحتل حصة الأسد في الاقتصاد الوطني لبعض الدول فإن تمويل المؤسسات العمومية يحضا أيضا بالحصة الكبرى من الإنفاق الحكومي وهي في تزايد مستمر سنة بعد الأخرى سواء من ناحية الصيانة والترميم أو من ناحية التدعيم لمختلف التجهيزات والمعدات لاستمرار قيامها، وهذا العنصر أيضا كما ذكرنا يزيد من النفقات العامة والتي تؤدي إلى خلق حالة العجز في الموازنة العامة للدولة[1].
- ✓ **النفقات غير الضرورية** : هناك بعض أموال تضخها الدولة لا يستهان بها تعرف فقط في أمور غير ضرورية وليس لها مردودية أو نفع منها مثل تلك المتعلقة بالسيارات والمباني الفخمة الخاصة بالوزراء ونواب البرلمان بالإضافة إلى المبالغ الكبيرة التي تصرف على المهرجانات وبعض التظاهرات الثقافية التي ليس لها عائد معتبر بل تعتبر خسائرها أكثر من أرباحها، ناهيك عن تفشي ظاهرة الفساد في دول العالم وخاصة تلك النامية ومن بينما الجزائر هذه الظاهرة التي أيضا تفترس مبالغ مالية طائلة وضخمة قد تساهم بشكل كبير في زيادة أو نقص حجم النفقات العامة وبالتالي العجز في الموازنة العامة.

كانت هذه أهم العوامل التي تؤدي إلى زيادة النفقات العامة بشكل مضطرد وبالتالي العجز الموازني.

إلا أنه من الأهمية بمكان التنويه إلا أن هذه الزيادة في النفقات العامة تعتبر من أحد أبرز ميزات المالية العامة في العصر الحديث فهي مرتبطة بكل القطاعات الاقتصادية و متلازمة بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، فهذه الزيادة ليست بالضرورة يترتب عليها تحقيق منفعة كما ذكرنا سابقا في بعض العوامل وهذا ما يسمى بالزيادة الاسمية أما إذا ترتب عليها تحقيق منفعة فتسمى بالزيادة الحقيقية وقد حاولنا في الفرع الأول من هذا المطلب أن نبرز كل العوامل التي تؤدي إلى زيادة النفقات العامة سواء كانت زيادة حقيقية أو اسمية وسنحاول في الفرع الثاني من هذا المطلب أن نتطرق إلى العوامل التي تؤدي إلى تراجع الإيرادات العامة هذه الأخيرة التي تعتبر السب الثاني في حدوث العجز الموازني.

[1] - - نفس المرجع السابق ، ص104

2- الأسباب المتعلقة بتراجع الإيرادات العامة :

كما نعلم أن الإيرادات العامة بالنسبة للموازنة العامة تعتبر الشق الرئيسي الثاني فيها كما أنها تغطي النفقات العامة لكن في حالة العجز الموازني تتميز بالتقاعس أو التراجع على تغطية النفقات العامة التي تعرف تطورا سنة بعد الأخرى في بعض الدول خاصة الدول النامية والتي تعرف فيها الإيرادات العامة تراجعا ملحوظا قد يكون السبب الرئيسي في ذلك ضعف الجهاز والجهد الضريبي بل وظاهرة التهرب الضريبي هذه الظاهرة التي تضيع على الدولة أموالا طائلة يمكن تحصيلها بالإضافة إلى أسباب أخرى مثل السوق السوداء وغيرها من عوامل سوف نحاول سردها على شكل نقاط[1] :

- ✓ **انخفاض الأسعار العالمية للمواد الخام** : إن الحالة التي تعيشها الجزائر هذه الفترة تعبير مثال تطبيقي يفسر هذا العنصر حيث أن الدولة التي تعتمد في صادراتها على المواد الخام مثل الجزائر تصبح رهيبة تذبذب الأسعار على المستوى العالمي فتزيد إيراداتها المالية إذا ارتفعت أسعار هذه المواد والعكس صحيح في حالة الانخفاض، إذ أن هذه الأسعار تؤدي إلى قلة النقد الأجنبي وبالتالي قلة الإيرادات المالية العامة التي تسبب مع التزايد المستمر للنفقات العامة العجز في الموازنة العامة أما النقاط التالية فكلها تتعلق بالضريبة سواء من ناحية الجهاز الضريبي أو التحصيل أو في الإعفاء كما هو آت.
- ✓ **اختلال الجهد المالي وضعف الجهد الضريبي** : يقاس هذا العنصر والذي يعاني من ضعف في غالبية الدول النامية عن طريق ما يعرف بالطاقة الضريبة والتي تحسب [2]:

$$\frac{\text{الضريبة على مختلف أنواعها}}{\text{الناتج المحلي الإجمالي}} \times 100$$

هذه النسبة التي نلاحظ أنها تختلف بشكل جلي بين تلك المتقدمة والدول النامية، والتي قد تتحكم فيها جملة من العوامل تؤدي إلى تضاءل الحصيلة الضريبة مثل : الدخل الوطني وتوزيعه، طبيعة الهيكل الاقتصادي، طبيعة الأهداف الحالية والمستقبلية للسياسات الاقتصادية والاجتماعية المسطرة من طرف الدولة بالإضافة إلى عوامل أخرى تكون نقاط تشابه بين العديد من الدول وهي[3] :

1 - علي خليل ، سليمان اللوزي ، المالية العامة ، دار زهران للنشر والتوزيع ، عمان، 1999، ص 135
2 - دنان راضية ،عجز الموازنة العامة – أسباب وحلول ، مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي ، المجلد 9 ، العدد 2 ، 2012 ، ص 152
3 - نفس المرجع السابق

- انخفاض مستوى الدخل الوطني والدخل الفردي وبالتالي قلة الواردات الضريبية.
- عدم التحصيل أو التهاون عن تحصيل الضريبة من أصحاب الدخول الكبيرة والثورات الضخمة والتي تمثل نسبة معتبرة نظرا لما تتمتع به هذه الطبقة من نفوذ سياسي واقتصادي تجنبهم ذلك، بل وأحيانا يحاولون حتى منع أي قوانين من شأنها أن تصلح الجانب الضريبي قد تضر بمصالحهم.
- ما زال في بعض المناطق في الدول النامية و نقصد المناطق الريفية المبادلات العينية، الأمر الذي يؤدي إلى عدم التقدير الحقيقي للأرباح المحققة وبالتالي قيمته الضرائب الممكن تحصيلها.

✓ **الاختلال في الهيكل الضريبي** : في البلدان النامية الضرائب أكثر من الإنتاج والاستهلاك، بل أن الضرائب غالبيتها تركز في مجال الواردات وبالتالي لا يوجد هناك تنويع في الضرائب نظرا لعدم وجوب الوعاء الضريبي الممكن فرض الضرائب عليه لأن الإنتاج غير متنوع مثلا الجزائر 95% الاعتماد على قطاع المحروقات، وذلك على خلاف الدول المتقدمة التي تتنوع فيها أنواع الضرائب، نظرا لتنوع الإنتاج.

✓ **جمود النظام الضريبي وغياب العدالة** : تعاني الدول النامية بشكل عام ومنها الدول العربية من جمود النظام الضريبي لها وعدم تمتعه بالمرونة التي تواكب التغيرات الاقتصادية نظرا لكثرة التعقيدات في القوانين واللوائح الضريبية ،ناهيك عن التذمر من طرف الشعب والتهرب من دفع الضرائب نظرا لعدم توفر العدالة في فرض الضرائب إذ نلاحظ أن الضرائب في الدول النامية تفرض على أصحاب الدخل المحدود والدخول الشخصية على الأجور وتغض البصر على أصحاب الثروات الكبيرة والأرباح من رؤوس الأموال للمهن الحرة، وهذا عامل بارز لقلة الإيرادات العامة التي من الممكن أن تساهم في تقليص أو القضاء على العجز الموازي[1].

✓ **ضعف الجهاز الإداري المكلف بتحصيل الضرائب** : سمة أخرى تشترك فيها الدول النامية وهي ضعف الجهاز الإداري المكلف بتحصيل الضرائب وعدم مواكبته للتطورات التكنولوجية فنلاحظ في الميدان عدم توفر الإحصائيات والبيانات الكافية والمساعدة على التحصيل الجيد للضرائب ناهيك عن عدم قيام الأعوان بعملهم على أكمل وجه في تحصيل الضرائب من خلال التقدير الفعلي لقيمة الوعاء الضريبي سواء كان ذلك تهاونا أو في تواطؤ مع المعنيين بدفع الضريبي من باب الرشوة وبالتالي عدم القدرة على تحصيل هذه الإيرادات التي يمكن لها أيضا تغطية جزء من النفقات العامة[2].

1 - سعيد عبد العزيز عثمان ، النظم الضريبية ، بيرون ، 1985، ص 15

2- لحسن درودي ، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة –دراسة مقارنة تونس الجزائر ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خضير بسكرة ، 2013-2014، ص

2- التهرب الضريبي : إن العامل السابق يجرنا لا محالة للحديث عن التهرب الضريبي هذا العامل الذي يلعب الدور البارز في عدم تحصيل الضرائب ونقصد به "أن يقوم المكلف قانونا بدفع الضريبة من التخلص نهائيا أو جزئيا منها، وهذا بامتناعه عن تقديم إقرار بدخله طبقا للقانون أو أن يقوم إقرارا غير صحيح يتضمن بيانات خاطئة لتقدر على أساسه الضرائب".

وهذه الظاهرة متفشية جدا في كل مجتمعنا نظرا لغياب الوعي والثقافة الضريبية وبالتالي فإن المكلفين يقومون بجميع الحيل من أجل عدم تسديد ما عليهم من ضرائب مستغلين كل ما يمكن استغلاله سواء من ناحية الثغرات القانونية أو حتى عن طريق استخدام الرشوة للأعوان المكلفين بهذا، وهذه الظاهرة تؤرق الدولة بالرغم من جميع الحلول التي حاولت الدولة ابتكارها لكن نظرا لتواطؤ الإدارة المحلية مع المكلفين تبقى هذه الظاهرة منتشرة وبالتالي مبالغ مالية كبيرة جدا لا يتم تحصيلها من الممكن لها جدا المساهمة في القضاء على العجز الموازي لهذه الدول.

3- كثرة الإعفاءات الضريبية : الدول النامية ومنها الجزائر حاولت تشجيع الاستثمار سواء الأجنبي أو المحلي عن طريق تقديم العديد من التحفيزات والإعفاءات الضريبية لكن المفارقة أن هذه السياسة لما تأتي بثمارها ولما تتوسع القاعدة الإنتاجية و خير مثال على ذلك الإعفاءات من الضريبة التي منحتها الجزائر في إطار دعم وتشغيل الشباب بالإعفاء من الضرائب لمدة 5 سنوات لكن هذه المشاريع غالبيتها إن لم نقل كلها كانت فاشلة ومصيرها الإفلاس، والاستثمار الأجنبي لم يكن أفضل حالا من الاستثمار المحلي حيث منحت الجزائر عدة إعفاءات ضريبة للمستثمرين الأجانب بهدف جذبهم لكن النتيجة كانت إما عدم القدوم أصلا،أو الهروب برؤوس أموال خارج الوطن [1]

4- ظاهرة المستحقات المالية المتأخرة: الدول النامية أيضا تعاني من ظاهرة المستحقات المالية المتأخرة في حالة عدم التهرب، هذه المستحقات المتأخرة متأتية من الأسباب سابقة الذكر سواء ضعف الجهاز الإداري أو جمود النظام الضريبي ككل، كما قد تكون هذه المستحقات المالية ناتجة أيضا عن الخدمات التي تؤديها الدولة للمواطنين مثل : توصيل الكهرباء، الماء، التليفون وغيرها، وهذه كلها تمثل موارد مالية كبيرة جدا لها الشأن الكبير في قدرة الدولة على تغطية النفقات العامة وبالتالي مواجهة العجز الموازي.

1 - علي رعد جواد ، رسل رزاق ياسر، الاعفاءات الضريبية ودورها في جذب الاستثمار الاجنبي ، متوفر على الموقع : http://qu.edu.iq/ade/wp-content/uploads/2016/10/ يوم 2017/09/18 على الساعة 08.37

عموما كانت هذه مجمل الأسباب التي تؤدي إلى العجز الموازني سواء تعلق الأمر بجانب النفقات أو حتى الإيرادات هذه الظاهرة التي تمس كل دول العالم وخاصة النامية منها .

هنا يتبادر إلى الأذهان سؤال مهم وهو بما أن العجز الموازني واقع مفروض ومشكلة مطروحة في دول العالم وخاصة النامية منها فإذا ماهي الطرق أو الأساليب الممكنة لتمويل هذا العجز وهو ما سنحاول الإجابة عليه في المطلب اللاحق.

المطلب الرابع : أساليب تمويل العجز الموازني

قلنا سابقا أن عجز الموازنة العامة هو ظاهرة عالمية تمس جميع موازنات دول العالم على اختلاف درجة تقدمها الفني، لكن النامية منها يكون العجز فيها معضلة تبقى تدور دولها في حلقة مفرغة بينما في الدول المتقدمة فهي ظاهرة اقتصادية كغيرها لها أسبابها وأيضا حلولها .

ولكن قبل البحث في أساليب تمويل العجز الموازي لابد من التطرق إلى نقطة مهمة جدا يقع فيها لبس لدى الكثيرين وهي أن هناك اختلاف بين مصطلحين وهما [1]:

"**علاج العجز الموازني**" : وهو مصطلح عام يشمل جميع وسائل العلاج للعجز إما بتخفيض النفقات أو زيادة الإيرادات، ثم التمويل غير الذاتي بمختلف أساليبه ومن أشهرها الاقتراض.

"**تمويل العجز الموازني**" : وهو البحث عن مصدر تمويل آخر من الغير إن لم يكن علاج العجز عن طريق تخفيض النفقات وزيادة الموارد.

وللإشارة بالنسبة للإدارة ليس المهم العجز الموازني والعوامل المسببة فيه ، ولكن الاهم من ذلك الطرق التي استخدمت لتمويله، إذ أن هذا التمويل يعكس النفقات المالية الداخلة للقطاع الحكومي والخارجة منه ،عموما نوعان من التمويل للعجز الموازي لدى الدولة وهما إما التمويل المحلي أو التمويل الخارجي، اللذان سوف نفصل فيهما في النقاط الآتية:

- **أساليب التمويل المحلي** : في حالة ما كان هناك عجز في الموازنة العامة وأرادت الدولة أن تقوم بتمويل عجزها محليا فإنها تعتمد على أحد الأشكال التالية [2]:

أ) **الإصدار النقدي** : من بين الأساليب التي يمكن للدولة استخدامها اللجوء إلى البنك المركزي لتمويل العجز الناتج عن زيادة الإنفاق العام، فيقوم البنك المركزي بإصدار النقود لتغطية هذا العجز بدون أن يقوم بتقليل منح

1 - كردودي صبرينة ، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج الموازنة العامة للدولة ، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خضير بسكرة ، 2013-2014 ، ص 184

2 - نفس المرجع السابق ، ص 185

الائتمان للجهاز المصرفي بسبب منح الائتمان للحكومة، وبالتالي فإن هذا التمويل لا يكون له أثر مباشر على الطلب الكلي بل بالعكس يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي.

والجدير بالذكر أنه من الممكن أن تكون الزيادة الناتجة على عرض النقود بسبب هذا التمويل أكثر من الزيادة المطلوبة في الأرصدة النقدية الحقيقية الناتجة عن الزيادة في الدخل المتولد من الزيادة في الإنفاق الحكومي وعليه ففي هذه الحالة تحاول الوحدات الاقتصادية هنا التخلص من الزيادة في الأرصدة النقدية عن طريق زيادة الأسعار في سوق السلع والخدمات والأصول المالية أو كما يسمى "ضريبة التضخم" الأمر الذي يعود بالسلب على ميزان المدفوعات بما يصاحبه من زيادة الضرائب في حالة ما أدى هذا التضخم إلى زيادة الأجور، وبالتالي العودة مرة أخرى إلى نقطة البداية.

ب) الاقتراض من البنوك التجارية :

الطريقة الثانية التي من الممكن للدولة التي تلجأ لها أيضا بالنسبة التمويل المحلي وهي الاقتراض من البنوك التجارية أو القطاع المصرفي النشاط في اقتصادها وذلك عن طريق بيع السندات الحكومية من طرف البنك المركزي لهذه البنوك أو الحصول على تسهيلات ائتمانية و هنا نكون أمام حالتين إما تكون هذه البنوك لديها احتياطات زائدة وبالتالي لن يكون لهذا الإجراء أثر سلبي على الطلب الكلي، بالإضافة إلى أن الإنفاق المحلي الممول من طرف البنك المركزي سوف يعرف توسعا أما في حالة أن هذه البنوك التجارية لا تملك احتياطات كافية فإن هذا التمويل لعجز الموازنة العامة سيؤثر على الائتمان الممنوح للقطاع الخاص، إذا سوف يتأثر الاستثمار في القطاع الخاص خاصة في البلدان النامية التي تتميز بضعف وجمود الأسواق المالية وفيها الاستثمار يعتمد بشكل كل على القطاع المصرفي في التمويل.

هذه الطريقة تكون من نتائجها امتصاص جزء كبير من السيولة الخاصة لفائدة القنوات الحكومية بها قد يؤدي إلى أثار انكماشية، ولتشجيع الاكتتاب في الدين العام قد تلجأ السلطات العامة إلى رفع أسعار الفائدة على السندات الحكومية، والنتيجة لذلك هي انخفاض الاستثمار الخاص وارتفاع التضخم وبالرغم من النتائج

السلبية لهذه الطريقة إلا أنها تعتبر محبذة أكثر بالنسبة للسلطات من رفع الضرائب، وهذا لأن هذه الطريقة تؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي بدون زيادة الضرائب، ومساءلة ومحاسبة المؤسسات التشريعية[1].

ج) الاقتراض من القطاع الخاص خارج نطاق البنوك :

قد تلجأ الدولة أيضا إلى التمويل عن طريق المؤسسات المالية خارج القطاع البنكي ، ونقصد هنا صناديق المعاشات والتأمينات وأسواق رأس المال عن طريق بيع السندات الحكومية وهنا عندنا 3 حالات نذكرها في النقاط

- موارد هذا القطاع مخصصة للاستهلاك يكون لهذا نمو انكماشي على طلب القطاع الخاص.
- موارد هذا القطاع مخصصة للادخار الأثر الانكماشي لهذا الاقتراض يكون غير مباشر ومن خلال الجهاز المصرفي.
- موارد هذا القطاع موارد معطلة لن يكون له أي أكثر انكماشي على طلب القطاع الخاص، ولكن يؤدي إلى زيادة في مستوى الطلب والإنفاق الكلي وبالتالي ارتفاع مستوى الأسعار، وبالتالي انخفاض القيمة الحقيقية للنقود وبالتالي الأثر السلبي على الدخل والإيرادات الحكومية وإعاقة عملية خفض العجز[2].

د) الضرائب : آخر طريقة متاحة أمام الدولة في حالة اختيار تمويل العجز محليا وهي زيادة الضرائب هذه الأخيرة التي تعير من أهم أوجه تمويل الإنفاق العام في موازنة الدولة.

ففي حالة وجود عجز في الموازنة العامة للدولة وأرادت هذه الأخيرة تمويله عن طريق الضرائب فإن الضرائب تفرض إما على أرباح التي تجنيها المؤسسات من القطاع الخاص ، أو تفرض على الأجور والمرتبات.

في حالة أن زيادة الضرائب كانت على أرباح الشركات من القطاع الخاص، فهذه الشركات بدورها تقوم بتحويلها إلى المستهلكين عن طريق زيادة الأسعار، والمستهلك الأخير بدوره يطالب بزيادة رفع الأجور من أجل رفع المستوى المعيشي بالإضافة إلى انخفاض الطلب، الذي يؤدي إلى تقليل هامش ربح تلك المؤسسات، ونفس التحليل السابق في حالة ما أنها فرضت هذه الضرائب على الأجور والمرتبات ،وعليه فإن زيادة الإنفاق العام عن طريق الضرائب يؤدي إلى التأثير على أرباح القطاع الخاص وبالتالي معدل نمو الإنتاجية.

1 - عبد الرزاق فارس ،الحكومة والفقراء والإنفاق العام –دراسة لظاهرة عجز الموازنة وآثارها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1997، ص 134

2 - احمد لبنى محمد عبد اللطيف ، العلاقة بين السياسة النقدية والمالية في ضوء تمويل عجز موازنة الدولة في مصر ، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد ،جامعة القاهرة ، ص53

من الأهمية لمكان الإشارة أن هذه الطرق التي تلجأ لها الدولة في تمويل العجز الموازني تتشابه فيها كل من الطريقة الأولى (الاقتراض من البنك المركزي) وآخر طريقة في الآثار، ونفس الشيء بالنسبة للطريقة الثانية والثالثة (الاقتراض من البنوك التجارية، والقطاع الخاص خارج نطاق البنوك).

بالإضافة إلى كل الأساليب السابقة المحلية من الممكن أن يكون تمويل عجز الموازنة العامة للدولة ونخص بالذكر الدول النامية من جهة خارجية أو كما يصطلح عليه بالتمويل الخارجي وهو ما سوف يأتي :

❖ **أساليب التمويل الخارجي :**

نقصد بالتمويل الخارجي تلك الموارد المالية التي تتحصل عليها الدولة من الخارج ، و تعتمد عليها في تمويل عجزها الموازني ، وقد تأخذ عدة أشكال إما في شكل إعانات، قروض ميسرة، قروض تجارية وفي الغالب نجد حالتين بارزتين في التمويل الخارجي لعجز الموازنة العامة وتتمثلان في:

أ) **الإعانات الأجنبية** : تعتبر الإعانات الخارجية من أهم المصادر التي تعتمد عليها بعض الدول بل وأحيانا المصدر الرئيسي في تمويل عجز موازناتها سواء كان هذا العجز دائما أو مؤقتا وهذه الإعانات قد تؤخذ عدة أشكال فمن الممكن أن تكون نقدية، بمعنى أن الدولة المانحة للإعانة تقوم بإعطاء الدولة المستقبلة حجم معين من النقد الأجنبي لغرض تمويل العجز في موازناتها وقد تكون أيضا هذه الإعانة على شكل سلع مختلفة تقوم الدولة المستقبلة ببيع هذه السلع وتمويل العجز بتلك المبالغ كما يمكن أيضا أن تكون هذه الإعانات مخصصة لتمويل مشروع بذاته، والدولة المستقبلة تقوم بتوجيه تلك المبالغ المخصصة لهذه المشاريع لتغطية العجز في الموازنة العامة[1]

وعلى الرغم من الآثار الإيجابية التي تنتج عن هذه الإعانات إلا أن لها أيضا العديد من الآثار السلبية لعل من أهمها:

- تراكم أعباء الدين العام الخارجي على عاتق الدول المستقبلة ناهيك عن أصل الدين وبالتالي الدخول في دوامة أكبر من سابقتها.
- بعض المعونات الغذائية المقدمة من الدول الغنية وعلى رأسها USA لا توجه إلى الدول التي تعاني من المجاعة بل إلى تلك التي تعتبر من حلفائها.

[1] - عبد الرزاق فارس، مرجع سبق ذكره ، ص133

- تراعي الدول المانحة لهذه الإعانات أو حتى المؤسسات الدولية مصلحة الجهة المانحة، وذلك بوضع بغض الشروط مثل استيراد بعض التجهيزات التكنولوجية بهدف تجريب التكنولوجيا ومن هنا فمن الممكن لهذه الإعانات أن تذهب سدا نظرا لفشل هذه التكنولوجيا.
- تقيد هذه المعونات بالعديد من الشروط وكلها تخدم مصالح الدول المتقدمة سواء من الناحية الاقتصادية أو السياسية وبالتالي فلن تزيد هذه الإعانات الدول المتلقية سوى التخلف والتفكك وإتباع الغير وعدم تحقيق الاستقرار الاقتصادي و السياسي وحتى الاجتماعي ...الطريقة الثانية في التمويل الخارجي لعجز الموازنة العامة وهي القروض الخارجية.

ب) القروض الخارجية : القروض الخارجية وهي تلك المبالغ المالية التي تحصل عليها الدولة من الأفراد والحكومات الأجنبية والهيئات الدولية ، وتعتبر القروض الخارجية من مصادر تمويل الموازنة العامة غير التضخمية التي توفر للدولة قوة شرائية جديدة تكون تحت تصرفها، أي زيادة الموارد المالية للدولة والتي من الممكن لها استعمالها في تغطية نفقاتها العامة خاصة ما تعلق الأمر بتلك التي تسدد بالنقد الأجنبي مثل خدمات الديون استيراد السلع، شراء السلاح...[1]

ونظرا لان القروض الخارجية تعتبر من المصادر الحقيقية غير التضخمية فإن العديد من الدول النامية وقعت في فخ هذه القروض خاصة في فترة السبعينيات حينما كانت هناك سيولة دولية كبيرة على مستوى العالم، فلجأت العديد من الدول النامية إلى الاستدانة من الخارج ظنا منها أنه هو الحل الأنسب ولكن سرعان ما تبين الأثر السلبي لهذه الديون التي زادت بمعدلات أكبر من معدلات نمو الصادرات والنقد الأجنبي بل أصبحت خدمة الدين أكبر من الدين في حد ذاته، الأمر الذي اضطر بالعديد من الدول ومن بينها الجزائر إلى طلب إعادة جدولة ديونها.

وبالتالي انتقال أخذ القرار في هذه الدول من الداخل إلى الخارج، و الوقوع في توترات و انزلا قات اقتصادية، سياسية، اجتماعية من كل ما سبق نستنتج أن القروض الخارجية عوضا أن تكون حلا لعجز الموازنة العامة في هذه الدول أصبحت تعتبر سببا في زيادة عجز الموازنة العامة نتيجة لتراكم حجم الديون وفوائدها

1 - رمزي زكي ، انفجار العجز – علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ظل المنهج الانكماشي والمنهج التنموي ، دار المدى للثقافة ، مصر ، 2000، ص 130

وتجاوزها الحدود المعقولة ، وبقاء هذه الدول في حلقة مفرغة بين حل مشكلة زيادة الحجز الموازني و زيادة الاستدانة لسداد فوائد القروض السابقة[1].

حاولنا في هذا المبحث التطرف للعجز الموازني بكل جوانبه انطلاقا من حالات التوازن ثم مفهوم العجز الموازني وبعدها وأسباب العجز الموازني بهدف الإلمام بالأساسيات للعجز الموازني والتطرق أكثر إلى الأسباب الحقيقية التي تؤدي إلى العجز الموازي وهي ما تعلق بزيادة النفقات وتراجع الإيرادات سواء كانت هذه الزيادات محاسبية أو حقيقية ، كما حاولنا أيضا التطرق إلى أساليب تمويل العجز الموازني المحلية منها والخارجية، لكي نستنتج في الأخير أن العجز الموازني هو ظاهرة اقتصادية قد تحدث في أي دولة ولكن طرق تمويل هذا العجز قد تختلف أثارها بين الدول النامية والمتقدمة هذه الأخيرة التي نشأت فيها غالبية النظريات العلمية التي تفسر وتتخذ موقفا إزاء العجز الموازني سواء بقبوله أو معارضته من الأساس، وهو الأمر الذي سوف نتناوله في المبحث الموالي من خلال التطرق إلى الإطار النظري للعجز الموازني حسب تسلسله تاريخيا

المبحث الثاني :الإطار النظري لعجز الموازني

إن توازن الموازنة العامة يعني توافق الإيرادات العامة مع النفقات العامة، ونظرا لأن إيرادات الدولة تعتبر محدودة بين النفقات فهي متزايدة فيمكن القول بأن توازن الموازنة العامة يقصد به تعادل النفقات بشكل دوري مع حصيلة الإيرادات العامة للدولة والتي ذكرناها آنفا وهذه الفكرة هي التي ركزت عليها المدرسة التقليدية وجعلتها أمر ضروري وهام في سياسة الدولة الاقتصادية والمالية، غير أن المذاهب التي جاءت بعد المدرسة التقليدية أقرت باحتمالية حدوث العجز الموازني وأن التوازن في الموازنة العامة ليس بهذه الدرجة الكبيرة من الأهمية، بل العكس من ذلك فيعتبر العجز الموازني ظاهرة اقتصادية ممكنة الحدوث جدا ولها أساليبها الخاصة في العلاج، كل هذه الاختلافات في الأفكار سوف نحاول التطرق لها في هذا المبحث من خلال المطالب التالية .

1 - نفس المرجع السابق ، ص 135

المطلب الأول عجز الموازنة العامة في المذهب التقليدي

في منتصف القرن 19 ساد في أوربا مذهب المدرسة التقليدية وأفكار مؤسسها آدم سميت ودافيد ريكاردو في المجال الاقتصادي وخاصة مقولته الشهيرة "**دعه يعمل دعه يمر**" والتي تركز أساسا على فكرة عدم تدخل الدولة في الاقتصاد واقتصار دورها على دور الحارس في الاقتصاد فقط، أما التوازن فيتحقق بشكل تلقائي في مختلف النواحي الاقتصادية سواء من ناحية سعر الفائدة أو السعر التوازني في السلع والخدمات بالنسبة للاقتصاد الحقيقي ونفس الشيء بالنسبة للموازنة العامة وهذا كله عند مستوى التشغيل التام، ولقد بنى التقليديون توجههم في مجال التوازن الموازنة العامة على مجموعة من الأسس من أهمها[1] :

- **مبدأ الحرية المطلقة** : إن آدم سميت ومن تبعه يؤمن بنقطة مهمة جدا وهي الملكية الفردية والحرية التامة بمعنى عدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، فهو يرى أن التوازن كما ذكرنا سابقا يحدث بشكل تلقائي بدون تدخل الدولة وأكثر من هذا فإن تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية هو الذي يؤدي إلى حدوث الأزمات الاقتصادية، ولا بد أن يقتصر دور الدولة على لعب– كما قلنا – الدولة الحارسة والمتمثل في السهر على تحقيق الأمن والعدالة والدفاع على الحدود الوطنية والتمثيل الدبلوماسي وبعض الواجبات فقط ولكن في حدود ضيقة جدا
- **الضغط على النفقات العامة** : إن التقليديون ينظرون إلى النفقات العامة نظرة كمية، فهم يؤكدون على ضرورة الضغط قدر الإمكان على النفقات العامة بهدف تقليلها، لأنها حسب رأيهم أنها نفقات كلها استهلاكية وهي إهدار للثروة الوطنية ولا بد من تقليلها للمحافظة على الثورة الوطنية ولعل عبارة "**Say**: **أحسن نفقة أقلها حجما**" أحسن تعبير على إيمانهم بهذا المبدأ.
- **حيادية المالية العامة** : إن التقليديون يؤمنون ويؤكدون على ضرورة أن تبقى المالية العامة في حياد وبعيدة عن كل التقلبات الاقتصادية وتبريرهم في ذلك أن المالية العامة ليس لها أي أثر اقتصادي[2].

---

[1] - رمزي زكي ، الاقتصاد السياسي للبطالة ، تحليل لاخطر المشكلات الراسمالية المعاصرة ، سلسلة عالم المعرفة 226، المكلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت ، 1997، ص 166-169

2 - السيد عطية عبد الواحد ، مبادئ واقتصاديات المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2000، ص 07

➢ **ضرورة تقدير النفقات العامة** : إن التقليديون يرون أن الإيرادات العامة ليس لها أي أثر من الناحية الاقتصادية ويقتصر دورها فقط على تغطية النفقات العامة وهذه الأخيرة تتأتى من أملاك الدولة وحصيلة الضرائب بدون التوسع بشكل كبير .

وخلاصة القول أن الأولوية للنفقات العامة في التقدير لما لها من أهمية كبيرة لديهم على خلاف الإيرادات العامة التي بالطبع هي مورد بالنسبة للدولة ومن مصلحتها زيادتها.

من خلال استعراضنا للمبادئ السابقة حول توازن الموازنة العامة فإنه يمكن القول أن توازن الموازنة العامة عند التقليديين كان أمرا مقدسا ولابد منه فعجز الموازنة العامة أمر محظور حظرا تام، كما أن الفائض أيضا يعتبر أمرا مستبعدا وهذا حسب رأيهم لأن النفقات هي أمر إداري بحت وليس له أي طابع إنتاجي.

والجدير بالذكر أنهم قدموا العديد من المبررات للدفاع عن اقتناعهم بأنه لا بديل عن توازن الموازنة العامة وعدم الوقوع لا في العجز ولا في الفائض وسنبدأ المبررات المتعلقة بالعجز على شكل النقاط التالية [1]:

حسب رأيهم فانه في حالة حدوث العجز فإن الدولة سوف تضطر إما إلى :

- **الاقتراض** : هذا الأخير الذين يعتبرونه التقليديون إنفاقا استهلاكيا وليس إنتاجيا، وعليه فإن هذه الديون تؤدي إل زيادة الإنفاق العام وتفاقم عجز الموازنة العامة وبالتالي اضطرار الدولة إلى اللجوء إلى الاقتراض مرة أخرى وهكذا تبقى الدولة تدور في دوامة الاقتراض، وعليه فإن التقليديون يرون أن زيادة الإيرادات العامة من أجل تغطية الإنفاق تكون عن طريق زيادة الضرائب فقط وعدم اللجوء إلى الاقتراض وأن هذا الأخير يكون في الحالات الاستثنائية فقط مثل الحروب، الأزمات، الكوارث الطبيعية.
- **الإصدار النقدي** : قد تلجأ الدولة في حالة حدوث عجز في الموازنة العامة إلى طبع نقود جديدة لتغطية هذا العجز أو ما يسمى بالإصدار النقدي الجديد ، وهذا أيضا حسب التقليديون يؤدي إلى تبعات سلبية أخرى ناتجة على أن الكمية الجديدة الصادرة تؤدي إلى زيادة وسائل الدفع في الاقتصاد مع عدم زيادة الكمية التي تعادلها من السلع والخدمات في الاقتصاد الوطني لأن هذا الأخير في حالة التشغيل التام، وبالتالي فإن هذه الكمية التي تم ضخها في الاقتصاد تؤدي إلى ارتفاع الأسعار ، وبالتالي تدخل الدولة في حالة تضخم وما ينجر عليه من آثار سلبية على الاقتصاد الوطني.

هذا في حالة العجز أما في حالة الفائض والذي بدوره مستبعد عند التقليديين ، فحسبهم الفائض في الموازنة العامة يدل على أن الأعباء الضريبية في الدولة تزيد عن حدها الطبيعي أو الضروري لتحقيق التوازن وبالتالي

1 - نفس المرجع السابق ، ص 13

فإن هذه الزيادة في رأيهم تشكل عبئا على أفراد المجتمع ما يؤدي إلى تذمرهم ، وكان من الأجدر لهذه الإيرادات أن تبقى عندهم من أجل توظيفها في مجالات استثماريه أخرى تؤدي إلى زيادة الإنتاج وتشغيل اليد العاملة وتحقيق العديد من الفوائد الاقتصادية بدلا من تعطيلها عن طريق زيادة تحصيلها.

كما أنه ممكن أيضا لهذه الإيرادات الإضافية أن تؤدي بالدولة إلى خلق نفقات جديدة غير مجدية لأهداف قد تكون مؤقتة، يصعب التخلص منها في المستقبل وبالتالي هذه الفوائض في الوقت الراهن قد تكون هي المسببة لحدوث عجز في المستقبل.

عموما فإن مبدأ ضرورة توازن الموازنة العامة عند التقليديين يعتبر أمرا مساعدا جدا من أجل التقدير الدقيق للنفقات العامة وتخصيصها في المجال الأمثل والبحث عن عدم كفاءة سياسة الإنفاق كما أن التوازن يساعد أيضا على تحصيل الإيرادات وتقديرها بما يحقق مصالح الاقتصاد الوطني دون إجحاف أو زيادة الأعباء على المواطنين.

هذا حسب رأيهم لكن في الحقيقة أن توازن الموازنة العامة والحاجة الملحة إليه عند التقليديين يبلور فقط فلسفتهم وتوجهاتهم الاقتصادية بجملة المبادئ التي يؤمنون بها، ولهذا فان أفكارهم أيضا تعرضت للعديد من الانتقادات من الأهمية بمكان الإشارة لها في التالي[1] :

- تجاهل التقليديون الآثار الإيجابية للإنفاق العام على النشاط الاقتصادي.
- القروض إذا استغلت بشكل جيد تؤدي إلى زيادة الدخل الوطني وهذا على عكس النظرة السلبية للتقليديين على القروض.
- أيضا الإصدار النقدي ليس فقط يؤدي إلى التضخم مثلما يرى التقليديون ،بل يؤدي إلى زيادة الاستثمارات ومن ثم الإنتاج والدخل الوطني في حالة وجود جهاز إنتاجي مرن قادر على الاستجابة إلى التغيرات المتعلقة بزيادة كمية النقود في الاقتصاد أو أيضا عند مستوى تنمية معين يكون بدوره يحتاج إلى هذه الكميات من النقود التي يتم إصدارها والتي تعتبر مرحلة فقط تؤدي في المستقبل إلى تحقيق نتائج ايجابية.
- نفس الأمر بالنسبة للنفقات العامة فليست دائما ذات صبغة إدارية كما يرون بل من الممكن أن تكون النفقات العامة ذات صيغة إنتاجية تؤدي إلى تحقيق عوائد وزيادة الإنتاج.
- أما بالنسبة للفائض في الموازنة العامة فيمكن استغلاله في أوجه معينة مثل مواجهة التقلبات الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

1 - عادل عامر ، دور الدولة في تحقيق التوازن الاقتصادي ، حروف منشورة للنشر الالكتروني ، عمان ،2012، ص 125

هذا من ناحية الرد على المبررات التي طرحها التقليديون حول ضرورة توازن الموازنة العامة ولكن عموما ما يؤخذ على المدرسة التقليدية في مجال الموازنة العامة أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون المالية العامة في حالة حياد تام بل إنها بالضرورة تتأثر وتؤثر في المتغيرات الاقتصادية الوطنية ،وهذا لما للنفقات والإيرادات العامة من تأثيرات مباشرة على المتغيرات الاقتصادية كما أن مبدأ التوازن المحاسبي للموازنة العامة الذي لا بد من الالتزام به مهما كانت الضرورة حسب التقليديين قد يؤدي بالدولة إلى اللجوء إلى أن تضغط على مشاريع ذات منفعة هامة مقابل تمرير مشاريع ليست ذات جدوى اقتصادية أو اجتماعية في سبيل تحقيق هذا التوازن[1].

خلاصة القول أن عجز الموازنة العامة في الفكر التقليدي وحسب مؤسسيه "آدم سميث ودافيد ريكاردو" هو أمر غير مقبول تماما، ولابد على الدولة أن تحقق التوازن في موازنتها العامة، الأمر الذي –حسب رأيهم– يحدث تلقائيا إذا التزمت الدولة بدورها المتمثل في دور الحارس فقط وعدم التدخل في النشاط الاقتصادي لأن المنافسة التامة حسب رأيهم تؤدي إلى تصادم قوى العرض والطلب وبالتالي تحقق التوازن تلقائيا.

لكن من الناحية العملية فإن هذه النظرية غير ممكنة الحدوث والواقع العملي أثبت عكس ذلك بعد حدوث الأزمات الاقتصادية مما أدى بضرورة إعادة النظر في هذه القناعة وهو ما تجسد بأفكار المدارس التي تلت المدرسة التقليدية حول معارضة فكرة الحرية المطلقة بجميع المجالات وعلى وجه الخصوص المالية العامة ،وهو ما نحاول التفصيل فيه في المطلب الموالي.

المطلب الثاني : العجز الموازني حسب المدرسة الكينزية

بعدما كذب الواقع العملي أفكار التقليديين وأثبت أنها غير مجدية في الميدان خاصة بعد توالي الأزمات المالية وعلى رأسها أزمة الكساد العالمي 1929 ، وبعدما فشلت الدول الرأسمالية في تحقيق توازن الموازنة العامة في حكوماتها وعلى رأسها USA، حيث أن موازنات هذه الدول خلال كامل الفترة الممتدة بين (1870–1970) لم تحقق التوازن سوى ثلاث مرات ففي USA تحقق التوازن مرة واحدة (**1913–1914**) ألمانيا مرتين (**1877–1878**) و(**1909–1910**)[2].... بالإضافة إلى التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدها العالم مطلع القرن العشرون كلها أحداث كانت كافية للجميع إلى الاقتناع بضرورة إعادة النظر في أفكار التقليديين الاقتصادية سواء تعلق الأمر بالجانب الاقتصادي الحقيقي أو في الجانب المالي، و الإيمان أكثر أن توازن الموازنة العامة يعتبر أمر خيالا مستبعدا لحدوث إن لم نقل غير ممكن أصلا ، وأنه لا يجب التشدد في مسألة تحقيق

1 - نفس المرجع السابق ، ص 127

2 - راني خوري ، إستراتجية التكامل الاقتصادي لمواجهة الأزمة الاقتصادية ، متوفر على الموقع :
http://www.uobabylon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx?fid=11&lcid=34468 يوم 2018/09/23 على الساعة 13.11

التوازن للموازنة العامة وجعله هدفا رئيسيا لاغنا عنه بل أن المهم هو تحقيق توازن الاقتصاد العام بشكل عام، بل وعلى العكس من ذلك من الممكن للعجز في الموازنة العامة بزيادة النفقات العامة أن يحقق في المستقبل استقرار وتوازن الاقتصاد الوطني هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى في تلك الفترة زادت نفقات الدول الحربية نظرا لما شهدته تلك الفترة من حروب وحركات تحررية كل هذه الأمور دعت لضرورة إبراز الإطار النظري والعملي لأفكار جديدة تمثلت في مذهب الاقتصادي:"**جون مينارد كينز**"

جاءت نظرية كنيز لتنتقد بشكل كبير نظرية التوازن عند التقليديين ليس هذا فقط بل و أفكارهم المتعلقة بتقييد دور الدولة وانحساره في الحراسة فقط، إذ لابد لها من التدخل في الحياة الاقتصادية من أجل تفادي العديد من المشاكل الاقتصادية التي أدت إلى حدوث وتوالي الأزمات الاقتصادية ، فلقد نادى كينز بضرورة تقييد بل وترك أفكار التقليديين في كتابه الشهير "**النظرية العامة في العمالة والفائدة والنقود**" 1936 والذي لاقى صدى كبير لدى الباحثين الاقتصاديين خاصة الماليين منهم الذين اعتبروه نقطة بداية للعديد من الدراسات في المجال المالي والذي ما زال ليومنا هذا يعتمد عليه في العديد من الأفكار في هذا المجال، بعدما كانت أفكارهم تبنى على أساس مبادئ التقليديين فمن بين أهم الأفكار التي جاء بها كينز في هذا الكتاب إجبارية تأثير الحكومة على أسعار السلع والخدمات وكمية الاستهلاك ودرجة التوظيف وتوزيع الدخل من خلال توزيعها للضرائب وشراء السلع وبيعها وبالتالي تنشيط الطلب الفعال الكلي ومنه التأثير على الفعالية الاقتصادية وحسب أفكار كنير دائما فهو معارض تماما لأفكار التقليديين خاصة فيما تعلق بالمالية العامة فهو لا يؤمن بمبدأ توازن الموازنة العامة بل بضرورة انتهاج مبدأ المالية الوظائفية كدخل جديد لعلاج المشاكل الاقتصادية الكلية[1].

وحسب تخصص دراستنا فلا بد من التركيز على العجز الموازني بالذات لدى المدرسة الكنيرية وهو ما سوف نحاول التفصيل فيه فيما يأتي :

- **العجز الموازني عن كنير وأهم الفوارق بينه وبين التقليديين :**

كما ذكرنا سابقا فإن كتاب كنير "النظرية العامة في العمالية والفائدة والنقود" جاء معارضا تماما لأفكار التقليديين حول أمور مختلفة وخاصة المالية منها بل وأثبت من خلال الواقع العملي أن النظام الرأسمالي –حسب أفكار التقليديين –يؤدي بالدولة إلى تتبناه إلى الوقوع في الأزمات الاقتصادية بشكل دوري نظرا لعدم التناسب بين قوى الطلب الكلي والعرض الكلي، هذا بشكل عام أما فيما تعلق بالمالية العامة فإن كنير أيضا يختلف عن التقليديين في كون أن الأول ينظر إلى المشاكل المالية كنظرة مدمجة مع الحياة الاقتصادية الكلية للدولة بينما المدرسة

1 - رمزي زكي ، الاقتصاد السياسي للبطالة ، مرجع سبق ذكره ، ص327

التقليدية فعكسه تماما فهي ترى أن المشاكل المالية لا تؤثر أو تتأثر بمتغيرات الحياة الاقتصادية للمجتمع، وعليه ومن خلال قناعات كنير حول التداخل الكبير بين المالية العامة وباقي المتغيرات الاقتصادية للمجتمع فتوازن الموازنة العامة حسب كنيز يتأتى من خلال السعي وراء تحقيق التوازن الاقتصادي، هذا الأخير الذي يتحقق في فترات قد تكون متباعدة وعليه فمن الممكن والمقبول حدوث عجز في الموازنة العامة للدولة وهو ما تلخص في فكرة "المالية الوظيفية"[1].

- **مفهوم المالية الوظيفية** : المالية الوظيفية حسب كنير عدم الخضوع لأفكار التقليديين والمتمثلة أساسا في حيادية المالية العامة، تقديم مبدأ توازن الموازنة العامة، حصر دور الدولة في المراقبة فقط

بل لابد من الدولة أن تتدخل عن طريق الوسائل الممكنة سواء كانت النفقات العامة، الإيرادات العامة، الإصدار النقدي، الدين العام لتحقيق التشغيل الكامل واستقرار المستوى العام للأسعار.

بمعنى آخر يمكن للدولة ترشيد سياسة الإنفاق العام واعتماد سياسة جبائية وائتمانية لتحقيق الأهداف سالفة الذكر[2].

أي أن الدولة يمكن لها التغيير في طرفي الموازنة النفقات والإيرادات بالزيادة أو النقصان من أجل تحقيق أهداف اقتصادية قد تؤدي هذه الأهداف الاقتصادية إلى حدوث عجز في الموازنة العامة للدولة، وعليه فلجوء الدولة لأحداث عجز منظم في الموازنة العامة للدولة بهدف تحقيق التوازن الاقتصادي ككل هو أمر يعتبر من الرشادة الاقتصادية وحل مقبول من الناحية الاقتصادية.

- **فحوى نظرية كنير بالنسبة لعجز الموازنة العامة :**

كما أشرنا سابقا فإن عدم توازن الموازنة حسب كينز يعود لعدم التناسب بين قوى العرض الكلي والطلب الكلي في الاقتصاد نظرا لآلية داخلية في النظام الرأسمالي في حد ذاته تحدث بشكل دوري، وعليه تكون إما في حالة كساد أو في حالة تضخم وبالتالي يكون هناك إما فائض في الموازنة العامة أو عجز ولقد أعطى كينز الحل لكلا الحالتين[3] :

1 - محمد الوالي ، التوازن الاقتصادي عند كينز ، متوفر على الموقع : http://forums.borsat.net/threads/1167/ يوم 2017/09/24 على الساعة 09.00

2 - سعد اولاد العيد ، دراسة قياسية للعلاقة بين هيكل النفقات العامة والعجز في الموازنة العامة للدولة –حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد كمي ، جامعة الجزائر ، 2003/2002 ، ص 67

3- نفس المرجع السابق ، ص 68

1- في حالة الكساد : في هذه الحالة يكون الاقتصاد دون حالة التشغيل الكامل، بمعنى توجد هناك موارد في الاقتصاد الوطني دون تشغيل وهي في حالة البطالة ومن هنا فلا بد على الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تنشيط الاقتصاد وتشغيل الموارد المعطلة عن طريق السياسة المالية أو النقدية وهذا كله من أجل زيادة الطلب الكلي، بمعنى آخر إحداث عجز متعمد في الموازنة العامة عن طريق زيادة جانب النفقات العامة ومحاولة التقليل من الإيرادات العامة باتخاذ بعض الإجراءات مثل زيادة المنح العائلية لأصحاب الدخول المحدودة، زيادة مختلف الإعانات الاجتماعية، زيادة الإنفاق في مجال الأشغال العمومية، وحسب هذه النظرية العمل أيضا على خفض حصيلة الضرائب من أجل زيادة القدرة الشرائية لدى أفراد وزيادة منح الإعانات للمشروعات الخاصة بهدف زيادة الإنتاج وإعادة مزاولة النشاط الاقتصادي كل هذه الأمور حسب كينز من شأنها أن تزيد من حجم الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني وبالتالي الاتجاه نحو القضاء على البطالة والموارد المعطلة في الاقتصاد والوصول إلى مرحلة التشغيل الكامل.

كما قلنا سابقا فإن هذه الإجراءات التي تؤدي إلى تحقيق التشغيل الكامل والقضاء على حالة الكساد تؤدي إلى إحداث عجز في الموازنة العامة للدولة، هذا العجز الذي لابد طبعا من تمويله.

وهنا الطريقة لتمويل العجز عند كنير **"الإصدار النقدي"** ويضيف أيضا أن الإصدار النقدي وعلى خلاف التقليديين لا يعتبر ضارا في هذه الحالة مثلما كان يعتقد التقليديون لأن الاقتصاد هنا في حالة عدم التشغيل التام مما يعني وجود طاقة معطلة لا تنتظر لتشغيلها سوى حدوث طلب على منتجاتها وهذا ما يكفله عجز الموازنة العامة، هذا بالنسبة للحالة الأولى وهي حالة الكساد حسب نظرية كينز حول عجز الموازنة العامة.

2- حالة التشغيل الكامل (التضخم) :

في حالة ما أن الدولة وصلت إلى حالة التشغيل الكامل بعد الإجراءات سالفة الذكر التي لابد عليها من اتخاذها في حالة الكساد للوصول إلى هذه الحالة فإن النظرية الكنيرية تقول هذا الوضع كفيل بمفرده بإعادة التوازن المحاسبي إلى الموازنة العامة، ولكي تتجنب الدولة الوقوع في حالة التضخم فلابد عليها أيضا من تبني جملة من الإجراءات الكفيلة بعدم الوقوع في حالة التضخم (فائض في الموازنة العامة) لعل من أبرزها رفع مستويات الفائدة بهدف التقليل من الاستثمارات، زيادة الضرائب على أرباح المشروعات ودخول الأفراد التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار وانخفاض الدخل الفردي وهذا من أجل التقليل من الاستهلاك بالإضافة إلى التقليل أو التوقف عن منح

إعانات البطالة ،مساعدة المشروعات، مع العلم أن هذا الإجراء الاخير من الممكن أن تكون له تداعيات اجتماعية وتذمر في أوساط المجتمع ولهذا فنجده قليل الاستعمال خاصة في دول العالم الثالث.

هذه الإجراءات كلها من شأنها أن تؤدي إلى انخفاض الإيرادات وزيادة النفقات وبالتالي إعادة التوازن إلى الموازنة العامة.

كانت هذه أهم الركائز التي قامت بها نظرية "العجز المنطقي" حيث أن المتصفح في هذه النظرية يرى أن كنير لا يعارض فكرة التوازن في الموازنة العامة كما يتبادر للأذهان للوهلة الأولى، و إنما يرى فقط في الحالات سالفة الذكر أنه من الممكن التضحية بهذا المبدأ لتحقيق هدف أسمى من توازن الموازنة وهو تنشيط الاقتصاد الوطني وإعادة الاستقرار له ،وبالتالي فإن العجز في الموازنة العامة يعتبر وسيلة فقط لتحقيق استقرار الاقتصاد وليس الهدف بحد ذاته، كما أن التضخم أيضا له حدود وجرعات أيضا يجب عدم تجاوزها وإلا انقلب من وسيلة نافعة إلى وسيلة ضارة تكون لها عواقب وخيمة على الاقتصاد الوطني، كما يجب أيضا على الدولة الكف عن الإصدار النقدي وهو الفخ الذي وقعت فيه دول العالم الثالث بمجرد أن يصل الاقتصاد الوطني إلى حالة التشغيل الكامل لان الاستمرار في هذه الحالة يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وانهيار قيمة النقود بدلا من زيادة الإنتاج.

والجدير بالإشارة أن النظرية الكنيرية وكنير في حد ذاته لم يكن يريد إحداث نظام اقتصادي جديد والانقلاب على النظام الرأسمالي مثلما حدث مع الثورة الشيوعية، كما يتراء للبعض بل إن كنير هو وليد هذا النظام وترعرع فيه وكان يهدف من وراء أفكاره إلى إصلاح هذا النظام والقضاء على نقاط الضعف فيه خاصة بعد الأزمات والانتكاسات التي عرفتها اقتصاديات الدول التي تتبناه، ولعل من أهم العيوب التي أراد القضاء عليها وهي فكرة حيادية المالية العامة، ودور الدولة الحارسة، حيث زاد من خلال أفكاره أهمية دور الدولة في الاقتصاد الوطني وزاد أيضا من صلاحياتها دون أن يقلل من مبادئ الرأسمالية التقليدية التي تؤمن بالحرية الفردية والمنافسة والقطاع الخاص ولعل ما يثبت هذا قول كنير[1] "إن توسيع وظائف الدولة هو توسيع لازم لمطابقة الميل الحدي للاستهلاك مع الحافز على الاستثمار مطابقة متبادلة قد يبدو لأحد كتاب القرن 19 أولا حد رجال الساسة في يومنا هذا ان هذا القول مخالفة فضيعة لمبادئ الفلسفة الفردية، ولكن يبدو لنا أن هذا التوسع هو الوسيلة الوحيدة لتجنب انهيار المؤسسات الاقتصادية الحالية انهيارا تاما، وكشرط لازم لكي تحقق المبادرة الفردية النجاح المعتاد".

1 - محمود حسين الوادي ، مبادئ المالية العامة ، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، عمان ، ط3 ، 2015، ص 196

من الأهمية بمكان التنويه أنه بفضل نظرية كنير وزيادة مهام الدولة وزيادة الإنفاق الحكومي أدى هذا لتحقيق مكاسب كبيرة للطبقة العمالية والشرائح الصغيرة في المجتمع بعدما كان هذا مستبعد الحصول في ظل أفكار المدرسة التقليدية، كما شهدت هذه الفترة أيضا بروز النقابات العمالية واحتلالها مكانة كبيرة في المجتمع وأصبحت تؤثر بشكل واضح في اتخاذ القرار

أفكار كينز أحدث ما يسمى **"الثورة في المالية العامة"** وكانت انقلابا واضحا على الرأسمالية التقليدية وفعلا انتصر عليها وطبقت في العديد من الدول التي كانت تتبنى أفكار التقليديين مثل USA **1933** بريطانيا **1945**، ألمانيا **1933**، بل وأكثر من هذا فخلال كامل الفترة الممتدة بين (**1945–1970**) استطاعت اقتصاديات الدول التي طبقت أفكار كينز أن تحقق استقرارا وتوازنا وتمكنت موازنات كامل هذه الدول أن تتحمل العجز بسبب أن معدلات نمو الإنتاج والدخل والتوظيف فاقت معدلات نمو العجز وعليه لم يسبب تمويل العجز الموازني من خلال الإصدار النقدي أو حتى القروض أي مشاكل تذكر.

لكن بعد 1970 ظهرت العديد من الأحداث الاقتصادية وجد فيها النظام الرأسمالي نفسه من جديد من أزمة معقدة انهارت على أساسها كافة المبادئ والقواعد التي كانت قائمة عليها طيلة الفترة الممتدة بعد الحرب العالمية الثانية، وهنا وقفت النظرية الكنيزية عاجزة لإيجاد الحلول للوضعية الجديدة المتردية التي أصبحت تعرفها اقتصاديات النظام الرأسمالي بالمبادئ الكنيزية كل هذه الأمور بالإضافة إلى جملة من الأحداث الاقتصادية العالمية بعد 1970 عبدت الطريق لظهور أفكار جديدة تجد الحل للوضعية التي آل لها النظام الرأسمالي، وعليه جاءت الأفكار المعاصرة حول المالية العامة وهو ما سوف نفصل فيه في المطلب الموالي.

المطلب الثالث : العجز الموازني حسب الفكر المعاصر

بعد الثورة الاقتصادية المالية التي أحدثتها أفكار كينز في مجال المالية العامة، وبعد النجاح الباهر الذي لاقته هذه النظرية في الدول الرأسمالية على أساس النتائج التي حققتها اقتصاديات هذه الدول، طرأت على العالم أحداث جديدة سواء على الصعيد الاقتصادي أو السياسي مهدت إليه مرحلة جديدة أثبتت عدم مرونة هذه النظرية مع التطورات الحاصلة وخاصة في الفترة ما بعد السبعينات من القرن الماضي، لعل من أهم هذه الأسباب انهيار نظام النقد الدولي المنبثق عن اتفاقية بروتين وودز، الارتفاع الكبير لأسعار البترول في العالم مرتين 1973 والمرة الثانية 1979–1980.

ومن الأهمية بمكان وكي نستطيع الولوج إلى الأفكار الجديدة التي جاءت بعد كنير لابد علينا الإشارة إلى الأسباب التي أدت إلى ضرورة التغيير والبحث عن أفكار جديدة إذا لابد من تسليط الضوء على الأحداث سالفة الذكر.

- **انهيار نظام النقد الدولي** : بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وخروج الولايات المتحدة الأمريكية الدولة تقريبا الوحيدة غير المتضررة منها تم إنشاء اتفاقية بروتن وودز من أجل إعادة تنظيم الاقتصاد العالمي ، انبثق عن هذه الاتفاقية إنشاء المؤسسات العالمية التي تنظم الاقتصاد العالمي والتي لازالت قائمة ليومنا هذا وهي كل من البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، و GAAT التي أصبحت فيما بعد OMC كما تم أيضا الاتفاق على تثبيت أسعار الصرف الناتجة عن ربط عملات الدول الأوربية بالدولار الأمريكي وقابلية هذا الأخير للتحويل إلى ذهب ولكن في سنة **1971** اتخذت USA قرارا بالتخلي عن تحويل الدولار إلى ذهب نظرا للعجز الذي حققه ميزان مدفوعاتها، وبالتالي أرادت أن تتخلص من هذا القيد ومن ذلك الحين تم تعويم أسعار الصرف ونقصد بالتحديد مؤتمر جمايكا **1975**، لكن بعد هذا المؤتمر وتعويم أسعار الصرف حققت فوضى نقدية كبيرة في أسواق النقد العالمية[1].

بينما الحدث الثاني أو بمعنى آخر المتغير الثاني على المستوى العالمي والذي قلب الموازين تمثل في انهيار أسعار البترول.

- **ارتفاع أسعار البترول (1973-80/79)** : بعد التصحيحات التي قامت منظمة أوبك في كل من سنة 1973 و1979 عرفت أسعار النفط بموجب هذه التصحيحات ارتفاعا معتبرا حيث انتقل البرميل من 3 دولار أمريكي إلى حوالي 13 في 1974/1973 وإلى أكثر من 40 في مطلع الثمانيات **1980/19779**[2].

هذا ما أدى إلى اختلال العلاقات النقدية بين الدول الصناعية و دول العالم الثالث من جهة وبين الدول الصناعية فيما بينها من جهة أخرى فنشأ في تلك الفترة ما يسمى بالفوائض النفطية.

1 - مسعود مجيطنه ، دروس في المالية الدولية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2013، ص 205
2 - نفس المرجع السابق، ص 206

هذه الأخيرة التي ظهرت نتيجة كما ذكرنا سالفا لارتفاع أسعار النفط ، هذا الارتفاع الذي ساهم في تفاقم العجز في موازين مدفوعات الدول المستوردة لهذه المادة ، وبطبيعة الحال وكرد فعل لارتفاع أسعار البترول قامت الدول الصناعية برفع أسعار مختلف المواد التي تصدرها للدول النامية مثل المواد الغذائية، المواد الوسيطية، مختلف المنتجات المصنعة مما أدى أيضا بوقوع الدول النامية في عجز حاد في موازين مدفوعاتها وهذا ما اضطرها للجوء إلى المديونية الخارجية أو ما يعرف بـ **"أزمة المديونية الخارجية"** في ثمانيات القرن الماضي.

كل هذه الأسباب أدت إلى ظهور العجز والفائض في موازنات كل من الدول النامية والمتقدمة على حد سواء كل حسب حالته وبالتالي هذه الحالة نشأت معها أيضا مظاهر اقتصادية جديدة كانت قد تم حظرها من طرف الاتفاقية العامة للتجارة" GAAT " ومن هذه المظاهر ظهور النزعة الحمائية و الرجوع لاعتماد وسائل حماية التجارة الخارجية وعلى رأسها الرسوم الجمركية بالإضافة إلى ظهور ما يعرف بالتدويل.

هذا الأخير الذي يعتبر ظاهرة جديدة عرفها العالم في هذه الفترة عن طريق الشركات الاحتكارية الدولية وما تشتهر بها حاليا **"شركات متعددة الجنسيات"** في مختلف المجالات[1].

وبهذا فقد ظهر وضع اقتصادي متناقض تماما بين المستوى العالمي والمحلي للدول الرأسمالية، إذ برزت صعوبات جمة في التنسيق بين اعتبارات السياسات النقدية الداخلية واعتبارات استقرار الاقتصاد العالمي.

كل هذه الأحداث جعلت النظام الرأسمالي يدخل في مرحلة جديدة لم يعرفها من قبل وهي **"ظاهرة الركود التضخمي"** والمتمثلة في ارتفاع لمعدلات البطالةو التضخم في آن واحد.

إذا الآن النظام الرأسمالي لم يعد يعاني من مشكلة عدم توافق قوى العرض والطلب الكلي مثلما كان سابقا وإنما الآن أصبح يعاني من مشكلة جديدة تتمثل في البحث عن شروط جديدة ومواتية تسمح بمواصلة التوسع بأكبر سرعة في عمليات الإنتاج والتراكم في ظل بيئة محلية ودولية تختلف جذريا مع تلك التي كانت سائدة بعد الحرب العالمية الثانية والتي استطاعت أفكار كينز أن تجد لها الحل.

وعليه ظهرت عيوب ونقائص نظرية كنير وهي نفسها الانتقادات التي وجهتها له المدرسة النقدية الجديدة والتي نوردها في النقاط التالية [1]:

1 - شوقي جباري ، تدويل أعمال الشركات متعددة الجنسيات – بين المكاسب والمخاطر على الدول النامية ، مجلة دراسات اقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قسنطينة 2، العدد الأول ، 2014، ص 49

●إن البيئة التي ظهرت فيها نظرية كينز تختلف تماما عن المتغيرات الاقتصادية التي عرفها العالم في فترة ما بعد السبعينات سواء تعلق الأمر بالتضخم، الركود، ميزان المدفوعات وهذا في مختلف دول العالم مهما اختلف مستوى التقدم الفني فيها متقدمة كانت أم نامية.

●عدم فاعلية السياسة المالية الكنيرية في المدى القصيرة وهذا لأن السياسة المالية تتطلب وقتا طويلا لكي تظهر نتائجها وتؤثر في المتغيرات الاقتصادية بسبب بطئ تفعيل القرارات والتشريعات الإدارية .

وهكذا وبعد كل هذه الانتقادات الموجهة للنظرية الكنيرية التي فشلت بدورها في فترة السبعينات من القرن الماضي جاءت النظرية التقليدية الحديثة أو كما تسمى أيضا (الثورة المضادة)، كما توجد لها أيضا تسمية أخرى وهي "النظرية النيوكلاسيكية" لأنها عادت لكي تحي وتطبق أفكار الكلاسيك في المجال المالي والنقدي فهي تؤمن بضرورة إعادة تحجيم دور الدولة في الاقتصاد والحرية الفردية، وعموما فقد قامت هذه النظرية على جملة من المبادئ تمثلت أهمها في[2] :

- الضرورة الملحة بالحرية الاقتصادية إلى أقصى درجة ممكنة وهي تتوافق تماما مع المذهب التقليدي.
- في نفس الوقت تتعارض مع كنير في أن النظام الرأسمالي يتضمن عيب جوهري يؤدي إلى حدوث أزمات دورية في نظرهم أن هذه الأزمات تحدث بسبب عوامل ومتغيرات تتمثل حسب ما جاء به في القيود التي تحول دون عمل قوانين السوق بالشكل المطلوب والتدخل الحكومي في تسيير النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى أن الدور المتزايد للنقابات التي في نظرهم ومطالبتهم برفع الأجور بشكل مستمر هو الذي أحدث اختلال في سوق العمل وجراء ذلك زادت البطالة.
- ضرورة مواجهة التضخم وليس تحقيق الاستقرار الاقتصادي كما كان يقصد كينز، فالوصول إلى الاستقرار النقدي لا يتحقق إلا من خلال إتباع سياسة نقدية مشددة من أجل عدم زيادة النقود بكمية تفوق الزيادة في نمو الناتج المحلي الإجمالي.
- من أجل التخلص من عجز الموازنة العامة لابد على الدولة من التقليل من النفقات الجارية خاصة تلك النفقات التي تدعم بها الدولة المواد الاستهلاكية، الصحة، التعليم.
- لابد على الدولة الحد من الاستثمارات الحكومية وتحويلها للقطاع الخاص ليقوم هو بعملية الاستثمار أي انتهاج سياسة الخوصصة

1 - سعد أولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 70

2 - Mor Fall, Ibrahima Toure , Finances Publiques -Approche Théorique et pratique, Lharmattan,Sénégal,2017, p 127

عموما وكخلاصة لكل المبادئ والأفكار التي قام عليها المذهب النيوكلاسيكي فإن هذا الأخير يؤمن بمبدأ رئيسي وهو عدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، فهو يرى لو أن الدولة لعبت دور الحارس فقط وقامت حكومتها بالدفاع والمحافظة على مبدأ حرية السوق من مختلف الضغوطات والنقابات العمالية لاستطاع النظام أن يسير بسهولة وبدون حدوث أزمات وبشكل تلقائي لأن هناك "اليد الخفية" التي تعيد التوازن لاقتصاد بشكل تلقائي وهو نفس مبدأ **آدم سميث**.

والجدير بالذكر أن هذه الأفكار قد تبناها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي إذ أن FMI يرى أن هذه النظرية تعتبر الحل الأمثل لعلاج الأزمات الاقتصادية الناتجة عن عجز الموازنة العامة والركود الاقتصادي، وللعلم صندوق النقد الدولي استخدم المنهج الانكماشي لعلاج العجز في الموازنة العامة بواسطة زيادة موارد الدولة وخفض معدل نمو الإنفاق العام[1].

من الأهمية بمكان أيضا التنويه إلى أن هذه المدرسة قد انقسمت إلى تيارين متكاملين مدرسة شيكاغو "**المدرسة النقدية**" والتيار الثاني الذي عرف بـ "**اقتصاديات العرض**"[2].

1- المدرسة النقدية "مدرسة شيكاغو" :

هذه المدرسة تعتبر الحليف المعاصر للمدرسة التقليدية إذ أنها عارضت وبشدة أفكار كينز من جانب تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، بل أنها تقول تلك المبادئ كانت السبب في جميع المشكلات والأزمات الاقتصادية التي عرفها النظام الرأسمالي، كما أن جل أفكارها في هذا المجال تعتمد على مبادئ وأفكار فردمان MILTON FRICDMAN الذي يرى أن حركة التداول النقدي لا ترتبط مع حركة الإنتاج والاستهلاك والتراكم بشكل متكامل، وإنما هي من صنع أصحاب القرار بالبنوك المركزية الذين قد يخططون في تحديد السياسة النقدية أو يتعرضون إلى ضغوطات الحكومة وعليه فالمشاكل الرأسمالية المعاصرة التي عرفها النظام الرأسمالي (التضخم، البطالة، الركود) تعود إلى أخطاء السياسة النقدية والتي زادت من حدتها تدخل الحكومة مثلما يرى كينز[3]

1 - محمد عبد الله شاهين، سياسات صندوق النقد الدولي وأثرها على الدول النامية ، دار الكتاب الجامعي للنشر والتوزيع ، السعودية ، 2010، ص 120
2 - سعد أولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 71
3 - نفس المرجع السابق ، ص 73

وفي نظرهم أيضا أن الهدف الأساسي للسياسة النقدية هو محاربة التضخم وليس تحقيق التشغيل الكامل كما كان ينادي كينز وهذا كله لن يتحقق إلا بتطبيق سياسة النقدية صارمة.

أما من ناحية السياسة النقدية للدولة فإننا نجمل أهم أفكار هذه المدرسة في النقاط التالية [1]:

- **الاقتصاد في عرض النقود (الإصدار النقدي)** : إن الإصدار النقدي في رأيهم سببه الرئيسي عجز الموازنة العامة، ولهذا لابد من علاج هذا العجز بشكل جذري والعجز بدوره حسب أفكارهم يعود سببه إلى زيادة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وبالتالي زيادة نفقاتها العامة خاصة ما تعلق الأمر بتلك الإعانات المقدمة لفئة البطالين، نفقات الصحة والتعليم ، والتي كما ذكرنا آنفا تعتبر بالنسبة لهم نفقات استهلاكية غير إنتاجية تحد من مستوى الناتج الوطني هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فالعجز الموازني في الدولة يتم تمويله بالنسبة لنظرية كينز عن طريق الإصدار النقدي التضخمي، زيادة الضرائب على الدخل، الدين العام وهي كلها وسائل تؤدي إلى زيادة التضخم في الاقتصاد حسب النظرية الحديثة والذي تعتبر أمر غير مقبول بالنسبة لهم.
- **معالجة عجز الموازنة العامة** : في رأي المدرسة الحديثة عجز الموازنة العامة لا يمكن أن يتم دفعة واحدة في الأجل القصير، وإنما يكون عن طريق تبني سياسة اقتصادية صارمة تكون غايتها الأساسية القضاء التدريجي على هذا العجز بالنسبة للناتج الإجمالي وذلك عن طريق إتباع جملة من الأساليب تتمثل أساسا في التخفيض التدريجي للإنفاق العام خاصة ما تعلق بالجانب الاجتماعي، التخفيض من الاستثمارات العامة، تقليص دور القطاع العام وفي حالة اتخاذ كل هذه التدابير وبقي ما زال هناك عجز في الموازنة العامة فيمكن للدولة حسب رأيهم اللجوء إلى رفع أسعار الفائدة وليس الإصدار النقدي وهم في هذه النقطة يتوافقون مع **فريدمان** الذي يعتقد أن "ارتفاع أسعار الفائدة في الأجل القصير هو أفضل بكثير من زيادة الضرائب في الأجل الطويل" فالرفع من أسعار الفائدة يؤدي إلى زيادة الادخار العام ومن ثم الزيادة في عرض النقود، واستغلال الموارد المعطلة وامتصاص البطالة.

هذا عموما جل المبادئ والأفكار التي قامت عليها مدرسة "**شيكاغو**" بالنسبة لعجز الموازنة العامة أما فيما سيأتي سوف نتطرق إلى أهم الركائز التي قام عليها التيار الثاني من المدرسة الحديثة في مجال العجز الموازني أو ما عرف بـ "**اقتصاديات العرض**".

1- اكرم سالم ، الموازنة العامة للدولة وعملية الدمج الاقتصادي الاجتماعي ، متوفر على الموقع http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=105585 يوم 2017/06/18 على الساعة 07.26

2- اقتصاديات العرض :

تعتبر اقتصاديات العرض التيار الثاني من المدرسة النقدية في أفكارها المتعلقة بضرورة تقليص دور الدولة والإيمان بالحرية الفردية المطلقة بالإضافة إلى إلزامية ضبط معدلات الإصدار النقدي، لكن يتميزون في أفكارهم عن المدرسة الكنيرية في كونهم يعتقدون أن المشكل الأساسي للاقتصاد المعاصر هو كيفية الزيادة في العرض الكلي وليس الطلب الكلي مثلما كان يعتقد كينز ويرون أن رأيه المتعلق بأن النظام الرأسمالي يتعرض لأزمات دورية أمر غير صحيح فهم يتوافقون في طرحهم مع قانون ساي **Say** للمنافذ "العرض الكلي يخلق في كل الحالات الطلب المساوي له وبالتالي يتحقق التوازن مهما كانت الظروف"[1].

وعلى هذا الأساس فإنهم يركزون على مبدأين وهما المبدأ الأول التركيز على العرض الكلي و المبدأ الثاني كيفية زيادة العرض الكلي وهما ما يأتي تفصيلهما في التالي[2] :

ا- **التركيز على العرض الكلي** : في رأيهم أن زيادة الإنتاج الكلي تؤدي إلى ارتفاع مستوى الدخل الذي يؤدي إلى خلق طلب مساويا تماما للعرض الكلي، وعليه ففي رأيهم أن السبيل الأنجع لمواجهة الركود والبطالة وتراجع معدلات النمو الاقتصادي يكون من خلال الزيادة في الإنتاج الكلي.

ب- كيفية زيادة العرض الكلي (الإنتاج) : بما أن هذه المدرسة تؤمن بأن الحل لمواجهة الركود والبطالة بل وإعادة الاستقرار للاقتصاد الوطني هو الزيادة في الإنتاج أي العرض الكلي فإن السؤال الذي يطرح نفسه كيف يتم ذلك، وحسب رأيهم دائما فإن هذه الزيادة تتحقق عن طريق منح الحرية الكاملة وجميع الضمانات والحوافز والدعم للقطاع الخاص من أجل أن يقوم بالدور المناط له على أكمل وجه وكل هذه الحوافز في نظرهم تنطلق من فكرة رئيسية وهي تخفيض الضرائب على القطاع الخاص.

فهم يؤمنون ويزعمون أن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي يؤدي إلى زيادة الإنفاق العام ، الأمر الذي يدخل الدولة في حالة عجز الموازنة العامة وتجد السبيل أمامها لعلاج هذا العجز الزيادة في الإيرادات الضريبية المتأتية من زيادة الضرائب المطروحة على الدخل والثروة، وهذا ما يؤدي حسبهم إلى إعاقة الادخار وبالتالي الاستثمار ولكي نحفز هذا الأخير لابد من تخفيض الضرائب وللإشارة فإن هذا التيار يزعم أن هذا التخفيض لا

1 - غازي حسين عناية ، المالية العامة والضرائب ، مكتبة النهضة، بيروت ، 1995، ص 97
2 - نفس المرجع السابق ، ص 99

يؤثر بشكل سلبي على الإيرادات الضريبية للدولة وبالتالي عجز الموازنة العامة بل وأكثر من هذا، فهم يعتقدون أن تخفيض معدلات الضرائب سوف يزيد من التحصيل الضريبي للدولة.

وعليه ظهرت إلى الوجود نظرية اقتصادية جديدة تجمع بين طرفين الأول يدعو إلى خفض عجز الموازنة العامة وضبط معدلات عرض النقود وتقليص دور الدولة وبين طرف آخر يؤمن بزيادة العرض الكلي عن طريق تخفيض الضرائب على الدخل والثروة، تناقضت تماما في أفكارها وأطروحاتها مع أفكار كينز التي طبقت بعد الحرب العالمية الثانية، وهكذا في مطلع سبعينات القرن الماضي ظهرت ثورة اقتصادية مضادة لسابقتها تمثلت أهم ملامحها في النقاط التالية[1] :

- خفض عجز الموازنة العامة عن طريق تخفيض الإنفاق العام الجاري وخاصة ما تعلق ببعض المجالات كالنفقات الاجتماعية، التعليم، الصحة، والتي ذكرناها سالفا.
- التخفيض المتنامي والكبير للضرائب على أرباح الشركات و المداخيل المرتفعة والضرائب.
- الضغط على معدلات الإصدار النقدي عن طريق الرفع من أسعار الفائدة وتقييد الائتمان الممنوح لمشاريع القطاع العام والحكومة.
- تحجيم دور الدولة في الاقتصاد ومنح حريات مطلقة إلى القطاع الخاص.

✓ انتهاج سياسة الخوصصة ببيع مشروعات القطاع العام للقطاع الخاص وتسريح العمال أو في حالة عدم التسريح رفع ساعات العمل وتخفيض من التقاعد، لكن لابد من الإشارة أن هذه المدرسة عرفت هي الأخرى مدرسة جديدة تناقضها في أفكارها وأطروحاتها والتي عرفت بالمدرسة النيوكينزية والتي بدورها تتوافق في أفكارها مع المدرسة الكينزية وترد على أفكار هذا التيار، وبدورها المدرسة النيوكنيرية لها أفكار ومبادئ تتوافق مع تلك المرحلة تميزت أهم مبادئها في [2]:

- ضرورة تدخل الدولة من أجل تحقيق التوازن الاقتصادي.
- إن الدور الذي يجب أن يوكل للموازنة العامة وهو أن تكون وسيلة لعلاج الكساد والتضخم وهو دور أساسي.
- الاعتماد على فائض الموازنة العامة كموجه في حالة التضخم.
- لابد من الاعتماد على فائض الموازنة العامة لمواجهة التضخم في حالة حدوثه.

1- حامد محمود مرسي ، عجز الموازنة في مصر قبل وبعد الإصلاح الاقتصادي – دراسة تحليلية -، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، القاهرة ،1999،ص 265

2 - سعد أولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 78

وخلاصة كل هذه الأفكار أن العجز والفائض في الموازنة العامة يتوقف مدى ملاءمته على حالة الاقتصاد الوطني ككل، وعليه فالأهم هو حدوث توازن الموازنة على مدى الدورة الاقتصادية وليس بالضرورة التوازن السنوي.

بعد محاولة الإلمام بالمذهب الحديث في مجال عجز الموازنة العامة فيمكن لنا أن نستنتج أن مفاهيم كينز حول عجز الموازنة العامة لاقت نجاحا بعد الحرب العالمية الثانية ولكن ظهر قصورها مطلع السبعينات مع ظهور مشكلة جديدة لم تكن معروفة من قبل وهي الركود التضخمي.

هذا الأخير الذي وجدت له المدرسة الحديثة الحلول والتي تبناها FMI بالرغم من بعض الجوانب التي تعاب عليها خاصة إذا ما تعلق الأمر بالجانب الاجتماعي في الدولة وتخلي الحكومة على التزاماتها اتجاهه حسب النظرية الحديثة هذه الأخيرة التي أيضا وجدت من يرد عليها ويعارضها في أفكارها بل أكثر من هذا يتمم أفكار كينز وهو ما عرف بالمدرسة النيوكنيرية كما ذكرنا سابقا.

تناولنا في هذا المبحث التطور التاريخي للعجز الموازني من ناحية النظريات والمساهمات العلمية التي حاولت تفسير العجز الموازني وإيجاد الحل له ،فاختلفت بين من تعارض العجز في الموازنة العامة بشكل مطلق وترى انه مضر بالدولة و تؤمن بالحرية المطلقة وعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية بشكل كلي، وطبعا كانت المدرسة التقليدية هي من تتبنى هذه الأفكار بزعامة ادم سميث ودافيد ريكاردو ، والتي في الحقيقة عملت بها الدول الرأسمالية لغاية أزمة الكساد العالمي 1929 أين اثبت الواقع العملي قصور هذه النظرية لتجد أفكار كينز طريقها وتجسد على ارض الميدان بعد الأوضاع الاقتصادية التي أصبحت تعرفها الدول الرأسمالية في تلك الفترة، وبالرغم من انه يؤمن أيضا بمبادئ الرأسمالية لكنه يتعارض مع المدرسة التقليدية في العديد من النقاط على رأسها عدم تدخل الدولة في الاقتصاد ، كما يرى أيضا أن العجز ظاهرة صحية بل وأحيانا قد تكون مفتعلة من اجل تحقيق أهداف اقتصادية بعدية المدى ،وبالفعل لاقت نجاحا وطبقت في نفس الدول التي كانت تتبنى أفكار المدرسة التقليدية إلى أن جاءت فترة السبعينات أين دخل العالم في مرحلة الكساد التضخمي هنا عجزت النظرية الكينية على إيجاد الحل وظهرت المدرسة النيوكلاسيكية التي أعادت أحيت مبادئ المدرسة التقليدية مع بعض التعديلات ، وبدورها هذه المدرسة جاءت بعدها المدرسة النيوكينزية لكي ترد عليها وتنتقدها ...

المهم أن كل هذه المساهمات العلمية كانت كلها وليدة النظام الرأسمالي ووجدت في الدول المتقدمة ، ولكن ماهو حال العجز الموازني في الدول النامية والتي الجزائر واحدة منها النقطة التي نفصل فيها في المبحث الموالي

المبحث الثالث : العجز الموازني في الدول النامية

تكلمنا سابقا بشيء من التفصيل عن عجز الموازنة العامة من الناحية النظرية والتأصيل العلمي لهذه الظاهرة التي يراها بعض الاقتصاديين (التقليديون) أنها ظاهرة عير مقبولة ولابد من محاربتها أما الاقتصاديين الذين جاءوا بعدهم فيرونها أنها ظاهرة قد تصيب أي دولة، وهي ظاهرة يمكن معالجتها بل وأكثر من هذا قد تكون مفتعلة من أجل تحقيق أهداف بعيدة المدى.

لكن كل هذه النظريات خلفت وتبلورت في دول متقدمة، دول الشمال وعليه فإن السؤال الملح ماذا عن عجز الموازنة في الدول النامية، لا ننكر أن العجز الموازني تعاني منه حتى الدول المتقدمة وعلى رأسها USA، لكن العجز الموازني في الدول النامية له خصوصية بحد ذاته اكتسابها من طبيعة الهيكل الاقتصادي لهذه الدول التي تتميز بهشاشة اقتصادها المتأتية من اعتمادها على مورد اقتصادي واحد يتمثل في غالبيتها الاعتماد على الموارد الأولية.

من كل هذا يتضح لنا جليا أن الاعتماد على النظريات سابقة الذكر التي تعالج ظاهرة العجز الموازني تعتبر لحد كبير غير مجدية وهذا ببساطة لأن هذه النظريات كلها جاءت لتعالج ظاهرة العجز الموازني في الدول المتقدمة بخصائص هذه الدول وظروفها، ولو كانت هناك محاولات للتطرق إلى عجز الموازنة العامة في دول العالم الثالث إلا أن هذه المحاولات يشوبها الكثير من النقص نظرا لأن أصحابها كانوا من الدول المتقدمة ولم يعيشوا الظروف الحقيقية والميدانية للدول النامية وعليه فأفكارهم مستوردة فقط.

من خلال كل ما سبق نقول أن عجز الموازنة العامة في اقتصاديات الدول النامية له أهمية بالغة لدى هذه الدول نظرا لطبيعة اقتصادياتها وبالتالي المخاطر والآثار الكبيرة للعجز الموازي على اقتصاديات هذه الدول لهذا ففي هذا المبحث سوف نحاول للتطرق إلى العجز الموازني في الدول النامية بكل ما يشمله هذا المفهوم بخصوصية إذا ما تعلق بالدول النامية، وهذا بالتطرق إلى النقاط التالية :

المطلب الأول : مكانة العجز الموازني في الدول النامية

إن العجز الموازني كما أشرنا سابقا هي ظاهرة اقتصادية قد تحدث لأي دولة نامية كانت أو متقدمة، بل أكثر من ذلك قد تكون مفتعلة من أجل تحقيق أهداف أكبر، لكن العجز الموازني في الدول النامية تعتبر معضلة كبيرة تتخبط فيها الدول النامية وهي من بين الظواهر الكبيرة الدالة على التخلف الاقتصادي في هذه الدول، وعليه فالعجز الموازني في الدول النامية تظهر مكانته المهمة من خلال الآثار السلبية التي تترتب عليه، لأنها آثار خطيرة تضرب كامل المنظومة الاقتصادية للدولة... وفي هذا المطلب سوف نحاول إبراز أهم الآثار المترتبة على العجز الموازني في الدول النامية بالإضافة إلى محاولة إبراز الاختلاف بين الدول النامية والمتقدمة في نتائج تمويل العجز الموازني لكلا المجموعتين.

❖ **آثار تمويل العجز الموازني في الدول النامية** : من المفروض لما يحدث العجز الموازني لدولة ما بغض النظر عن درجة تقدمها تكون قد حددت مصادر تمويل هذا العجز، ذلك إما عن طريق التمويل المحلي أو الخارجي

I- التمويل المحلي للعجز الموازني في الدول النامية :

عادة ما يصاحب التمويل المحلي للعجز الموازني في الدول النامية ظاهرة ارتفاع الأسعار وزيادة معروض الكتلة النقدية في الدول النامية أو ما يسمى بظاهرة التضخم وهذا نظرا لما يأتي [1]:

أولا : في حالة الإصدار النقدي: في حالة ما إذا ما قررت الدولة تمويل عجزها الموازي عن طريق الإصدار النقدي فإن هذه الظاهرة في أغلب الأحيان تؤدي إلى ظاهرة التضخم وهذا بخلاف الدول المتقدمة التي قد تطبق نفس الحل ولكن لا ينشأ عنها تضخم، السبب في ذلك يعود إلى الإيرادات الضريبية التي تتميز بعدم مورنتها ناهيك عن الأجهزة الإنتاجية وعلى العكس من ذلك في الدول المتقدمة التي تتميز بسرعة الاستجابة للمتغيرات الاقتصادية الحاصلة والقدرة على التكييف معها، ولعل من الأهمية بمكان توضيح كل ما سبق عن طريق المعادلة التالية[2] :

$$G + TP - T = \Delta M + \Delta B \longrightarrow 1$$

حيث G = الإنفاق الحكومي.

[1] - سالم عبد الحسين سالم ، عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات علاجه –مع اشارة لحالة العراق 2003-2012، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، المجلد 18، العدد 68 ، ص 298

[2] - سعداولاد العيد ، مرجع سبق ذكره ، ص 83

TP = المدفوعات التحويلية من الحكومة بما فيها مدفوعات الفائدة على السندات الحكومية

T = الإجراءات الضريبية.

Δ M = المتغير في عرض النقود.

Δ B= التغير في حجم السندات الحكومية.

من خلال هذه المعادلة يتضح لنا في حالة حدوث عجز الموازني فإن الحكومة يمكن لها تمويل هذا العجز إما عن طريق الإصدار النقدي الجديد (Δ M) واللجوء إلى البنك المركزي أو عن طريق السندات الحكومية.

هنا يكمن الاختلاف بين الدول النامية والمتقدمة فهذه الأخيرة تقوم بتمويل عجزها الموازني عن طريق إصدار سندات حكومية الأمر الذي ينتج عنه تحويل جزء من الدخل المتاح للقطاع الخاص إلى القطاع الحكومي الذي يؤدي إلى انخفاض الطلب على الاستهلاك والاستثمار لدى القطاع الخاص بنفس القدر الذي يخصص لاتخاذ السندات الحكومية، وإذا أعادت الدولة إعادة إنفاق حصيلة بيع هذه السندات فإن الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني يبقى بدون تغيير وتكون هنا في حالة تمويل غير تضخم نظرا لأن هذه الوضعية نتج عنها انخفاض الطلب الفعال بالنسبة للقطاع الخاص ويرتفع بنفس الكمية بالنسبة للقطاع الخاص.

هذا الحل ممكن بالنسبة للدول المتقدمة نظرا للأسباب سالف الذكر بالإضافة إلى سيادة سعر فائدة موجب في هذه الدول التي تتمتع باستقرار نقدي وسوق مالية واسعة ونشيطة وقدرة الأفراد على الادخار نظرا لارتفاع متوسط الدخل الفردي للأفراد.

كل هذه الميزات للأسف تنعدم في الدول النامية مما يجعلها الاعتماد على إصدار السندات الحكومية يكاد يكون مستحيلا وبالتالي فالحل المتاح أمام الدول النامية هو الإصدار النقدي عن طريق فرض أذونات على البنك المركزي لشرائها إذا الحل أمام الدول النامية زيادة معروض النقود فقط وعليه تصبح المعادلة في الدول النامية كالتالي : $G - T = D M$.

وعليه ونظرا لأن تمويل عجز الموازنة في هذه البلدان تم عن طريق الإصدار النقدي وبدون أي زيادة في الإيرادات وبشكل خاص الإيرادات الضريبية فإن هذه الظاهرة تؤدي إلى دخول هذه الدول في حلقة مفزعة تنجم عن تمويل العجز عن طريق زيادة عرض النقود.

زيادة ظاهرة التضخم وزيادة الإنفاق الحكومي، الزيادة مرة أخرى هي عجز الموازنة العامة وهكذا دواليك[1].

وعليه فيمكن لنا أن نستنتج أن التمويل التضخمي للعجز الموازني يعتبر سهلا للكثير من الدول وخاصة النامية منها، لكن هو يعتبر حلا مؤقتا وقد يعود بآثار وخيمة على كل مجالات النشاط الاقتصادي للدولة إذا ما اعتمدت على هذا الحل بشكل دائما وهذا نظرا للمشاكل الجمة التي يسميها التضخم ولعل من أبرزها :

1- إعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الطبقة الفنية في المجتمع وعلى حساب الطبقة الفقيرة في المجتمع وبالتالي زيادة الفجوة بين أصحاب الدخول المتميز قبل التجار وأصحاب المداخيل الضعيفة كالأجراء وأصحاب المعاشات.

وعليه أيضا إعادة توزيع الثروة لصالح مالكي الدخل المادي منها (عقارات، أراضي) وضد مصلحة مالكي الشكل النقدي منها (الودائع، السندات الحكومية) إذا تحول الثورة إلى الأفراد الذين يتعاملون بسلوكات تضر الاقتصاد الوطني على خلاف الأفراد بسلوكات تضر الاقتصاد الوطني على خلاف الأفراد الذين تعتبر سلوكاتهم تصب في مصلحة الاقتصاد الوطني.

وليس هذا فحسب أن التضخم الناتج عن العجز الموازني قد يؤدي إلى ظاهرة الدولرة Dolarisation فهي هروب الأفراد للتعامل بالعملات الأجنبية هو الدولار على حساب العملة المحلية وهذا أيضا أمر نتائج سلبية.

2- تدهور سر العملة بين ظاهرة التضخم والتي ينجر عنها مشاكل أخرى مثل ارتفاع أسعار الواردات وارتفاع أعباء خدمة الديون الخارجية كل هذه العوامل تؤدي حدوث أو زيادة عجز ميزان المدفوعات.

3- زيادة العجز الموازني، إن تضخم الذي كان نتيجة العجز الموازني وكنتيجة أيضا في خيار الدولة في علاج العجز الموازني عن طريق الإصدار النقدي سوف يصح كما أشرنا سالفا يصبح سببا في حدوث العجز الموازني نظرا للأسباب سالفة الذكر وبالتالي الدخول في دوامة. عجز موازني يؤدي إلى تضخم، وتضخم يكرس العجز الموازني.

4- صعوبة حساب التكاليف والعائدات، إن الاقتصاد الذي يتغلغل فيه التضخم يصبح غير قادر عن حساب التكاليف والعائدات وهذا نظرا لأن المستثمرين فيه وأفراد هذه الوضعية يضطرون إلى ممارسة أنشطة المضاربة والابتعاد عن الاستثمار في المشروعات الإنتاجية الحقيقية.

[1] - عبد الرزاق فارس، مرجع سبق ذكره، ص 148.

أيضا الاقتصاد الذي يعاني من هذه الظاهرة يكون غير قادر على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، بل وأكثر من ذلك حالة تفاقم ظاهرة التضخم في الدولة النازية عن العجز الموازني لها يجعلها غير قادرة على ممارسة دورها التقليدي مثل توفير الأمن والخدمات العامة.

وعليه فإن التمويل التضخمي للعجز الموازني يمكن أن يكون كحل متاح في المدى القصير لكن سوف تترتب عليه آثار سلبية كثيرة ومتزايدة إلى أن ما اعتمد عليه في المدنين المتوسط والطويل إذا ما تعلق الأمر بالدول النامية.

II)- التمويل الخارجي لعجز الموازنة العامة :

كل ما تحدثنا عنه سابقا عن التمويل الداخلي للعجز الموازني كان على افتراض وجود اقتصاد مغلق لا توجد له أي علاقة مع العالم الخارجي، وهذا في الواقع العملي غير ممكن فلا يمكن لأي دولة مهما كان درجة تقدمها أن تعيش كمعزل عن العالم الخارجي وعليه فإن العجز الموازني الذي تعاني منه الدولة له علاقة نسبية بالعجز الخارجي أي العجز الموجود في ميزان مدفوعات وهذا ما أكدته كل دراسات المعتمدة من طرف البنك الدولي وصندوق النقد الدولي من خلال الحلول المقترحة الموجودة في برامج كل من التثبيت الاقتصادي Stabilisation Economique . والتصحيح الهيكلي Ajustement Structurel التي تؤكد على ضرورة القضاء على أسباب العجز الموازني لكي يتم القضاء على العجز الموازني في حد ذاته.

ويمكن لنا توضيح ذلك أكثر من خلال العلاقات التالية، وهذا بالتركيز على العلاقة المحاسبية بين الموازنة العامة وميزان العمليات الجارية لميزان المدفوعات انطلاقا من معدلات الناتج المحلي الإجمالي كالتالي[1] :

$$PIB = Cp + Ip + 6 + X - M \quad -1$$

قيمة الناتج المحلي في جهة الإنفاق

كما يمكن اشتقاق الناتج المحلي الإجمالي من جهة استخدامات الدخل :

$$PIB = Cp + Sp + T + R \quad -2$$

حيث :

الناتج المحلي الإجمالي : PIB

الاستهلاك الخاص : Cp

[1] عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ، مرجع سبق ذكره، ص 208

الاستثمار الخاص : Ip

الإنفاق العام : G

الصادرات : X

الواردات : M

الادخار الخاص : Sp

الإرادات الضريبية : T

مبادئ التحويلات للخارجي : R

ومن خلال المعادلتين 1 و2 يمكن لنا اشتقاق PIB بشكل المعادلة التالية :

$$Cp + Ip + G + X - M = Cp + Sp + T + R$$

وعليه بتحويل طرف المعادلتين :

$$(Ip - Sp) + (G - T) = M - X + R \quad -3$$

المعادلة 3 تنبين لنا العلاقة في العجز الخارجي والعجز الداخلي حيث أن رصيد الحساب الجار لميزان المدفوعات يساوي رصيد الادخار والاستثمار زائد العجز التساهل في ميزان المدفوعات.

وعليه فكل ما سبق يؤكد فرضية وجود تأثير متبادل بين عجز الحساب الجاري لميزان المدفوعات والعجز الموازي للدولة[1].

كما سمكن بتنا لأسالنظر إلى العجز الموازني والعلاقة الموجودة بينه وعجزها الخارجي من خلال إنفاق العام على المنتجات المحلية والخارجية، فإذا ما نظرنا إلى الدول النامية والتي يتميز عملها بعدم قابليتها للتحويل فإن تضطر تخصيص جزء من صادراتها إلى استيراد السلع الخارجية التي تحتاجها، ومع تزايد تراجع حصيلة صادرات هذه الدول واقتصارها فغي الغالب على منتوج واحد أولي يكون خاضع لتقلبات السوق العالمي تكون دائما في حالة عجز لتمويل كافة حاجياتها المتزايدة – خاصة مع النمو الديغرافي – وعليه فإن الحلول المتاحة لها في المدى المتوسط والطويل تقتصر على حلين فقط إما "الاستثمار الأجنبي" أو "المديونية الخارجية" وبسبب عدم توفر مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر وعزوف غالبية الدول الأجنبية على الاستثمار في الدول النامية لعدة أسباب فإن الحل المتبقي أمام الدول النامية وهي الاستدانة من العالم الخارجي هذا الحل الذي اعتر المنفذ السهل أمام العديد من

[1] نفس المرجع السابق ص 209.

الدول النامية هذه الأخيرة التي اعتمدت عليه بشكل مبالغ فيه حتى أصبحت إيراداتها لا تكفي حتى لتسديد خدمة الدين الخارجي ناهيك عند الدين في حد ذاته ثم في حلقة مفرغة المزيد من الاستدانة والميزان من العجز الداخلي والخارجي، ويمكن لنا توضيح هذه الحلقة من خلال الشكل الموالي :

الشكل رقم (02) الحلقة المفرغة للعجز الموازني في الدول النامية

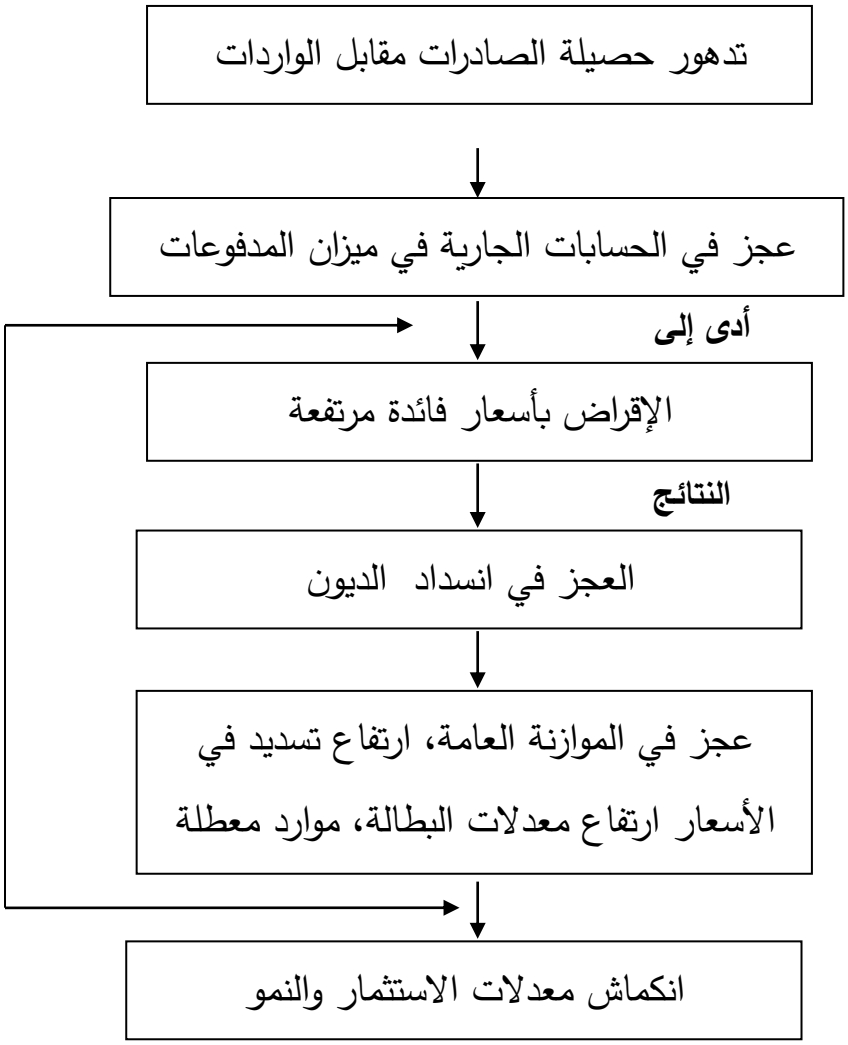

المصدر : سعد أولا العيد، مرجع سبق ذكره، ص 81.

وعليه من خلال كل ما سبق فإن للعجز الموازني مكانة خاصة بالنسبة للدول النامية لأنه يعكس الوضعية الاقتصادية المتدهورة لهذه الدول.

وعليه فإن كل النظريات الاقتصادية حول العجز الموازني سواء الطرح الذي ينادي بعدم تدخل الدولة غي الحياة الاقتصادية والرفض التام للعجز الموازني وأن التوازن يحدث تلقائيا من خلال تفاعل القوى الفاعلة في الاقتصاد أو في الطرح الذي يرى أن العجز الموازني هو ظاهرة صحية اقتصادية ممكنة الحدوث، بل هي أحيانا

مفتعلة من أجل تحقيق أهداف أكبر في المدى المتوسط والبعيد خدمة للتنمية الاقتصادية الشاملة لا يمكن إسقاطها وتطبيقها على الدول النامية نظرا لما تعاني منه هذه الدول من ظروف خاصة ومشاكل كبيرة تخيط فيها لعل من أهمها قلة الإنتاج وعدم تنوعت وفي نفس الوقت زيادة النفقات المتأنية من زيادة الحاجيات بالإضافة إلى التبذير وسوء التسيير ناهيك عن الفساد.

كل هذه العوامل جعلت الدول النامية تحاول تمويل عجزها الموازني إما عن طريق الطرق المحلية والتي تتوفر أمامها فقط الإصدار النقي الذي يترتب عليه التضخم وما أشرنا إليه سابقا من آثار كارثية على كافة مجالات الاقتصاد، والطرق الخارجية وأيضا المتاح أمامها فقط الاستدانة من العالم الخارجي وما يترتب أيضا عليها من زيادة أعباء خدمة الدين والدين في حد ذاتها وبالتالي الدخول في دوامة من المشاكل لعل على رأسها الشعبية الاقتصادية وفوران السيادة الوطنية.

المطلب الثاني : أسباب عجز الموازنة العامة في دول العالم الثالث

كلنا نتفق على أن الظروف الاقتصادية للدول المتقدمة تختلف 360° على تلك التي تعيشها الدول النامية وعليه فإن النظريات الاقتصادية المتعلقة بالعجز الموازني وأسبابه وطرق علاجه التي أدى بها الباحثون الغربيون لا يمكن حال من الأحوال تطبيقها على الدول النامية نظرا لأسباب سالفة الذكر كما أن المتفق عليه أيضا أن الدول النامية تعاني من ظاهرة التخلف هذه الظاهرة التي أنجزت عليها العديد من الآثار والمشاكل ولعل من أهمها التبعية الاقتصادية وفشل هذه الدول في تحقيق التنمية الاقتصادية، إذا يمكن لنا القول أن من أسباب العجز الموازني في الدول النامية ما يسمى بالتخلف وما له من عواقب وخيمة، بل ويمكن لنا القول أنه هو السبب الرئيسي.

لكن من الأهمية بمكان أنه نحاول البحث أكثر في أسباب الحقيقية لهذا العجز، حيث من المعروف أن العجز الموازني يحدث بسبب عدم قدرة تجاوب الإيرادات العامة للزيادة المستمرة للنفقات العامة.

وعليه فإن السؤال الملح هنا ماهي الأسباب التي تؤدي إلى زيادة النفقات العامة بشكل مستمر في الدول النامية وفي نفس الوقت عدم القدرة على الزيادة المماثلة للإيرادات العامة لهذه الدول هذا السؤال سوف نحاول الإجابة عليه في هذا المطلب.

إذا لو أردنا البحث في أسباب العجز الموازني للدول النامية سوف نتناول هذه النقطة من شقين أولهما أسباب زيادة النفقات العامة وثانيهما قلة الإيرادات العامة.

1- أسباب زيادة النفقات العامة :

هناك جملة من العوامل التي أدت إلى زيادة النفقات العامة للدول النامية بشكل مستمر لعل من أبرزها[1] :

✓ فشل طرق موجهة التخلف وتحقيق التنمية : كل الدول النامية كما ذكرنا سالفا تعاني من ظاهرة التخلف هذه الظاهرة الخطيرة التي لها العديد من الآثار السلبية مست جميع المجالات الحياتية للدول النامية وعليه فإن هذه الأخيرة كان لابد عليها من تبني استراتيجيات للتصدي لهذه الظاهرة وتحقيق تنمية اقتصادية كل هذا تطلب من هذه الدول تخصيص مبالغ كبيرة لهذا الشأن وعدم الاتكال على القطاع الخاص، وعليه عمدت هذه الدول إلى زيادة الاستثمار آملة في ذلك من زيادة النمو وارتفاع مستوى المعيشة.

ولكن وقعت هنا هذه الدول أمام مشكلة قلة الموارد المالية وبالتالي كان أمامها حلين إما التمويل المحلي لهذا العجز عن طريق الإصدار النقدي وما يترتب عليه من ارتفاع مستوى الأسعار وزيادة التضخم وبالتالي الدخول في حلقة مفرغة كما فصلنا سابقا أو الاستدانة من العالم الخارجي وهو أيضا ما درس أكثر ظاهرة التضخم والتبعية الاقتصادية للعالم الخارجي وأيضا أشرنا إليه سابقا.

✓ علاقات التبادل غير متكافئة : ذكرنا سابقا أمن الدول النامية تشترك في خاصية أخرى وهي عدم تنوع الاقتصاد الوطني واعتماد غالبيتها على إنتاج سلعة واحدة وتصديرها وتكون أيضا مادة أولية وعليه فإن التبادل التجاري بين الدول النامية والمتقدمة غير متكافئ فهي تستورد الدول النامية كل المنتجات المصنعة وهي المصنعة من الدول المتقدمة لا تصدر لها سوى مادة أولية، وتكون رهينة تقلبات السوق العالمي، يعتبر عدم تكافئ العلاقات التجارية الدولية بين الدول النامية والمتقدمة والتي تسير دائما لصالح هذه الأخيرة أدى إلى زيادة النفقات العامة للدولة وقلة إيراداتها.

✓ النمو الديمغرافي لهذه الدول والزيادة السكانية في الدول النامية : والتي فصلنا فيها ساقا ففي حين تعتبر عاملا إيجابيا بالنسبة للدول المتقدمة فإنها تعتبر عامل سلبي ومشكلة تؤرق الدول النامية وتعتبر كعامل مهم من العوامل المؤدية إلى العجز الموازني، فهذه الزيادة السكانية تفي زيادة النفقات العامة لتوفير متطلبات الحياة الأساسية للمواطنين في مواقف صحية، مدارس....

[1] - محمد بن علي الكبيسي ، اسباب زيادة النفقات العامة في الدول النامية ، متوفر على الموقع :https://www.al-sharq.com/opinion/23/02/2014/%D8%A3%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D8%A8-%D8%B2%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D9%82%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9 يوم 2017/06/18 على الساعة 08.05

✓ نظرا للسبب سالف الذكر يؤدي أيضا إلى زيادة الدعم السلبي للسلع الأساسية للدولة وزيادة الإنفاق على الاستهلاك.

✓ احتلال القطاع الحكومي حصة الأسري النشاط الاقتصادي وعليه فإن العمالة الحكومية تزداد سنة بعد الأخرى وهذا ما يؤدي إلى زيادة للإنفاق العام بل وأكثر من ذلك فإن هذه العمالة تكون أحيانا مجرد بطالة مقنعة ليس لها أي ضرورة ولكن الدولة تعتمد إلى التوظيف بهدف امتصاص الغليان الاجتماعي فقط وهذا يعتبر عاملا لزيادة النفقات العامة.

✓ الزيادة المستمرة للإنفاق العسكري سواء تعلق الأمر بالتوظيف أو استيراد الأسلحة خاصة في الدول النامية التي تتميز بكثرة الإنفاق مع القطاع العسكري نظرا لاشتراكها بخاصية عدم الاستقرار الأمني وكثرة الحروب والنزاعات سواء على مستوى الدولة في حد ذاتها أو تعلق بالمناطق المجاورة مما شكل تهديدا أيضا لها.

✓ الظروف الطارئة والكوارث الطبيعية مثل الفيضانات والزلازل وأحيانا من موسمية قبل الحرائق في فصل الصيف مما يؤدي بزيادة النفقات العامة للدولة من أجل إعادة الأعمار وتعويض المتضررين.

✓ الإنفاق التبذيري لذوي السلطة وكبار المسؤولين في هذه الدول التي تتميز بعدم الرقابة ومحاسبة المسؤولين حول الكماليات والترف مثل الفيلات الضخمة والسيارات الفاخرة.

✓ نظرا لانتشار الفساد وعدم وجود الرقابة فلا توجد سياسة ترشيد الإنفاق العام في هذه الدول إذ أن النفقات العامة لمختلف القطاعات تصرف بدون الوصول إلى الهدف المتبقى وقت أن تم تحقيقه تكون بتكلفة مرتفعة جدا نظار لعدم وجود شفافية في دراسة جدوى المشروع وتوفير البدائل وهذا كله نظرا للفساد الإداري وعدم وجود رقابة ولعل المثال في الجزائر من المشاريع غير منجزة والتي يرقب عليها مبالغ طائلة أو تم انجازها بمبالغ خيالية.

✓ تدهور القيمة الشرائية للنقود مع ازدياد حدة الضغوط التضخمية وارتفاع الأسعار حاجة مع وجود مخصصات الدعم السلعي.

✓ ارتفاع كلفة الاستثمار العام بالدول النامية نتيجة الفساد الإداري من جهة ومن جهة أخرى عدم تطبيق مبادئ الإدارة الحديثة في تنفيذ هذه المشروعات.

✓ زيادة خدمة الديون العامة سواء المحلية أو الخارجية، كل دول العالم تسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية خاصة الدول النامية التي تعتبر بالنسبة لها هدف صعب المنال، ومن أجل تحقيق ذلك وخاصة بعد أزمة المديونية التي دخلت فيها الدول النامية في ثمانيات القرن الماضي، فإن هذه الدول أصبحت بين أصرب أحلاهما مثل، غما تمويل تسديد الديون المترتبة وعليها وبالتالي توفيق عملية التنمية بين عدم وجود مصادر لتمويلها أو الاستقرار في البرامج

التنموية وعدم تسديد الديون المترتبة عليها، وعليه فأعباد خدمة الديون تظهر في الموازنة العامة للدولة، فيتم حساب الفوائد المستحقة على الديون الداخلية والخارجية ضمن النفقات الجارية، أما أقساط الديون فقد ظهر في باب التحويلات الرأسمالية، ومع تزايد هذه الديون يزداد معها الإنفاق الخاص بتغطية هذه الديون.

✓ التأخر في تحصيل الضرائب.

لا يقتصر زيادة النفقات العامة إلى التهرب الضريبي فحسب، بكل هناك أيضا عامل آخر يشتمل في تأخر تحصيل الضرائب ع وقتها المحدد، خاصة إذا كان مبرمج لها مجالات إنفاقها وبالتالي تسب عجز جميع الموازنة العامة للدولة وهذه الظاهرة ترجع لعدة أسباب من بينها تقاعس الممولين على دفع ما عليهم من ضرائب والإهمال الكبير للعمال المختصين في تحصيل الضرائب ناهيك عن ضعف الإمكانيات والتعقيدات الكثيرة الموجودة في التشريعات الضريبة[1].

هذا عموما أهم العوامل المؤدي إلى زيادة النفقات العامة وسنحاول في النقاط التالية أن تعوج على العوامل المؤدية إلى قلة الإيرادات العامة أو تقاس الإيرادات العامة على مواكبة النفقات العامة في الأخير.

2- عوامل تراجع الإيرادات العامة :

بالرغم من أن الدول النامية تعرف زيادة مستمرة في النفقات العامة إلا أن الأمر عكسه تماما يحدث بالنسبة إلى الإيرادات العامة هذه الأخيرة التي تعرف تراجعا من سنة إلى أخرى وهذا ما أثبتته الإحصائيات والتقارير الدولية حول نسبة الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الإجمالي والجدول الموالي يوضح لنا نسبة هذه الإيرادات الى الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية .

الجدول رقم (02) مجموع نسبة الإيرادات العامة إلى PIB في الدول العربية خلال الفترة (2008-2015)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
النسبة %	42.8	34.9	34.1	36.8	39.1	37.4	34.9	27.2

المصدر : الملاحق الإحصائية لتقرير صندوق النقد العربي 2008-2016

نلاحظ من الجدول السابق النسب المنخفضة للإيرادات العامة مقارنة بالناتج الداخلي الخام بل أكثر من ذلك فهي في تناقص مستمر، وكما أن المكون الرئيسي للإيرادات العامة تتمثل أساسا في الضرائب فمن الأهمية بمكان التعرف على الأسباب المؤدية إلى انخفاض الإيرادات الضريبة في هذه الدول، فالنظام الضريبي في الدول

1 - محمد شاكر عصفور ، أصول الموازنة العامة ، دار الميسرة ، عمان ، 2012، ص 17.

النامية يتميز بخصائص تختلف عن تلك المتوفرة في الدول المتقدمة ولهذا فمن بين أهم أسباب قلة الإيرادات الضريبية نجد[1] :

✓ انخفاض الدخل الوطني الذي يكون نتيجة مباشرة له انخفاض الدخل الفردي وبالتالي انخفاض الإيرادات الضريبة فهذه الأخيرة لها علاقة طردية مع متوسط الدخل الفردي على اعتباره وعاءا على الضريبة.

✓ تميز غالبية النشاطات الاقتصادية في البلدان النامية أنها موجهة غلى الاكتفاء الذاتي بالإضافة إلى عدم وجود دفتر حسابات توضح فهي كافة الأعمال ناهيك عن عدم استخدام الفواتير في المعاملات الاقتصادية وسيادة طابع المؤسسات ذات الطابع العائلي كل هذه العوامل أدت غلى استفحال ظاهرة التهرب الضريبي والتي تكلف الدولة مبالغ كبيرة جدا وتساهم بشكل كبير في ظاهرة العجز الموازني، وتجدر الإشارة هنا إلى أن المنسق الدولي في شبكة العدالة الضريبية قد أصدر تقريرا يؤكد فيه أن الدول النامية تخسر سنويا من جراء التهرب الضريبي أكثر من 500 مليار دولار سنويا وهذا المبلغ يتجاوز ما تحصل عليه هذه البلدان من مساعدات مالية من الخارج[2].

✓ زيادة الاعتماد على الضرائب غير المباشرة : إن الدول النامية تعتمد بشكل كبير وهذا خلافا للدول المتقدمة على الضرائب غير المباشرة راسيا ذلك قلة النشاط الاقتصادي المشاريع الاقتصادية ناهيك على أن الضرائب المباشرة تتميز بسهولة تحصيلها واتساع قطاع وقائها بالإضافة إلى وفرة حصيلها لكن الاعتماد المبالغ فيه كما يحدث في الدول النامية يساهم بشكل كبير في إحداث العجز الموازني لأن لها أثر تضخمي على خلاف الضرائب المباشرة المعتمدة من طرف الدول المتقدمة.

✓ الأهمية المتزايدة للضرائب في قطاع التجارة الخارجية :

إن الدول النامية وبين الطبيعة غير المتنوعة لاقتصادياتها وبالتالي اعتمادها على إنتاج وتصدير سلعة واحدة وتكون غالبا مادة أولية فإنها بشكل كبير في الإيرادات الضريبية على صادرات هذه المادة الأولية، وهي بالفعل تساهم بحجة الأسر في الإيرادات العامة للدولة لكن هذه الإيرادات أصبحت تعرف تناقصا ملحوظا ليس عاملين أولهما تقلبات الأسعار العالمية وارتفاع المواد الغذائية وثانيهما سياسات التنمية الاقتصادي التي تعتبر غاية تطمح لها كل الدول النامية بهذه السياسة تؤثر على كل من الصادرات والواردات فبالنسبة للصادرات فالدول النامية تسعى جاهدة إلى تنويع صادراتها خاصة ما تعلق الأمر بالسلع المصنعة ونصف المصنعة وهذه الصادرات لا

1 - محمد احمد الزعبي ، التخلف والتقدم في البلدان النامية والوطن العربي –جدلية السبب والنتيجة ، متوفر على الموقع : http://www.ibn-rushd.org/typo3/cms/ar/magazine/12th-issue-winter-20112012/muhammad-ahmad-az-zoebi/ يوم 2017/08/19 على الساعة 08.08

2 - Jean Christiansen , www.aawsat.com/details. asp?section=48&articl=324537&issuerno=9755, consulté le 27/04/2011 à21h.58

.

تستطيع أن تفرض عليها ضرائب جمركية لأنها تريد تشجيعها وقد تضر هذه الضرائب بنافسيها خاصة أنها ما زالت صناعات ناشطة.

أما بالنسبة للواردات فأيضا السلع الاستثمارية والوثيقة لا يمكن للدولة أن تفرض عليها ضرائب لأن هذا الأمر قد يعوق عملية الاستثمار والإنتاج ناهيك من الاتجاه إلى التحرير وشروط OMC التي تفرض على الدول المنظمة تخفيض القيود الجمركية قدر المستطاع والإلغاء التام للحواجز الأخرى.

✓ عدم كفاءة وفعالية الجهات المسؤولة عن جمع وتحصيل المال العام.

✓ الضغط في العبئ الضريبي وفرض ضرائب غير عادلة تؤدي إلى التهريب الضريبي.

✓ عدم تطور النظام الضريبي وجموده يساهم في أضعاف موارد الدولة السياسية، فبقاء النظام الضريبي متخلف يؤدي إلى عدم استجابتها إلى زيادة نمو الإيرادات مع الدخل الوطني إضافة إلى ذلك فإن الأنظمة الضريبية مليئة بالاستثناءات والتعقيدات التي تضعف حميلها وبالتالي تراجع الإيرادات العامة.

✓ كثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية نظرا لضعف الاستثمارات في الدول النامية فإن هذه الأخيرة تقوم بتقديم تحفيزات المستثمرين من أجل الاستثمار في هذه الدول عن طريق تقديم بعض الإعفاءات والامتيازات الضريبية، والتي يكون لها الأثر السلبي على إيرادات الدولة، ولهذا فالإعفاءات والامتيازات الضريبية التي تمنح بشكل عشوائي وغير مدروس فإن لها آثار سلبية وأضرار على الإيرادات السياسية للدولة أكثر مما قد يكون لها محفز للاستثمار[1].

ومن الأهمية بمكان التنويه على أن معضلة العجز الموازني في كل خاصية والتي أصبحت حلقة مفرغة صعب على هذه الدول الخروج منها لا يعود فقط إلى زيادة النفقات وتراجع الإيرادات وإنما أيضا في الطريقة التي يتم بها علاج العجز الموازني واتي تصبح في حد ذاتها سببا في العجز الموازني.

بعد إتمام هذا المطلب استنتجنا أن العجز الموازني هو ظاهرة اقتصادية قد تحدث لأي دولة سواء كانتا نامية أو متقدمة، لكن العجز الموازني في الدول النامية له طابع الخصوصية التي يستمدها م خصائص وأوضاع الدول النامية في حد ذاتها، ولهذا فهو يتعدى في الدول النامية مجرد ظاهرة اقتصادية ممكن حدوثها لها طرق لعلاجها لكونه معضلة كبيرة تعتبر تحدي من التحديات البارزة التي تواجه الدول النامية.

تم التطرق في هذا المبحث إلى عجز الموازنة العامة للدول النامية حيث يعتبر العجز الموازني من بين هذه المشاكل الكبيرة التي تعاني منها دول العالم الثالث الذي أصبح يعتبر دوامة يصعب الخروج منها نظرا لأن الزيادة في

1- عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 206

النفقات العامة لا تقابلها إنتاجية لهذه النفقات حيث من الجانب النظري ومن المفروض أن النفقات تصرف في مجالات تعطي لنا إيرادات لكن الدول النامية زيادة النفقات بدون أي عائد، ناهيك عن الأساليب الخاطئة لا معالجة العجز الموازني والتي تصبح في حد ذاتها أسباب للعجز فيما بعد.

وعليه فلا بد على الدول النامية من إعداد سياسة انفاقية تتوافق مع الأهداف السياسية للتنمية الاقتصادية، بدون إغفال عوامل اقتصادية مهمة من بينها التصدي للبطالة تحقيق الاستقرار البلدي والتوازن الخارجي.

خلاصة الفصل الثاني :

تطرقنا في هذا الفصل إلى عجز الموازنة العامة من كل الجوانب هذه المشكلة الاقتصادية التي تعتبر ظاهرة اقتصادية تكرر حدوثها في اقتصاديات كل دول العالم سواء كانت متقدمة أو متعلقة ولهذا كان لها التأصيل العلمي لها، هذا الأخير الذي عرف تضاربا بن المفكرين الاقتصاديين من يرى أن العجز الموازني لا يمكن الحدث ويجب محاربته قبل ما جاء عند الكلاسيك، وحتى من يرى أنه ظاهرة اقتصادية ممكنة الحدوث بل وأكثر من ذلك ممكن افتعالها من أجل تحقيق أهداف اقتصادية بعيدة المدى.

حاولنا أيضا في هذه النقطة أن نركز على العجز الموازني في الدول النامية في المبحث الأخير لما لهذه الظاهرة من آثار وخيمة على اقتصاديات الدول النامية، ناتجة عن الخوصصة التي تتميز بها اقتصاديات الدول النامية من هشاشة واختلال في هيكلها الاقتصادي موضحين أهم أسباب العجز الموازني في هذه الدول، والجزائر طبعا من بينها. وفي الفصل الموالي سوف نحاول أن نركز على الموازنة العامة للجزائر.

ومحاولة معرفة العلاقة بين العجز الموازني في الجزائر وسياسة التحرير و الانفتاح التي حققتها الجزائر منذ 1990 إلى يومنا هذا.

الفصل الثالث :

التجارة الخارجية والموازنة العامة في الجزائر

تمهيد الفصل الثالث :

بعد نهاية الثمانينات تخلت الجزائر عن الاشتراكية والانغلاق نظرا لما حققته من نتائج سيئة وتبنت التحرير والانفتاح ،وهكذا بدأت في تطبيق هذا النظام بتبني جملة من الإصلاحات سواء على مستوى سياسة التجارة الخارجية أو حتى المستوى المحلي، وهذا عن طريق جملة من الإجراءات والتدابير لتجسيد هذه الإصلاحات تمثلت في الأطر القانونية والمؤسساتية ناهيك عن الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف.

أصبحت الجزائر الآن تنتهج سياسة الانفتاح التجاري وتحرير التجارة الخارجية وبالتالي فهذا التحول من سياسة إلى أخرى وكل هذه الإصلاحات التي تبنتها – والتي سوف نأتي على ذكرها بالتفصيل– بطبيعة الحال كان لها الآثار الواضحة على مختلف التوازنات الداخلية والخارجية للبلاد، ولعل من أبرز هذه التوازنات، توازن الموازنة العامة وهل كان لهذا التحرير اثر على العجز الموازني أم لا وهو السؤال الذي سوف نحاول الإجابة عليه في هذا الفصل عن طريق النقاط التالية :

- مسار تحرير التجارة الخارجية في الجزائر ومؤشر الانفتاح فيها.
- الموازنة العامة في الجزائر والعجز الموازني.
- العلاقة الإحصائية بين كل من مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة للجزائر.

وكل هذه النقاط سيتم دراستها خلال فترة ما بين **1990–2016**.

المبحث الاول : التجارة الخارجية للجزائر في ظل التحرير (بعد 1990)

أدت أزمة النفط التي عرفها العالم سنة 1986 إلى كشف الغطاء على الأوضاع الكارثية و الاختلالات الكبيرة التي كان يعيشها الاقتصاد الجزائري مما نتج عنها أزمة كبيرة كادت تعصف بالجزائر في تلك الفترة.

وتمخضت عنها العديد من المشاكل على جميع الأصعدة بما فيها الصعيد الاجتماعي وهو ما برز في خريف 1988 من خلال المظاهرات التي عرفتها الجزائر في تلك الفترة نتيجة الأوضاع الاجتماعية الصعبة التي كان يعاني منها الشعب...

وبالتالي فكل هذه الظروف أكدت أن النمط الذي كانت تسير عليه الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية تلك الفترة هو طريق مسدود ولا جدوى منه، بل لابد من التغيير وتبني جملة من الإصلاحات التي من شأنها أن تخرج الدولة من الأزمة، وبالفعل جاء دستور 1989 الذي كرس مبدأ التعددية الحزبية وحرية الإعلام ناهيك عن جملة من الإصلاحات في المجال الاقتصادي كان للتجارة الدولية نصيب منها... وبالتالي فهذا المبحث سوف نحاول التطرق فيه إلى وضعية التجارة الخارجية للجزائر سواء في المرحلة الانتقالية بالتطرق إلى أهم الإصلاحات المعتمدة في تلك الفترة أو من ناحية اتجاهات الجزائر على الصعيد الدولي وتأثر التجارة الجزائرية الخارجية بالاتفاقيات الإقليمية والدولية لكي نستطيع في الأخير المقارنة بين الجزائر ودول أخرى في مجال التحرير والانفتاح.

المطلب الأول :التجارة الخارجية للجزائر من 1990-1994

إن الجزائر وكما أشرنا سالفا لم تتجه إلى التحرير والانفتاح إلا بعد فشلها في النظام القديم والمتعلق بتبني الاشتراكية نتيجة الأوضاع الاقتصادية التي عاشها الجزائر في نهاية ثمانيات القرن الماضي ، ولم يقتصر الأمر فقط على تلك الأوضاع الاقتصادية فقط بل أن العالم في حد ذاته حدثت فيه العديد من الأحداث أدت إلى تغيير قواعد اللعبة، وعليه فتبني الجزائر للانفتاح والتحرير لم يكن بمحض الصدفة بل كانت ورائه جملة من العوامل الداخلية والخارجية أدت إلى ذلك، و التحرير يتطلب جملة من الاجراءات والتدابير من أجل تفعيله تنقسم إلى الجانب التشريعي والقانوني والجانب المؤسساتي... كل هذه النقاط سوف نحاول أن نتناولها في هذا المطلب من خلال الحديث عن أسباب ودوافع الانفتاح ثم الانتقال إلى أهم الإصلاحات المعتمدة ، وكل ذلك في الفترة 90-94.

❖ أسباب ودوافع الجزائر للتحرير والانفتاح :

مع نهاية ثمانينات القرن الماضي وبداية تسعينات نفس القرن قررت الجزائر نزع ثوب الاشتراكية وارتداء ثوب التحرير والانفتاح، وبطبيعة الحال كان لهذا القرار العديد من الأسباب والدوافع تنوعت بين أسباب داخلية وخارجية.

➢ الأسباب الداخلية :

الجزائر بعد تبنيها نظام الاحتكار للتجارة الخارجية والنهج الاشتراكي بداية من الاستقلال وإلى غاية ثمانينات القرن الماضي أثبت فشله على جميع الأصعدة وبدلا من تحقيق الاستقلالية الاقتصادية والتي كانت تعتبر الهدف الأساسي للجزائر في تلك الفترة وجدت الجزائر نفسها قد زادت تبعيتها للخارج ، وانتشر بشكل أكبر ما يسمى بالاقتصاد الموازني بالإضافة إلى العديد من المشاكل الأخرى.

وبالرغم من أن الانتقال من النظام الاشتراكي إلى التحرير ليس بالأمر السهل ولكن كان أمرا لابد منه نظرا للأوضاع الداخلية التي كانت تعاني منها الجزائر والتي تمثلت أهمها في [1]:

- نظرا لسوء التسيير، ففي كل المخططات التي اعتمدتها الدولة ، والتي كانت تحاول كل مرة إصلاح أخطاء المخطط السابق، إلا أنها كانت تعاني دائما من ارتفاع التكاليف وكثرة التبذير.
- وجود نظام أسعار إداري، أدى إلى ظاهرة المديونية لكل المؤسسات العمومية نظرا لفرض الدولة لأسعار غير مدروسة بالإضافة إلى وجود دائما قروض متسامحة وغير مدروسة بالنسبة للمؤسسات العمومية ناهيك عن النظام الجبائي الفاشل الذي كان مطبقا في ذلك الوقت.
- ضعف نسب استعمال القدرات المتوفرة مما أدى إلى تدهور الهيكل المالي للمؤسسات العمومية الصناعية و الفلاحية والاشتراكية مما فاقم من عجز الاستغلال الأمثل للإمكانيات المتاحة.

بالإضافة إلى هذه الأسباب هناك مشاكل كبرى كانت تعاني منها الجزائر على المستوى الداخلي كلها طفحت على السطح بعد أزمة 1986 لعل من أهمها [2]:

1 - عبد المجيد بوزيدي ، تسعينات الاقتصاد الجزائري ، ترجمة جربيب أم حسن ،موفم للنشر والتوزيع ، الجزائر 1999 ، ص ص 15-16

2 - زيرمي نعيمة ، التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق ، مرجع سبق ذكره ، ص 147-148

✓ **التضخم** : نظرا للسياسة المتبعة سابقا من طرف الجزائر والاعتماد الكبير على الصناعات الثقيلة، أدت الاختلالات المالية للدولة إلى تنامي ظاهرة التضخم في الجزائر وبالتالي أصبح العرض لا يواكب الطلب والجدول الموالي يوضح تطور نسب التضخم في الجزائر خلال فترة الأزمة (1985-1996)

الجدول رقم (03)تطور معدل التضخم بالجزائر(1985-1996) (النسبة %)

السنة	**1985**	**1986**	**1987**
معدل التضخم %	10.5	12.3	7.5
السنة	**1988**	**1989**	**1990**
معدل التضخم %	5.9	9.3	17.88
السنة	**1991**	**1992**	**1993**
معدل التضخم %	25.9	31.68	20.52
السنة	**1994**	**1995**	**1996**
معدل التضخم %	29	29.79	18.70

المصدر : – الملاحق الإحصائية لبنك الجزائر ومتوفر على الموقع:http://www.bank-of-algeria.dz /

- **الديوان الوطني للإحصائيات على الموقع (www.ons.dz)**

من الجدول السابق نلاحظ التزايد المستمر لمعدلات التضخم في الجزائر منذ منتصف الثمانيات وإلى غاية منتصف التسعينات ولو أن هناك انخفاضات طفيفة في بعض السنوات مثل انخفاض التضخم من 12.3% سنة 1986 إلى 5.9 سنة 1988 لكن يعود الارتفاع المتزايد مرة أخرى من 17.88 سنة 1990 إلى 29.79 %في 1995 تم إلى 18.70 سنة 1996 ولكن كلها تعتبر نسب كبيرة مما يؤكد الوضعية المزرية التي كان عليها الاقتصاد الجزائر في تلك الفترة وبالتالي فالتضخم يعتبر من بين أهم الأسباب الداخلية التي دعت الجزائر إلى ضرورة إيجاد إصلاحات للأزمة.

✓ **عجز ميزان المدفوعات** :

لأن الجزائر تعتمد تقريبا بشكل كامل على قطاع المحروقات من جانب التصدير فانخفاض أسعار النفط سنة 1986 أدى إلى انخفاض موارد الدولة، ناهيك عن التبذير وسوء التسيير وهذا كله أدى إلى عجز في ميزان مدفوعات الجزائر والجدول الموالي يوضح بالأرقام حالة الميزان التجاري في فترة الثمانيات وإلى غاية نهاي التسعينات من القرن الماضي.

الجدول رقم (04) رصيد ميزان المدفوعات للجزائر (1984–1999) (الوحدة مليار $)

السنوات	1984	1985	1986	1987
رصيد ميزان المدفوعات	-0.33	1.2	-1.49	-0.35
السنوات	1988	1989	1990	1991
رصيد ميزان المدفوعات	-0.96	-0.77	0.84	1.04
السنوات	1992	1993	1994	1995
رصيد ميزان المدفوعات	0.23	-0.01	*-4.38	-6.32
السنوات	1996	1997	1998	1999
رصيد ميزان المدفوعات	-2.09	1.16	-1.74	-2.38

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على تقارير بنك الجزائر

✓ **المديونية الخارجية :**

لعل أيضا من بين الأسباب البارزة التي أدت بالجزائر إلى ضرورة التغيير للانفتاح ومحاولة تبني العديد من الإصلاحات المديونية الكبيرة التي كانت تعاني منها الجزائر والتي تعتبر ظاهرة اشتركت فيها غالبية الدول النامية في فترة الثمانيات، لكن بالنسبة للجزائر فقد انفجرت بعد الانخفاض الكبير الذي عرفته أسعار النفط 1986 والجدول الموالي يوضح بالأرقام تطور المديونية الخارجية للجزائر في تلك الفترة

الجدول رقم (05) : تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة: (1984–2003). الوحدة مليار دولار أمريكي

السنة	1984	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1991	1992	1993
الدين	15.94	18.40	22.90	25.02	26.74	28.57	28.37	27.87	26.67	25.72
السنة	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
الدين	29.48	31.57	33.56	31.22	30.47	28.14	25.08	22.31	22.54	23.35

Source Banque d'Alger évolution de la dette extérieur de l'Algérie 1984–2004 p 4

من الجدول السابق نلاحظ الارتفاع المتزايد للديون الخارجية منذ فترة الثمانينات إلى غاية نهاية التسعينات وذلك لأسباب سالفة الذكر والمتمثلة أهمها في انخفاض أسعار البترول والأوضاع الأمنية التي كانت تعيشها الجزائر، إلا أن هذه الديون بدأت تعرف تراجعا بداية من 2000 وهذا نظرا لعودة أسعار البترول للارتفاع مرة أخرى ،بالإضافة

إلى جملة الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر في هذه الفترة من زيادة الإيرادات وترشيد النفقات، ناهيك عن الاستقرار التدريجي للأوضاع الأمنية في الجزائر.

كانت هذه أهم الدوافع للانفتاح والتحرير على المستوى المحلي ولكن أيضا الاتجاه إلى الانفتاح ساهمت فيه أيضا العديد من الأسباب الخارجية أو على المستوى الدولي .

- **الأسباب الخارجية** :مر العالم في فترة الثمانينات بالعديد من الأحداث الاقتصادية والسياسية التي قلبت الموازين وأدت إلى تغيير قواعد اللعبة والتي كانت في نفس الوقت الدافع الخارجي لتغيير وجهة الجزائر إلى الانفتاح عموما تمثلت أهم هذه العوامل في[1]:

✓ **تحولات الاقتصاد العالمي** : إن الحرب العالمية الثانية وما أسفر عنها من نتائج بخروج الولايات المتحدة الأمريكية تقريبا الرابح الوحيد منها ، والدور الكبير الذي لعبته في تمويل إعادة إعمار أوربا الغربية من الدمار الذي أصابها بالإضافة إلى مؤتمر بروتن وودز وما انجر عنه من اتفاقيات ومن بينها ظهور "الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية " كل هذه الأسباب أدت إلى تغيير النظام التجاري العالمي ككل وبالتالي تغيير قواعد اللعبة وحتمية انضمام كل دول العالم إلى النظام الجديد ...وإلا العيش في العزلة وعدم الاستفادة من المزايا الممكن تحقيقها اثر الانضمام

✓ **انهيار الاتحاد السوفيتي** : كان الاتحاد السوفيتي يشكل دعما كبيرا للدول التي تتبنى النظام الاشتراكي على غرار الجزائر ، لكن بعد انهياره سنة 1989 وتوحيد الألمانيتين أدى هذا الحدث الكبير في العالم إلى إعادة تغيير المنظومة السياسية للعديد من الدول بل وأكثر من ذلك مثل هذا الحدث صدمة حقيقية لبعض الدول الأخرى التي مازالت تتشبث بالنظام الاشتراكي، وعليه دفع هذا الأمر بالدول النامية التي تتبنى النظام الاشتراكي إلى ضرورة التأقلم مع الواقع الجديد و إعادة النظر بشكل جذري في منظومتها الاقتصادية ، ضف إلى ذلك تميزت هذه الفترة أيضا برفع الدول المصنعة أسعار صادراتها للدول النامية المصدرة للبترول ومن بينها طبعا الجزائر

✓ **الأزمة البترولية 1986**: إن انهيار أسعار البترول لسنة 1986ونزولها تقريبا لحوالي 14 دولار أمريكي للبرميل بعدما كان يتراوح ما بين 30-31 دولار سنة 1985 ادخل الدول المعتمدة على تصدير البترول مثل الجزائر في دوامة من المشاكل الاقتصادية المتأتية من انخفاض أسعار المحروقات ، وبالتالي ضرورة التفكير في سبل أخرى لإيجاد إيرادات خارج المحروقات هذا من جهة ، ومن جهة أخرى في نفس الفترة ظهرت بشكل قوي في السوق العالمية دول أخرى مصدرة للبترول خارج الأوبك مثل (روسيا ، النرويج ، المكسيك ، كازاخستان ، كندا....) وبالتالي اشتداد المنافسة بين هذه الدول

1- باريك مراد ، التحرير التجاري وسعر الصرف الحقيقي ، رسالة ماجستير في العلوم تخصص اقتصاد قياسي مالي وبنكي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة تلمسان ، 2013-2014 ، ص 82

ومن هذا المنطلق ونظرا لكل الأسباب سالفة الذكر سواء كانت على المستوى المحلي أو الدولي عزمت الجزائر الاتجاه نحو التحرير والانفتاح ، لكن هذا الأمر لابد له من العديد من الإصلاحات من اجل سلك هذا الطريق ، وبالفعل تبنت الجزائر العديد من الإجراءات والتدابير من اجل الإصلاح والانفتاح وللتجارة الخارجية النصيب الأوفر من هذه الإصلاحات وهو ما سوف يأتي

- **تدابير وإجراءات الانفتاح** : بطبيعة الحال كان لزاما على الجزائر من اجل الوصول إلى الهدف المبتغى والمتمثل في انتهاج النهج الرأسمالي ضرورة تهيئة الأرضية اللازمة لذلك ، وهذا عن طريق ضمان الإطار التشريعي والمؤسساتي للانفتاح ناهيك على النشاط على المستوى الخارجي والمتمثل أساسا في إبرام العديد من الاتفاقيات الدولية الإقليمية ومتعددة الأطراف ، وهذه التدابير طالت جميع القطاعات الاقتصادية في البلاد، عموما فأهم الإجراءات والتدابير للانفتاح الخاصة بالتجارة الخارجية – وهي النقطة التي تهمنا في هذا المقام – تمثلت في النقاط التالية

- **تنظيم بنك الجزائر للتجارة الخارجية:** يعتبر قانون النقد والقرض 90-10 النقلة النوعية في القطاع المصرفي الذي أعطى صلاحيات اكبر للبنك المركزي ، وفي نفس الوقت نفس جديد للتجارة الخارجية عن طريق القطاع المصرفي، هذا الأخير الذي يعتبر القناة الرئيسية في مجال التجارة الخارجية .

وعليه وعلى أساس أن بنك الجزائر أوكلت له مهمة تنظيم التجارة الخارجية فإن هذا الأخير ثمن بدوره الدور الكبير للبنوك في مجال تطوير التجارة الخارجية و قام بوضع عدة أنظمة كانت[1] :

- ✓ النظام 90-02 ويتضمن فتح التعامل مع حساب أو عدة حسابات بالعملة الأجنبية في البنوك التجارية للمؤسسات والشركات ذات الطابع الاقتصادي، وتم تعزيزه بالتعليمة 94-20 الصادرة بتاريخ 1994/04/12
- ✓ النظام 90-30 يحدد هذا النظام شروط تحويل الأموال المراد استثمارها ، ونفس الشيء بالنسبة لتحويل الأرباح وهذا كله تحت مراقبة وبموافقة بنك الجزائر.
- ✓ المرسوم التنفيذي 91-37 الصادر في 1991/02/13 والمتضمن ضرورة تحرير التجارة الخارجية وإلغاء نظام رخص الاستيراد والتصدير.
- ✓ التعليمة رقم 03/19 الصادرة في أفريل 1991 تتضمن الصرف حيث ألغى فيها بنك الجزائر الدفع بالعملات الأجنبية واستبدالها بالدفع بالعملة المحلية، إلغاء ميزانية العملات الأجنبية للمؤسسات العمومية، كما مكن المستوردين من الحصول على تمويلات خارجية مقابل دفع مبلغ الواردات بالدينار الجزائري.

1- كبير سمية ، التجارة الخارجية وتمويلها بعد الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ،2002، ص 44-45

➢ **تنظيم عمليات الاستيراد:** في قانون المالية التكميلي لسنة 1990 جاءت مواد صريحة تبين إلغاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية وتنازلها عند هذا الدور لكل من تجار الجملة والوكلاء المعتمدين وقد أتى المرسوم التنفيذي رقم 37/91 المؤرخ في 1991/02/13 لكي يحدد في المادة الثانية منه، من لهم الحق بممارسة التجارة الخارجية بشكل مفصل

أما فيما تعلق بالتعريفة الجمركية فلقد اتجهت الجزائر إلى اعتماد هذه الأخيرة من أجل تحرير المبادلات التجارية وتخفيض العوائق أمام الاستيراد كمرحلة أولى سنة 1992 بتخفيض نسب معدلات الرسوم الجمركية من 19 إلى 7 معدلات فقط بالإضافة إلى الحد الأقصى الذي بلغ 60% بدلا من 120% المعمول بها سنة 1986 وكانت هذه المعدلات 60% ,40%,25%,15%,7%,3%,0% هذا كان كمرحلة أولى[1]، واستمرت الجزائر على نفس النهج بزيادة تخفيض الرسوم الجمركية سواء من ناحية عدد المعدلات أو حتى الحد الأقصى وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (06): تطور نسب الرسوم الجمركية في الجزائر منذ 1994.

القانون	قانون المالية 1995	قانون المالية 1996	قانون المالية 2001	قانون التكميلي 2001	قانون المالية2003
النسب %	60،40،25،15،7،0	50،40،25،15،7 5،3،0،	45،25،15،5،0	40،25،15،5،0	30،15،5،0

المصدر: الجريدة الرسمية رقم37 المؤرخة في 2003/06/15 متوفرة على الموقع www.jarodp.dz ، يوم 2014/02/12

ومن الأهمية بمكان الإشارة أنه إلى جانب هذه المعدلات تفرض رسوم جمركية أخرى على الواردات تتمثل في[2]:

- **الرسم على القيمة المضافة TVA** :وهذا بهدف تحقيق المساواة في تحمل العبء بين السلع الأجنبية والوطنية .

- **الحق المؤقت على الاستيراد:** تأسس عام 2001 بنسبة 60% على أن يتم تفكيكه خلال 5 سنوات بمعدل 12% ابتداء من 2002 ألغي نهائيا في 2005.

- **الرسم الداخلي على الاستهلاك:** والذي قد يصل إلى 100% يتم فرضه على التداول المحلي لسلع تحددها قوانين المالية، وللإشارة هذه المنتجات لا تنتج محليا.

1 - رشيد بن ديب ، مرجع سبق ذكره ، ص 449
2- فلة عاشور ، انعكاسات السياسة التجارية على تطور التجارة الخارجية في الجزائر منذ 1994، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 24، جامعة محمد خضير ، بسكرة ، مارس 2012، ص 489

والجدير بالذكر قبل التحرير والانفتاح كان هناك ما يسمى بالمعايير التقنية و المهنية والتي تفرض تقريبا على كل الواردات ولكن ومع الإصلاحات تقلصت القائمة حاليا لكي تصبح تشمل فقط بعض المواد الحساسة مثل : حليب الأطفال، المواد الصيدلانية والجراحية، القمح .....

أما بالنسبة للمواد الممنوعة من للاستيراد فقد تم إلغاء المواد الممنوع استيرادها تدريجيا ماعدا تلك المضرة بالصحة أو المهددة للأمن الوطني (لكن بعد الأزمة الأخيرة عادت جملة من المواد لمنعها مرة أخرى مثل السيارات ، مواد التجميل) من أجل عملية التقشف.

➢ **الإطار المؤسساتي لتحرير التجارة الخارجية:**

كل الإجراءات سالفة الذكر كان لابد لها من المؤسسات والهيئات التي تسهر على تطبيقها على أرض الواقع ومن أجل هذا ولترقية الصادرات خارج المحروقات –كهدف لا بد من تحقيقه للتخلص من التبعية لتقلبات أسعار المحروقات – استحدثت مجموعة من المؤسسات تسهر على تنفيذ الأهداف المسطرة تمثلت أهمها في :

✓ **تنظيم دور وزارة التجارة في مجال التجارة الخارجية:** بموجب المرسوم التنفيذي رقم 207/94 المؤرخ في 1994/07/16 تم إعادة تنظيم دور وزارة التجارة خاصة في ما تعلق بجانب التجارة الخارجية حيث تم تكليفها بمهمة ترقية التبادل التجاري مع الخارج ، ومن أجل تأدية هذا الدور على أكمل وجه تم استحداث مديرية عامة للتجارة الخارجية – بنفس المرسوم – تتألف بدورها من مديريات فرعية لكل من أوروبا أمريكا، آسيا، إفريقيا، الدول العربية، أمريكا اللاتينية ،بالإضافة إلى مديرية لترقية التبادل التجاري الخارجي وتتكون من مديرية فرعية للتنظيم و التأطير وأخرى لدعم الصادرات[1].

✓ **إنشاء الديوان الوطني لترقية التجارة الخارجية PROMEX** : بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-327 الصادر في 1996/10/01 [2]والذي أوكلت له عدة مهام نذكر من بينها :

- إنشاء بنك معطيات وشبكة المعلومات من أجل خدمة جميع المعنيين بالتجارة الخارجية.
- إنشاء وتطوير علاقات التبادل مع المنظمات الأجنبية المماثلة.

✓ **الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI**: بموجب المرسوم 96-93 الصادر في 1996/03/03 وهي مؤسسة ذات طابع صناعي تجاري تابعة للقطاع العام تتمثل أهم مهامها في :

- العمل على تنظيم اللقاءات والتظاهرات الاقتصادية داخل وخارج الوطن مع إبداء رأيها في الاتفاقيات التجارية مع البلدان الأجنبية.
- التدخل في حالة وجود نزاع تجاري وطني أو دولي وإنشاء مؤسسة تعديل وفقا لطلب المتعاملين .

1 - عجة الجيلالي ، مرجع سبق ذكره ، ص 258
2 - الجريدة الرسمية رقم 58 الصادرة في 1996/10/06

✓ **الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات CAGEX**: تأسست بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-205 الصادر في 1996/06/05 أ[1]وكلت لها مهمة ضمان القرض وجميع المخاطر التي من الممكن أن يقع فيها المصدر كعدم القدرة على التسديد من طرف المشتري ،أو عدم تقبله للسلع والخدمات التي طلبها ،وللإشارة فبموجب نفس المرسوم تم إنشاء صندوق خاص لترقية الصادرات FSPE الغاية منه هو التدخل لتمويل الأبحاث المتعلقة بالأسواق الدولية بغية النفاذ الأفضل للمنتجات المحلية له،وللعلم فقد تم تحديد مجال تدخل الصندوق بمقتضى المادة 129 من قانون المالية لسنة 1997 ،إذ لم يعد فقط تلك الوسيلة لتقديم المساعدات المعنية بل أصبح أشبه بمؤسسة مالية تضمن السير الحسن لعمليات التصدير.

حاولنا في هذا المطلب الإلمام بجميع الجوانب المتعلقة بتحول الجزائر من الاشتراكية إلى النظام الرأسمالي و ما يتطلبه من انفتاح وتحرير وركزنا بطبيعة الحال –حسب مجال الدراسة – على جانب التجارة الدولية فحاولنا بداية إبراز أهم العوامل التي دفعت بالجزائر إلى التحرير ثم انتقلنا إلى أهم التدابير والإجراءات التي اعتمدتها الجزائر من اجل الدخول في المرحلة الجديدة

ومن الأهمية بمكان الإشارة أن الجزائر و بعد تبنيها سياسة الانفتاح والتحرير لم تكتفي فقط بالقوانين، المراسيم والإطار المؤسساتي بل اتجهت أكثر للاندماج في الاقتصاد العالمي والتفتح عليه من خلال الاتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف وهو ما سوف يأتي التفصيل فيه في المطلبين المواليين

المطلب الثاني : التجارة الخارجية للجزائر في إطار علاقاتها مع الهيئات الدولية

نعلم كلنا أنه وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية خرجت USA تقريبا الرابح الوحيد من هذه الحرب، فاستغلت الفرصة وقدمت في إطار برنامج مارشال مساعدات لدول أوربا الغربية من أجل إعادة أعمارها وفي نفس الوقت تنفيذ كل شروط الولايات المتحدة الأمريكية وعلى رأسها تبني النظام الرأسمالي الداعي إلى الليبرالية والحرية الاقتصادية، ناهيك عن اتفاقية بروتن وودز وما تمخض عنها من إنشاء مؤسسات دولية من أجل إعادة تنظيم اقتصاد عالمي جديد تتحكم فيه تقريبا USA ، وبالفعل كان لها ذلك فتم إنشاء المؤسسات الثلاثة الكبرى المسيرة للنظام الاقتصادي العالمي تمثلت في البنك الدولي، صندوق النقد الدولي الاتفاقية العامة التعريفة والتجارة التي أصبحت فيما بعد OMC كل هذه المؤسسات وبانضمام غالبية دول العالم لها استطاعت أن تبسط هيمنتها على اقتصاد العالمي ككل، وبالتالي فأي طرف يخرج عن التيار سوف يكون مصيره الاندثار والزوال...

1 - الجريدة الرسمية رقم 35الصادرة بتاريخ 1996/06/09

والجزائر من بين الدول الأولى التي انضمت إلى FMI بعد استقلالها ،بينما المنظمة العالمية للتجارة فلقد تقدمت بطلب العضوية منذ أن كانت سليلتها GAAT سنة 1987.

وعليه فالانضمام أو الاستعانة بمؤسسة دولية سوف يترتب عليه شروط وإجراءات وهذا بطبيعة الحال ما حدث للجزائر، وأكيد كان له آثار وعواقب، الأمر الذي سوف نحاول التطرق له في هذا المطلب وذلك بالتركيز طبعا على شق التجارة الخارجية للجزائر على أثر اتفاقيات الجزائر مع FMI ومحاولة الانضمام إلى OMC.

❖ **تجارة الجزائر الخارجية في إطار علاقتها مع FMI** :

إن كل الإصلاحات التي اعتمدتها الجزائر بداية من تسعينات القرن الماضي سواء تلق الأمر بالجانب التشريعي أو المؤسساتي كانت هذه المرة مدعومة من FMI وهذا نظرا لأوضاع المزرية التي كانت تعاني منها الجزائر في نهاية ثمانينات القرن الماضي وخاصة بعد انهيار أسعار البترول 1986 فكانت علاقة الجزائر بصندوق النقد الدول كالتالي [1]:

✓ **الاتفاق الإستعدادي الائتماني الأول 1989** :

بسبب الأوضاع الاقتصادية التي كانت تعاني منها الجزائر في تلك الفترة والتي ذكرناها سابقا فقد لجأت الجزائر إلى FMI بطلب مساعدات مالية وذلك في عهد حكومة مولود حمروش وبالفعل تم التوقيع على هذه الاتقافية بشكل سري في ماي **1989** إذا استفادت الجزائر على أثر هذه الاتفاقية من **155.7** مليون وحدة سحب خاصة، استخدمت كليا في **1989/05/30**[2]، كما استفادت أيضا من قرض آخر يقدر بحوالي 315.2 مليون وحدة سحب خاصة (DTS)"كتسهيل تمويل تعويض نظرا لانخفاض أسعار البترول وارتفاع أسعار الحبوب[3]، وقد تم هذا الاتفاق من خلال عمليتين :

- **الأولى** : تتمثل في السحب الشريحة الاحتياطية بدون شروط.
- **الثانية** : طلب المساعدة من FMI للحصول على تمويل تعويضي لتمويل العجز في ميزان المدفوعات.

1 - مدني بن شهرة ، علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي ، متوفر على الموقع http://www.startimes.com/?t=20739075 يوم 2017/01/15 على الساعة 14.00

2 - الهادي خالدي ، المرآة العاكسة لصندوق النقد الدولي ، دار هومة ، الجزائر ، 1996، ص 195

3 - دحمان بن عبد الفتاح ، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برنامج التكييف لصندوق النقد الدولي –دراسة حالة الجزائر – رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 1997، ص 179

وللإشارة فقد حصلت الجزائر أيضا على قرض من البنك العالمي في حدود **300** مليون دولار وكانت العملية مشروطة بتنفيذ برامج الاستقرار الاقتصادي مدته **12** شهر.

ولقد حاولت الجزائر على أثر هذا الاتفاق والمساعدات المتحصل عليها إجراء العديد من الإصلاحات سبق جميع المجالات الاقتصادية المالية، النقدية والتجارة الخارجية كان لها نصيب من هذه الإصلاحات، فحسب هذا الاتفاق فقد جاءت المادتين **40 و41** من قانون المالية التكميلي لسنة **1990** لتعيد الاعتبار مرة أخرى لتجار الجملة بالسماح لهم بالاستيراد وإعادة البيع دون إجراءات رقابية باستثناء بعض البضائع.

أصدر أيضا البنك الجزائري في إطار إصلاحات التجارة الخارجية ضمن نصوصه التشريعية لسنة **1990** النظام **02/90** والذي يضمن حق الحيازة والتصرف للمصدرين في إيراداتهم من العملة الصعبة المتأتية خارج المحروقات بنسبة تتراوح بين **10%** و**100%** حسب طبيعة كل سلعة.

فمثلا يمنح لمصدري السلع الزراعية والصيد البحري نسبة تصل إلى 50% الخدمات السياحية بنسبة 20% مصدر الخدمات المصرفية والمنتجات الصناعية بنسبة 10% ناهيك عن إمكانية إنجاز المعاملات التجارية المتعلقة بالتجارة الخارجية عن طريق بنك معتمد وسيط، كل هذه الإجراءات من أجل ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات وفتح المجال للبنوك التجارية من أجل المساهمة ولو بجزء في تسيير التجارة الخارجية[1].

✓ **الاتفاق لاستعدادي الائتماني الثاني 1991** :

بعد أحداث جوان 1991 واستقالة حكومة مولود حمروش تولى رئاسة الحكومة السيد "سيد أحمد غزالي" وواصل المفاوضات التي كانت بين الجزائر وFMI حيث تم التوقيع على هذا الاتفاق الذي يمتد إلى **10** أشهر من جوان **1991** إلى مارس **1992** تحصلت الجزائر بموجبة على قرض قدر بـ **400** مليون دولار كانت مقسمة على 4 أقساط الأول جوان **1991**، والثاني سبتمبر **1991** الثالث ديسمبر **1991**، أما الرابع والذي كان من المقرر الحصول عليه في مارس **1992** لم تتحصل عليه الجزائر سبب الانحرافات التي عرفتها الأجور في الفصل الأول من **1992**[2].

---

[1]- جاري فاتح، الإصلاحات الاقتصادية وآثارها على التجارة الخارجية الجزائرية (1989-2000)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2002، ص 111-112.

2- Fergoni Meriem, le programme d'ajustement structural en Algérie, revue l'économie Algérie N° 34 Juin 1996, p 24.

وللعلم فإن هذا الاتفاق كان يهدف حسب ما جاء في رسالة النية المرسلة من طرف السلطات الجزائرية يوم **1991/04/27** إلى :

- تحرير التجارة والمواصلة في تخفيض قيمة الدينار الجزائري.
- إصلاح النظام الجمركي وذلك بإزالة القيود الكمية وتخفيض الرسوم الجمركية والجبائية بإدخال TVA.
- التقليص من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.
- ترشيد الاستهلاك والادخار.

والجدير بالذكر أنه في هذه الفترة وتحت رئاسة سيد أحمد غزالي فقد صدر القانون رقم **21/91** المتعلق بتوسيع الشراكة مع الشركات متعددة الجنسيات خاصة في مجال المحروقات والمناجم لكن هذا القانون لم يلقى الاستجابة نظرا للأوضاع الاجتماعية التي كانت تعيشها البلاد في تلك الفترة، وهكذا استمرت العلاقة بين الجزائر وFMI في حالة مد و جزر خاصة مع عدم قدرة الجزائر على الالتزام بكل بنود الاتفاق المذكورة سالفا بسبب الأوضاع الحساسة والاجتماعية التي كانت تعيشها الجزائر خاصة مع نهاية 1991 وبداية 1992[1].

لكن وبالرجوع للحديث عن التجارة الخارجية ففي الاتفاق الثاني مع FMI جاء قانون المالية 1992 ليقر تخفيض الرسوم الجمركية فوصل الحد الأقصى للتعريفة إلى **60%** بعدما كان في 1986 يقدر بـ 120%، بالإضافة إلى العديد من الإجراءات الأخرى كلها تهدف إلى جلب الشركات الأجنبية وتنشيط التجارة الخارجية، لكن كل هذه الإجراءات لم تأتي أكلها، وزاد الاقتصاد الجزائري بصفة عامة تدهورا وسوءا.

فمنذ 1993 زادت الأمور تعقدا في الجزائر سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي، إذا كان يتم تمويل الاحتياجات الاجتماعية و عجز الميزانية من خزينة الدولة هذه الأخيرة التي كانت تعاني من عجز مستمر ووصلت خدمة الدين إلى **86%** من إجمالي الصادرات لنفس السنة... كل هذه العوامل اضطرت الجزائر إلى التوجه مرة أخرى إلى طلب المساعدة منFMI [2].

1 - مدني بن شهرة ، علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي ، متوفر على الموقع : http://www.startimes.com/?t=20739075 يوم 2017/10/16 على الساعة 22.50

2 - نفس المرجع السابق

✓ **الاتفاق الإستعدادي الائتماني الثالث 1994 :**

وصلت الجزائر في هذه المرحلة إلى حاقة الانهيار حيث أصبحت غير قادرة على الدفع، فلجأت إلى طلب إعادة جدولة ديونها وفي نفس السياق تم متابعة المفاوضات مع FMI انتهت هذه المفاوضات بإمضاء اتفاقيتين الأول استعدادي ائتماني في أفريل **1994** مدته سنة موجه لتعديل ميزان المدفوعات، والثاني يدعى بتسهيل التمويل الموسع (**FFE**) لمدة 3 سنوات (أفريل **1995** – أفريل **1998**).

إذ حسب هذا الاتفاقيتين فقد وجهت أيضا السلطات الجزائر رسالة حسن نية إلى FMI يتضمن تطبيق عدة أهداف تشمل كل القطاعات الاقتصادية، وفيما يخص التجارة الخارجية فإن هذه الرسالة جاءت لكي تبين أن هذا البرنامج يهدف إلى إدماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي والنهوض بالقطاعات الأخرى خارج المحروقات من أجل ترقية الصادرات وتشجيعها ، بالإضافة إلى إنشاء سوق بين البنوك للعملة الصعبة، ورفع الخظر نهائيا على الواردات[1].

وعموما إذا أردنا تقييما عاما للتجارة الخارجية للجزائر في إطار علاقتها مع FMI فيمكن أن نلاحظ النقاط التالية :

- تعتبر الجزائر من أكثر الدول اقتراضا من FMI سواء من بين دول الشرق الأوسط، وشمال إفريقيا إذ وصلت قيمة إجمالي قروضها إلى حوالي **3** مليار دولار وكانت أيضا من أكثر الدول التي تأثرت من الناحية السياسية جراء شروط **FMI**[2].
- اعتبر قانون النقد والقرض لسنة 1990 البداية الأولى للتوجهات الجدية لتحرير التجارة الخارجية باتخاذ العديد من الإجراءات أهمها إلغاء البرنامج العام للتجارة والحصص الرسمية للميزانيات بالعملة الصعبة.
- نال قطاع التجارة الخارجية حصة الأسد من الإصلاحات والتحرير هذا لأن هذا القطاع هو الأكثر قدرة على جلب العملة الصعبة وبالتالي الخروج من الأزمة.
- الاهتمام أكثر بقطاع الصادرات وخاصة تلك الخارجة عن قطاع المحروقات.

1 - زيرمي نعيمة ، التجارة الخارجية وإصلاحات صندوق النقد تحليل دروس الأمس للاستفادة من أزمة اليوم ، مجلة المالية والأسواق ،المجلد 03، العدد 05 ، ص 273

2- Bank Information Center,
المؤسسات العالمية الدولية ومنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ورقة للمنظمات غير الحكومية، Washington أكتوبر 2007، ص 15

- على الرغم من كل الانتكاسات والهزات التي عرفتها الجزائر خلال البرامج والاتفاقيات مع FMI إلا أن المؤشرات الاقتصادية وعلى رأسها قطاع التجارة الخارجية في الجزائر متمثلة في الميزان التجاري وميزان المدفوعات قد عرف تحسنا خاصة في الإتفاق الأخير (1995-1998).
- بالرغم من كل توصيات FMI إلا أن الجزائر ما زالت تعتمد على قطاع واحد بشكل كلي تقريبا متمثل في قطاع المحروقات.

والجدول الموالي يوضح هيكل صادرات الجزائر خلال الفترة (1990-2005).

الجدول رقم (07) تركيبة الصادرات الجزائر (1990-2012) **الوحدة مليون دينار**

البيان	مواد غذائية ومشروبات	التموين الصناعي	المحروقات	سعل ومعدات التجهيز والنقل	سلع استهلاكي غير غذائية	المجموع
1990	450	2216	118600	654	187	122279
1991	957	4077	226800	1351	403	139 241
1992	1743	7425	237545	1909	388	249010
1993	2265	8077	228120	394	695	239 552
1994	115	10797	311362	506	520	324338
1995	5233	17886	473064	1700	568	498451
1996	9260	44226	682139	2593	2593	740811
1997	1979.4	25 257.4	762 709.6	12 66.9	554	791 767.5
1998	2002.2	18 372.9	566 616.1	11 168.9	765.5	588 875.6
1999	2017.2	21 685.3	811 266.5	2605.6	924.6	840 516.5
2000	2651.5	38 281.7	1 611 973.6	4153.1	165.7	1 657 215.6
2001	2220.5	44 262.0	1 428 968.1	4589	296.1	1 480 335.8
2002	3332.5	28 984.5	1 441 871.6	3 568.18	1 744.9	1 501 191.9
2003	3559.2	44 030.2	1 850 067.7	2 170.6	2 225.9	1 902 053.5
2004	5294.6	41 111.2	2 286 309.3	3950.4	782.4	2 337 447.8
2005	5027.7	57 840.5	3 355 000.0	3164.8	515.2	3 421 548.3
2006	616.8	72 747.3	3 895 736.5	3510.1	839.3	3 979 000.9
2007	6413.2	82 220.2	4 121 790.4	2655.6	10 83.7	4214 163.1
2008	7457.9	78 125.4	4 970 025.1	3465	35 946.4	50 950.7

2009	8464.8	64 788.5	3 270 227.5	3130.1	1025.1	3 347 636.0
2010	24006.9	86 219.4	4 220 106.0	24694	785.7	4 333 587.4
2011	26045.3	121 265.7	5 223 836.8	2201.5	782.1	5374 131.3
2012	24273.4	141 687.3	5 472 915.1	2326.5	1240.8	5 642 443.5

المصدر : الديوان الوطني للإحصائيات ، حوصلة إحصائية 1982

-2012/2011 : تقرير بنك الجزائر الملاحق الإحصائية

من الجدول أعلاه نلاحظ الحصة الكبيرة التي احتلها قطاع المحروقات في صادرات الجزائر ولو بعد تطبيق تعليمات FMI بمعنى أن التركيبة السلعية لصادرات الجزائر لم تتغير منذ الاستقلال وإلى غاية يومنا الحالي باعتمادها شبه الكلي في صادراتها على المحروقات وهذا بالرغم من المحاولات المتكررة للجزائر من أجل ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات سواء قبل الاتفاقيات مع FMI أو بعدها.

إن تجارة الجزائر لم تتأثر فقط من خلال علاقتها مع FMI بل أيضا تأثرت وبشكل ملحوظ على أثر محاولاتها الانضمام إلى OMC، ولعل من الأهمية بمكان التطرق إلى مسار علاقات الجزائر مع المنظمة العالمية للجزائر وماهي أهم الإصلاحات والتدابير التي اتخذتها الجزائر من أجل كسب تأشيرة الانضمام إلى هذه المنظمة.

كما أن الجزائر خلعت ثوب الاشتراكية بعد الفشل الكبير الذي لحق بها في عهد الاشتراكية وتبنت النظام الرأسمالي، فإن أول خطوة من المفروض أن تقوم بها هو الانضمام إلى أكبر هيئة دولية تنادي إلى تحرير والانفتاح والنظام الليبرالي الرأسمالي بشكل عام، وبالفعل كان ذلك بالجزائر سعت منذ نهاية ثمانينات القرن الماضي إلى الانضمام أولا إلى GAAT وبعد إنشاء OMC كانت السباقة للانضمام وهذا كله من أجل الاستفادة من العديد من الامتيازات التي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال الانطواء تحت لواء هذه المنظمة التي أصبحت تتحكم في أكثر من 90% من التجارة العالمية، وعليه فالانضمام إلى هذه المنظمة أضحى حتمية اقتصادية وسياسية تفرض على كل دول العالم...

ناهيك أن المشاركة في OMC ليس المسألة في حد ذاتها بالنسبة للجزائر وإنما الأهم من ذلك هو شروط المشاركة بهدف الاستفادة بأكبر قدر مستطاع من المزايا المترتبة على الانضمام إلى OMC.

وبالرغم من أن المفاوضات بين الجزائر وOMC ما زالت مستمرة إلى يومنا هذا إلا أن هذا الانضمام يتوقع له الباحثون العديد من الآثار، تختلف بين الإيجابية منها والسلبية ولكن وقبل التطرق إلى هذه الآثار المتوقعة،

من الأهمية بمكان الإشارة أولا إلى السياق التاريخي للعلاقة بين الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، وأهم المؤشرات الاقتصادية للجزائر بداية المفاوضات وفي إطار التحضير لانضمام.

❖ **التطور التاريخي للعلاقة بين الجزائر مع OMC :**

إن الجزائر ومنذ 1965 وبموجب المادة **26** الفقرة "ح" الخاصة بالقواعد والإجراءات المتعلقة بالدول المستعمرة، تستفيد من صفة الملاحظ ولكن في بداية 1986 قررت أعضاء المتعاقدة في الجات السماح للدول المشاركة سابقا كملاحظ أن تشارك في جولة الأورغواي ولكن بشرط تقديم نية التعاقد في الاتفاقية وهذا قبل 30 أفريل 1987، وبالفعل قدمت الجزائر طلب التعاقد إلى سكرتارية الجات في **1987/04/30** وفي جويلية من نفس السنة تم تعيين فوج لدراسة طلب الجزائر في الانضمام إلى GAAT[1].

وبالتالي فالجدير بالملاحظة أن الجزائر قد انضمت إلى GAAT من قبل تداعيات أزمة النفط والآثار السلبية المترتبة عليها أي قبل الدخول في مفاوضات مع FMI، كما أن هذا الانضمام أيضا لم يكن بمحض الصدفة بل بهدف التحضير للإدماج في الاقتصاد العالمي وتبني النظام الليبرالي وهذا من أجل الاستفادة من جملة من المزايا لعل من أهمها[2] :

- الاندماج في الاقتصاد العالمي.
- إنعاش الاقتصاد الوطني : وهذا من خلال زيادة المبادلات التجارية المتأتية من الانفتاح والتحرير التجاري.
- تحفيز وتشجيع الاستثمارات : فمن خلال التحرير والانفتاح تكون هناك تخفيضات في العوائق التجارية وبالتالي عامل محفز للاستثمار.
- مسايرة التجارة الدولية : هذا الأمر يتطلب الدخول في علاقات اقتصادية متعددة وهذا الأمر يعبد له الطريق بالانضمام إلى CAAT.

➢ **مسار مفاوضات الجزائر مع OMC :**

قبل إنشاء OMC كانت كما ذكرنا سابقا الاتفاقية العامة للتجارة والتي تقدمت الجزائر بطلب العضوية رسميا في 1987 وبعد إنشاء المنظمة العالمية للتجارة في **1995** تم الاتفاق بين الأعضاء السابقين في GAAT والذين أصبحوا أعضاء دائمين في OMC على إنشاء لجنة مشتركة تتكلف بتحويل طلب التعاقد إلى

1 - ناصر دادي عدون، متناوي محمد، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2002، ص 132.
2 - نفس المرجع السابق ، ص 133

OMC، وقدمت الجزائر بصفة رسمية مذكرة الانضمام تشرح فيها سياستها الخارجية بتاريخ **1996/06/05** هذه المذكرة تتضمن[1] :

- تشرح الخطوط العريضة للنظام الاقتصادي الذي انتقل من التخطيط المركزي إلى اقتصاد السوق.
- تقديم جميع المعلومات ذات الطابع العام المتعلقة بسياسة المؤسسات الجزائرية وتنظيمها.
- شرح وتوضيح تجارة السلع من خلال تنظيم الصادرات والواردات في مجال الصناعي.
- تقديم عرض عن تجارة الخدمات وحقوق الملك الفكرية.

➢ **شروط الانضمام** :

إن الشرط العام لانضمام أي دولة إلى OMC هي الموافقة على الإعلان النهائي لجولة الأورغواي الذي صدر في مراكش **1994/04/15** والاتفاقيات الملحقة به، بالإضافة إلى الإجابة على كل الأسئلة المطروحة من طرف الدول الأعضاء في الاتفاقية ناهيك عن بعض الشروط الأخرى وعليه فإن الجزائر نتيجة لمفاوضاتها مع OMC قد أجابت لحد الآن على 1900 سؤال في 12 جولة استمرت المفاوضات إلى غاية أكتوبر 2014[2] وانقسمت كل هذا الأسئلة إلى قسمين أساسيين :

– **القسم الأول** : يتعلق بالأمور المتعلقة بالسيادة الوطنية وهو الأمر الذي لا يمكن التنازل عنه حسب وزير التجارة.

– **القسم الثاني** : والذي تعلق ببعض الإجراءات والتشريعات الاقتصادية

ولعل من أهم النقاط التي ما زالت محل نقاش مايلي :

✓ **توحيد أسعار الغاز** : تعتبر هذه النقطة من البنود الأكثر جدلا بين الجزائر والاتحاد الأوربي الذي يطالب بتوحيد أسعار الغاز في المحل العالمي ،وهذا الأمر يبرر الجانب الجزائري حسب وزير الطاقة السابق "شكيب خليل[3] "بأن الجزائر لا تميز بين أي أسعار وإنما هي تستفيد من الاحتياطات الضخمة الموجودة بها أو حسب ما يطبق عليه من ناحية النظرية الاقتصادية "الميزة النسبية"... وهذا الأمر تستفيد منه كل دول العالم لأنه لا يتنافى مع مبدأ تحرير التجارة الخارجية."

1 - قطافي السعيد ، تحديات وافاق انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة ، متوفر على الموقع :
http://www.enssea.net/enssea/majalat/2218.pdf يوم 2017/10/17 على الساعة 08.22
2 - ريم بن محمد ، المنظمة العالمية للتجارة –الجزائر تتفاوض على الدخول منذ 1987، متوفر على الموقع :
http://aljazairalyoum.com/منظمة-التجارة-العالمية-الجزائر-تتفاو يوم 2017/10/17 على الساعة 08.29
3 - الجزائر ترفض طلب المنظمة العالمية للتجارة في رفع أسعار الغاز محليا، الاقتصاد والأعمال، متوفر على الموقع w.w.w. Algerea .net يوم 2010/06/05.

✓ **الرسم على القيمة المضافة والرسم الداخلي على الاستهلاك:** حسب دول المجموعة الأوربية تعتبر ازدواجا ضريبيا ناهيك على الرسوم الجمركية المفروضة عند دخول المنتجات وهذا بالرغم من أن فرنسا وهي أحد أهم أعضاء الاتحاد الأوربي تفعل نفس الشيء تقريبا عن طريق فرض رسوم على الاستهلاك الداخلي للواردات من منتجات الطاقة مثل : **TIC**[1] . **TICGN**.

✓ **المساعدات المقدمة من الدولة لترقية الصادرات خارج المحروقات**ك طالبت الدول الأصلية في OMC الجزائر بإلغاء هذا الدعم والإبقاء على المساعدات في جانب الفلاحة فقط[2].

✓ الإجراءات الصحية والعراقيل الإدارية تماما مطالبة الجزائر بإلغاء الجزائر وبعض الشهادات المطلوبة قبل عملية الاستيراد والتي تعتبرها الجزائر لدواعي صحية بينما يعتبرها الأعضاء أنها عوائق أمام التجارة الخارجية بالإضافة إلى فتح المجال أمام استيراد السيارات القديمة.

✓ **المطالبة بمنح الأجانب ممارسته النشاط التجاري بسجلات أجنبية:** طالبت الأعضاء الدائمة الجزائر أن تمنح للأجانب الناشطين في الجزائر سجلات تجارية أجنبية وليست نفس السجلات التي تقدم في الجزائر

عموما وبالرغم من أن الجزائر ما زالت لم تنضم بشكل رسمي لهذه المنظمة إلا أنها قامت بالعديد من الإجراءات والتدابير من أجل إثبات حسن نواياها وكسب تأشيرة الانضمام ، وعليه فهذه الإجراءات كانت لها نتائج واضحة على العديد م المؤشرات الاقتصادية.

والجدول الموالي فيه بعض المؤشرات الاقتصادية للجزائر منذ 1990-2015.

1- **TCI:** la taxe intérieure de consommation sur produits énergétiques
TICGN : la taxe intérieure de consommation sur le gaznaturel

2- تصريح وزير التجارة هاشمي جعبوب بتاريخ 2010/02/11 متوفر على موقع وزارة التجارة https://www.commerce.gov.dz يوم 2010/06/12 على الساعة 08.49

الجدول رقم (08) بعض المؤشرات الاقتصادية للجزائر منذ 1990-2015.

البيان	1990	1992	1994	1996	1998	2000	2002
رصيد المدفوعات مليار دولار	0.84	0.23	6.33	2.09	-1.79	7.57	-0.71
رصيد م التجاري مليار دولار	4018	3.21	0.26	4.13	1.51	12.3	6.7
سعر صرف الدينار (دولار)	12.10	21.83	42.90	56.18	60.35	75.34	79.72
الديون الخارجية مليار دولار	26.5	26.1	29.5	33.7	30.67	25.27	22.64
معدل النمو الاقتصادي %	(2.2)	2	0.30	3.8	5.0	2.4	4.1
الناتج المحلي الاجمالي دج	12045.1	48003.3	42542.57	46941.5	4818.78	5479.05	57053.03
البيان السنوات	2004	2006	2008	2010	2012	2014	2015
رصيد المدفوعات مليار دولار	9.25	17.73	36.99	15.58	20.06	5.88	-27.53
رصيد م التجاري مليار دولار	14.27	34.06	40.6	18.21	20.17	0.459	-18.083
سعر صرف الدينار (دولار)	72.61	71.15	71.18	73.94	78.10	80.57	100.46
الديون الخارجية مليار دولار	5.2	2.0	2.4	2.1	3.3	3.84	3.9
معدل النمو الاقتصادي %	21.82	5.6	5.58	5.56	3.63	1.760	1.197
الناتج المحلي الاجمالي مليار دج	6126.7	8463.5	11043.7	11991.6	16208.7	17242.5	16591.9

المصدر : الملاحق الحصائية لتقرير بنك الجزائر

عموما فإن الانضمام إلى OMC يتوقع له كما أشرنا سالفا جملة من الآثار تختلف بين السلبية والإيجابية حسب المهتمين بهذا المجال ولعل من أبرزها:

- **الآثار الإيجابية** : لعل من بين أهم الآثار الإيجابية المتوقع للجزائر الاستفادة منها من خلال الانضمام إلى OMC:[1]

- تحفيز الصناعة الجزائرية من خلال تحرير المبادلات التجارية الذي يؤدي إلى ضرورة تطوير المؤسسات الجزائرية بفعل ضغط المنافسة الدولية.
- تحسين الجهاز الإنتاجي الجزائري عن طريق التكنولوجيا الحديثة
- تشجيع وزيادة الاستثمارات الأجنبية من خلال رفع القيود على الاستثمارات الخارجية، وبالتالي فتح المجال للشراكة الخارجية مثل الشراكة بين ENAD مع المؤسسة الألمانية لمواد التنظيف HENKEL.
- تشجيع الإنتاج الفلاحي من خلال دعم الاستثمار في هذا المجال.

1 - عياش قويدر ، ابراهيمي عبد الله، اثار انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم ، مجلة شمال افريقيا ، العدد 2 ، ص 69-70

- تستفيد الجزائر من تخفيض في الرسوم الجمركية بمقدار **24%** على مدى **10** سنوات بدلا من 06 سنوات التي تستفيد منها الدول الأوربية.
- تقوية المنافسة والحد من الاحتكار في القطاع المصرفي وبالتالي تشجيع انتقال واجتذاب رؤوس الأموال إلى الجزائر.
- إن الانضمام إلى OMC يطور من جهاز الجمارك للجزائر حيث يساعد الإدارة على استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في التسيير مثل توسيع شبكة الإعلام الآلي، بالإضافة إلى إدماج الوظيفة الجمركية للمؤسسات الجزائرية وبالتالي القيام بالإجراءات الجمركية دون اللجوء إلى الوكلاء لدى الجمارك.

➢ **الآثار السلبية** : بالرغم من الآثار الإيجابية المتوقعة لانضمام الجزائر إلى OMC إلا أن هناك العديد من الآثار السلبية أيضا التي من المتوقع أن تقع فيها الجزائر جراء هذا الانضمام ومن أهمها [1]:

- فقدان حماية الاقتصاد الوطني نظرا للالتزام بالتعريفة الجمركية المفروض عليها.
- عدم قدرة الصناعات المحلية الناشئة على المنافسة وبالتالي احتمال الزوال والاندثار.
- صعوبة نقل التكنولوجيا نظرا لارتفاع تكاليفها.
- بما أن النفط لم يدخل ضمن اتفاقيات OMC والجزائر تقريبا 90% من صادراتها تعتمد عليها فتكون هي الخاسر الأكبر لأن الدول المستوردة لهذه المادة، تستطيع فرض أي تعريفة تشاء.
- تحويل صلاحيات اتخاذ القرارات في مجال التجارة الخارجية إلى المشاورات مع أعضاء OMC
- إفلاس المصارف والبنوك التجارية المحلية بسبب على عدم قدرة المصارف على المنافسة

عموما فإن الجزائر بعد فترة الثمانيات من القرن الماضي حدثت جملة من التغيرات سواء على المستوى المحلي أو العالمي، جعلها تفكر بجدية في الاندماج في الاقتصاد العالمي وتغير الوجهة من الاقتصاد الاشتراكي المغلق إلى الانضمام الليبرالي الرأسمالي فسارعت إلى طلب الانضمام إلى CAAT من قبل حدوث الأزمة المالية على إثر انهيار أسعار البترول سنة 1986، هذه الأخيرة التي كشفت الغطاء على العديد من النقائص في الاقتصاد الوطني، بل ودخلت الجزائر بعدها في دوامة من المشاكل المالية والاقتصادية والتي امتدت تداعياتها حتى إلى الجانب الاجتماعي كل هذه الأسباب لم تترك خيار للجزائر سوى اللجوء إلى صندوق النقد الدولي من أجل الحصول على الأموال الكافية لإعادة التوازن مرة أخرى إلى ميزان مدفوعاتها، ومحاولة بناء الاقتصاد الجزائري مرة أخرى وبالفعل

1 - ز غيب شهرزاد ، عيساوي ليلى ، آفاق انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خضر بسكرة ، العدد الرابع ، ماي 2003، ص 92

كان ذلك للجزائر ولكن كان عليها في نفس الوقت الالتزام بتعليمات وشروط صندوق النقد الدولي من أجل الخروج من الأزمة... وعليه فانضمام الجزائر إلى OMC أو لجوئها إلى FMI كان له العديد من التداعيات و التغييرات الواضحة في السياسة الاقتصادية للجزائر بشكل عام والتجارية على وجه التحديد.

المطلب الثالث : التجارة الخارجية للجزائر في ظل الاتفاقيات الإقليمية

إن غالبية دول العالم اليوم دخلت كلها في تكتلات إقليمية واتفاقيات دولية وهذا من أجل تقليل المخاطر المتأتية من انفتاح اقتصاديات دول العالم على بعضها والتحرير التجاري الذي فرض نفسه على كل دول العالم فالعالم اليوم يحصي أكثر من **575** اتفاق تجاري إقليمي فمنها حقق درجات عالية من التكامل مع غرار الاتحاد الأوربي ومنها من حقق درجة لا بأس بها مثل **منطقة التجارة الحرة لشمال أمريكا – النافتا –** ومنها من كان مصيره الفشل مثل السوق العربية المشتركة، فبالرغم من أنها تعتبر من أقم المبادرات إلا أنها لم ترى النور ولكن مهما كانت مصير كل واحدة فالمؤكد أن التكتلات الإقليمية وخاصة في المجال التجاري أصبحت ظاهرة عالمية تحاول كل دول العالم الانخراط فيها، على اختلاف درجة تقدمت هذه الدولة ، والجزائر لم تفوت فرصة الانضمام إلى العديد من الاتفاقيات الإقليمية من أجل الاستفادة من المزايا التي تنتج عن التكامل الاقتصادي ولعل من أبرز هذه الاتفاقيات الإتحاد المغاربي 1989، منطقة المؤتمر الإسلامي 1969، الاتحاد الإفريقي 1963 بالإضافة إلى منطقة التجارة الحرة العربية والشراكة الأورو جزائرية هاتين الأخيرتين سوف نحاول التفصيل فيهما بعض الشيء في هذا المطلب

❖ **اتفاقية الشراكة أورو جزائرية :**

إن الجزائر لها علاقات اقتصادية وتجارية مع المنطقة الأوربية منذ عهد الاستعمار –بما أنها كانت تابعة للإقليم الجمركي لفرنسا– وإلى غاية يومنا هذا، فالجزائر بعد حصولها على الاستقلال مباشرة أعطت امتيازات جمركية إلى بعض المجموعات الاقتصادية وكانت المنطقة الأوربية الاقتصادية تحظى بمكانة مميزة ضمن هذه المعاملات التفضيلية.

لكن من ناحية العلاقات الثنائية فترجع البدايات إلى **1976/04/26** أين تم التوقيع على العقد الأول للتعاون بين الجزائر والمجموعة الأوربية هذه الأخيرة التي انتهجت سياسة جديدة للتعامل مع الدول المتوسطية بشكل عام، حيث تم الاتفاق في هذا العقد على إنعاش برامج التبعية الاقتصادية لكل من الجزائر، المغرب، تونس وهذا في إطار 3 محاور : المبادلات التجارية، التعاون الاقتصادي، التعاون في مجال اليد العاملة كما نص الاتفاق

على أنه يمكن للجزائر أن تستفيد من إعفاءات على المنتجات الصناعية التي تصدرها إلى المجموعة الأوربية ويستثنى من هذا الاتفاق المنتجات الزراعية التي تطبق عليها المجموعة الأوربية نظام الحصص... وبالفعل حاولت الجارتين تونس والمغرب الاستفادة منم هذا الاتفاق وتصدير المنتجات الصناعية إلى هذه المجموعة لكن الجزائر لم تستفد من هذه الاتفاقية ولم تسجل حضورها في مجال الصادرات خارج المحروقات، بل وأكثر من ذلك لم تستطع حتى الوصول إلى الحصة المحددة لها من المنتجات الزراعية[1].

❖ **مسار اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية** : يمكن تقسيم مسار اتفاقية الشراكة للجزائر مع الاتحاد الأوربي إلى عدة مراحل [2]:

✓ **المرحلة الأولى (1993–1997)** : امتدادا للاتفاقية سالفة الذكر 1976 وامتدادا أيضا لسياسة الاتحاد الأوربي اتجاه الدول المتوسطية والرغبة في استقرار أكبر للقارة الأوربية وتوسيع مجالات التعاون من المجال التجاري فقط إلى المجال الاقتصادي والمالي، قامت الجزائر في **1993/10/13** بإبلاغ اللجنة الأوربية بموافقتها المبدئية لتأسيس منطقة للتبادل الحر مع الاتحاد الأوربي وهذا بهدف الدخول في مناقشات تمهيدية من أجل اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي وبالفعل تمت تلك المفاوضات بأربع جولات كانت بين جوان **1994** و فيفري **1997** عقدت بالجزائر وبروكسل.

هدفت كل هذه اللقاءات للتعرف أكثر على التوجه الجديد للإتحاد الأوربي وأهدافه من الشراكة الأمر الذي أكده إعلان برشلونة **1995/10/28–27** وبعد هذا الإعلان ببضعة أشهر **1996/06/10** صادق الاتحاد الأوربي على وثيقة تفاوضية عرضت على الجزائر رسميا في ديسمبر **1996** على إثر زيارة (Manuel Marin) نائب اللجنة الأوربية إلى الجزائر[3].

✓ **المرحلة الثانية (1997–2001)** :

1- عبد الرشيد ديب ، مرجع سبق ذكره، ص 489.

2- محمد براق، سمير ميموني،الاقتصاد الجزائري و مسار برشلونة -دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاق الشراكة الأورو– جزائرية، ملتقى دولي حول آثار و انعكاسات إنفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري و على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، يومي .13-14 نوفمبر ، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2006، ص 5-6

3 - لخضر مداني ، تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الإقليمية-دراسة حالة الجزائر في إطار منطقة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي ، رسالة ماجستير علوم اقتصادية فرع تحليل اقتصادي ،غير منشورة ، جامعة الجزائر، . 2006/2005 ، ص 203

تعتبر هذه المرحلة الانطلاقة الرسمية للمفاوضات بين الجزائر والمجموعة الأوربية، إذ انطلقت هذه المفاوضات الرسمية يومي **4 و5** مارس 1997 ببروكسل بين وفدي خبراء الطرفين، ثم لتليها جولتين أخريين كانتا في 21 و23 أفريل وبعدها 28/27 ماي من نفس السنة، لكن كل هذه الجولات لم تخرج بنتائج واضحة بل توقفت المفاوضات بسبب الأوضاع السياسية والأمنية التي تعيشها الجزائر في تلك الفترة، ناهيك عن عدم قبول الطرف الأوربي طلب الجزائر المتعلق باحترام خصوصية الاقتصاد الجزائري والمرحلة الانتقالية التي يمر بها.

بعد مرور تقريبا ثلاث سنوات استأنفت المفاوضات مرة أخرى بين الجزائر والاتحاد الأوربي بعد إقرار هذا الأخير بنقطة الخلاف وهي خصوصية الاقتصاد الجزائري وذلك بتاريخ **2000/04/17** حيث وضع المفاوض الجزائري نقطتين أساسيتين أولهما تنطلق عملية التفكيك الجمركي بعد 2002 وثانيهما ضرورة الأخذ بعين الاعتبار خصوصية القطاع الزراعي بالجزائر لتتوالى بعد ذلك المفاوضات بين الطرفين نوجزها في[1] :

- 2000/12/13 عقد جولة ببروكسل عرض فيها المفاوض الأوربي العقبات التي يتضمنها النظام الجمركي الجزائري بالإضافة إلى المطالبة بضرورة إلغاء نظام القيمة الجمركية الإدارية وتفكيك القيود الجمركية، الأمر الذي اعتبره الطرف الجزائري أنه تحدي كبير بالنسبة للجزائر وهذا نظرا لأنه يعتبر :
- إضعاف مستوى حماية الإنتاج الوطني.
- أهمية الخسائر الجبائية الناجمة عن التفكيك الجمركي والتي تصل إلى 1.71 و1.7 مليار دولار.

12-13 فيفري 2001 تم عقدالجولة السابعة التي تم طرح فيها العديد من النقاط وتركزت حول الجانب الأمني والقضائي، حرية تنقل الأشخاص، بالإضافة إلى التنازلات المقدمة من كل طرف حول تأهيل المؤسسات والخسائر الناجمة عن التفكيك الجمركي لتنتهي هذه المفاوضات على الاتفاق بإجراء مفاوضات كل شهرين، وهذا ما تم فعلا حيث عقد الجولة الثامنة في (**15-16 مارس 2001**) والتاسعة في (**03-05 ماي 2001**) والعاشرة والأخيرة في (**05-06 جوان 2001**) تم التناول في كل جولة العديد من النقاط كانت حسب الترتيب :

- حركة رؤوس الأموال.
- ملفات تتعلق بالزراعة والخدمات.
- التنقل الحر للبضائع، العدالة، الشؤون الداخلية، تقديم الخدمات والحق في الإقامة.

[1] - بوزكري جمال ، الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوربي وتاثيرها على الاقتصاد الجزائري ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير ، جامعة وهران ، 2012-2013 ، ص 138-139

بعد كل هذه الجولات وصلت المفاوضات الثنائية إلى مرحلتها الأخيرة ليتم التفاوض في جولات لاحقة حول النقاط المتعلقة بالجانب المؤسساتي.

✓ **المرحلة الثانية والأخيرة (2001-2002)** :

بعد مرور حوالي 18 جولة، أعلن وزير الخارجية الجزائري في 07 ديسمبر 2001 عند قرار توقيع اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوربي، لكي يتم التوقيع بالأحرف الأولى على هذه الاتفاقية عقب زيارة رئيس الجمهورية للبروكسل في 2001/12/19، إذ تضمن هذا الاتفاق العديد من المحاور تركزت أساسا في الحوار السياسي والاقتصادي المستمر، إقامة منطقة للتبادل الحر حسب أحكام OMC حرية تنقل رؤوس الأموال والخدمات، تطبيق قواعد المنافسة المعمول بها في الاتحاد الأوربي بالإضافة إلى التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية، بدون إهمال الجانب الثقافي والاجتماعي والمالي .

في الأخير الذي تم في شهر ديسمبر 2001 الاتفاق حول وضع برنامج جديد للفترة 2002-2004 وهذا من أجل تقوية هذه الشراكة حيث ركز على جانب دعم الإصلاحات الاقتصادية وتقوية مؤسسات اقتصاد السوق تطوير الهياكل القاعدية، و تنمية الموارد البشرية ليكون تاريخ **2002/04/22** هو التوقيع بشكل نهائي على هذه الاتفاقية وهذا بمدينة (**Volance**) الأسبانية بمناسبة عقد الدورة الوزارية الأورو متوسطية الخامسة.

أما بالنسبة لدخول هذه الاتفاقية حيز االتنفيذ فقد كان في 2005/09/01 بعد المصادقة عليه من طرف برلماني الطرفين، بالنسبة للجزائر كان في **2005/04/01** إذ تضمنت هذه الاتفاقية ديباجة و**110** مادة موزعة على **9** أبواب تشمل على عدة مجالات كانت: الحوار السياسي، انتقال البضائع، التعاون الاقتصادي، التعاون الاجتماعي والثقافي، التعاون المالي، التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية ، وتشكل الملاحق من 1 إلى 6 أقسام أساسية في هذا الاتفاق، كما أنه يشمل 5 تصريحات مشتركة و5 تصريحات أحادية الجانب من طرف الاتحاد الأوربي و4 تصريحات من الطرف الجزائري[1].

وإذا ما ركزنا على النقاط المتعلقة بالجانب التجارة الخارجية فإن هذه الاتفاقية جاء في مخططها العام والذي تلق بالجوانب سالفة الذكر نقاط متعلقة بجانب التجارة الخارجية حيث نص على[2] :

1- ليلى أوتسن، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستر في القانون، تخصص قانون التعاون الدولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2011، ص 86.

2 - Hasaine Keltouma , Accord Association Algérie Union Européenne - quel perspective pour l'économie Algérienne, mémoire magistère en science économique, option économie international, 2010-2011, Université d'Oran. p 154

- إنشاء منطقة تجارة حرة.
- تنظيم المبادلات الصناعية والزراعية.
- تنظيم المبادلات في مجال الخدمات.

بالإضافة إلى احتوائه على عدة نقاط منها[1] :

- يلغى التقييد الكمي والإجراءات الصارمة للمبادلات التجارية بين الجزائر والاتحاد الأوربي عند بدأ الاتفاقية.
- عدم إمكانية تطبيق أي حق جمركي أو رسم على الصادرات والواردات بين الجزائر والاتحاد الأوربي، كما لا يمكن أيضا رفع ماهو مطبق أثناء بدأ الاتفاق.
- عند انضمام الجزائر إلى OMC فإن الحقوق التي تطبق على وارداتها من الاتحاد ستكون معادلة للمعدل الثابت لدى المنظمة أو بمعدل أقل مما هو مطبق فعليا أثناء الانضمام، وإذا حدث وتم تخفيض التعريفة بعد الانضمام إلى المنظمة فإن هذا المعدل هو الذي يطبق
- التقليص التدريجي للحقوق الجمركية والرسوم المماثلة المطبقة على الواردات الجزائرية من الاتحاد الأوربي حسب الرزنامة التالية[2] :
- الحقوق المطبقة على الواردات من المواد الأولية ستلغى نهائيا بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ في(**2005/09/01**).
- الحقوق المطبقة على المواد نصف المصنعة والتجهيزات الصناعية و الفلاحية ستبدأ في الانخفاض لسنتين بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بنسبة 20% من الحق القاعدي ثم 30**%** السنة الموالية 40%، 60%، 80%، لتلغى نهائيا بعد 7 سنوات.
- الحقوق المطبقة على المواد الأخرى سوف تعرف انخفاضا سنويا يقدر بـ 10% ،في إطار المعاملة بالمثل تستفيد أيضا المنتجات الجزائرية من نفس النظام، كما يمكن مراجعة هذه الرزنامة باتفاق مشترك من طرف لجنة الشراكة في حالة عوائق أو صعوبات خطيرة لمنتوج معين ،كما أن إجراءات استثنائية لمدة محدودة بإمكان الجزائر أن تطبقها في مجال الصناعات الناشئة أو بعض القطاعات في حالة إعادة الهيكلة.

[1] - انصاف قصوري ، البوور واتفاقية الشراكة الاوروموتوسطية ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل ، جامعة محمد خضير ، بسكرة ، 2005-2006، ص 62

2 - علي لزعر ، ناصر بوعزري ، تأهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة المتوسطية ، أبحاث اقتصادية وإدارية ، العدد الخامس ، جوان ،2009، بسكرة ، ص 32

- على الجزائر أن تلغي بحلول أول جانفي **2006** على أقصى حد الحق الإضافي المؤقت المضاف على بعض الواردات الصناعية.
- في حالة انضمام الجزائر إلى OMC فإن الحقوق المطبقة ستصبح مساوية للنسب المنخفضة المطبقة فعليا خلال الانضمام.
- المنتجات الفلاحية ومنتجات الصيد البحري ليست معنية بهذه الرزنامة لأن مبادلاتها تسير وفق اتفاقيات بين الطرفين وبعد **6** سنوات من دخول اتفاق الشراكة حيز التنفيذ يتعين على الجزائر والاتحاد الأوربي تحديد إجراءات تحرير خاصة بهذه المنتجات.
- ضمان حرية تدخل رؤوس الأموال الخاصة بالاستثمارات المباشرة في الجزائر إضافة لإعادة توظيف هذه الاستثمارات.

والجدير بالذكر أن الجزائر أيضا اتفقت في إطار هذه الشراكة على إقامة منظمة للتبادل الحر وذلك حسب المادة **06** من اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوربي يكون ذلك بشكل تدريجي بفترة تقدر بـ 12 سنة من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ أي بحلول 2017 وهذا ما طلبت الجزائر تمديده إلى 3 سنوات أخرى أي إلى 2020، الأمر الذي يتطلب من الجزائر الدخول في تفكيك جمركي للمنتجات الصناعية الآتية من الاتحاد الأوربي وكذا تنازلات متبادلة بين الطرفين في المجال الفلاحي وفي هذا الإطار تم وضع 3 قوائم، بالنسبة للمنتجات الصناعية و المواد الأولية تلغى الرسوم فورا، بينما المنتجات نصف المصنعة والتجهيزات الصناعية تقلص على 5 سنوات بنسبة 20% سنويا وذلك بعد سنتين من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، أما المواد المصنعة نهائيا فستقلص بنسبة 10% سنويا ولمدة 10 سنوات تنطلق أيضا بعد سنتين من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ. مع العلم أن الجزائر تقدمت إلى الاتحاد الأوربي في نهاية **2010** بطلب تأجيل رزنامة تفكيك التعريفة إلى 2020 بدلا من 2017، مستندة في ذلك إلى بند في الاتفاق يمنح لها إمكانية تأجيل إنشاء منطقة التبادل الحر الجزائرية بـ 3 سنوات لحماية اقتصادها المتضرر بالتبادلات التجارية غير المتوازنة مع هذا الفضاء التجاري[1].

والجدول الموالي يوضح برنامج التفكيك الجمركي للمنتجات الصناعية في إطار الشراكة الأورو جزائرية

1 - فيروز سلطاني، دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقيات التجارية الإقليمية والدولية، دراسة حالة الجزائر والشراكة الأورو متوسطية، مذكرة ماجستير في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خضير، بسكرة، 2012-2013.، ص 174،

الجدول رقم (09) برنامج التفكيك الجمركي للمنتجات الصناعية في إطار الشراكة الأورو جزائرية

	القائمة الأولى	القائمة الثانية	القائمة الثالثة
	عدد بنودها التعريفية 2076	عدد بنودها التعريفية 1089	عدد بنودها التعريفية 1964
	الفصل المرجعي في الاتفاق المادة 09 الفقرة 1	ن م ي الاتفاق المادة 9 الفقرة 2	ن م ي إ المادة 9 الفقرة 3
نسبة الدخول في التنفيذ 2005	%10	-	-
نسبة الدخول في التنفيذ2006	%0	-	-
نسبة الدخول في التنفيذ2007	%0	%20	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2008	%0	%10	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2009	%0	%10	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2010	%0	%20	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2011	%0	%20	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2012	%0	%20	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2013	%0	%0	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2014	%0	%0	%10
نسبة الدخول في التنفيذ2015	%0	%0	%15
نسبة الدخول في التنفيذ2016	%0	%0	%05
نسبة الدخول في التنفيذ2017	%0	%0	%0

المصدر : براق محمد ميسوني سمير، الصناعة العمومية الجزائرية وتحديات الإنضمام إلى منطقة التبادل الحر الأورو متوسطية، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والكامل في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، العدد 06، 2009، ص 55.

نلاحظ من الجدول السابق أنه التفكيك الجمركي يتكون من 3 قوائم وهي :

- **القائمة 1** : تشكل المواد الأولية، وهي تعادل **2.5%** من الواردات الجزائرية من الاتحاد الأوربي (**155** مليار دولار)، تتمتع بحماية تعريفية تتراوح بين **5%** إلى **15%** يتم تحريرها فورا من كل الحقوق الجمركية والرسوم الأخرى ذات التأثير المماثل بمجرد دخول الإتفاقية حيز التنفيذ[1].
- **القائمة 2** : تتكون من المواد نصف المصنعة، سلع التجهيز الصناعي والفلاحي وهي تمثل 35% من الواردات الجزائرية، أي ما يعادل 1.2 مليار دولار.

1 - فيروز سلطاني ، مرجع سبق ذكره ، ص 175

- **القائمة 3** : تتكون من المنتجات تامة الصنع تتمتع هذه المنتجات بحماية تعريفية مرتفعة لأنها تنتج محليا، تمثل **40%** من واردات الجزائر من الاتحاد الأوربي، تخضع لتحرير تدريجي من الحقوق الجمركية والرسوم الأخرى ذات التأثير المماثل بعد سنتين من بدء تنفيذ الاتفاقية وبمعدل 10% على مدار 12 سنة.

ومن الأهمية بمكان الإشارة أن الجزائر لما تلتزم بالرزنامة الموضحة في الجدول السابق بسبب ضعف البيئة الصناعية للجزائر خارج المحروقات، كما أن الجزائر تدافع عن قائمة تتضمن 1740 منتجا خاصة في مجال الحديد والصلب والنسيج والإلكترونيك ومنتجات صناعة السيارات التي تسعى إلى عدم إدراجها في التفكيك وهذا حسب تصريح لوزير التجارة حول المفاوضات المنعقدة في فيفري 2012[1].

عموما فإن الجزائر انضمت إلى هذه الاتفاقية آملة في تحقيق جملة من المزايا لعل من أهمها الإعانات المالية وعدم البقاء في العزلة بتغيير نظرة العلم لها بأن الأوضاع مستقرة وبالتالي جلب المستمرين من مختلف دول العالم بشكل عام والدول الأوربية بشكل خاص وبالتالي تدفق رؤوس الأموال على المدى المتوسط والطويل ،لكن هذه الاتفاقية لها أيضا العديد من الآثار السلبية على الاقتصاد الجزائري لأن هذه الاتفاقية بين طرفين الاتحاد الأوربي والجزائر، الأول متطور تكنولوجيا وفنيا وماليا، مكون من 15 دولة صناعية + 10 دول من أوربا الوسطى والشرقية مستوى دخل مرتفع وسوق كبير، إنتاج ذو جودة وتنافسية عالية، أما الطرف الثاني بلد صغير يعتمد اقتصاده بشكل كاملتقريبا على قطاع المحروقات، لا تستعمل الطاقة الإنتاجية إلا بأقل 50%، تابع للإتحاد الأوربي 56% من تجارته الخارجية، بينما لا تشكل تجارته سوى 5% بالنسبة للإتحاد الأوربي

وعليه فإن هذه الاتفاقية سينتج عنها حتما خسائر كبيرة للطرف الجزائري لعل أهمها خسارة الخزينة العمومية لمبالغ ضخمة جراء التفكيك التعريفي خاصة مع تهافت المستهلك الجزائر على المنتجات الأوربية بالإضافة إلى زوال واندثار العديد من الصناعات المحلية نظرا لعدم القدرة على المنافسة.

ومن الأهمية بمكان التنويه أن الجزائر في إطار انفتاحها على الاقتصاد العالمي ومن أجل تعزيز قوتها التفاوضية فإنها انضمت أيضا إلى منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى GAFTA والتي تعتبر ثاني أكبر فضاء تجاري تنظم إليه الجزائر بعد الشراكه مع الاتحاد الأوربي، هذه المنطقة التي يعود تاريخ إنشائها إلى فيفري 1997 حيث أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره (1317) إقامة منطقة تجارة بين الدول العربية ابتداء من 1998، وذلك بجدول زمني قدر بـ 10 سنوات ، لكن في سبتمبر 2003 قرر المجلس تأجيل الموعد إلى جانفي 2005.

1 - جريدة المساء، العدد 4618 يوم 2012/04/17 متوفر على الموقع : www el-massa.com : htp. يوم 2017/04/12 على الساعة 09.04

ونظرا للامتيازات التي قدمتها هذه الاتفاقية للدول العربية فإن غالبية الدول العربية انضمت لها ومن بينها الجزائر ولو أنها تأخرت على ذلك إلى غاية 2004 أين صادقت على اتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية 2004/08/03[1]، وانضمت إلى المنطقة رسميا في 2008 ، دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في جانفي 2008.

وعلى إثر هذه الاتفاقية فإن كل المنتجات غير المستثنات من المنطقة العربية للتبادل الحر والتي منشؤها إحدى الدول العربية تستفيد من إعفاء كلي للحقوق الجمركية والحقوق والرسوم ذات الأثر المماثل ابتداء من جانفي 2009، وبالمثل تعامل المنتجات الجزائرية المصدرة إلى الدول العربية مع العلم أن الجزائر قدمت في بداية الأمر قائمة سلبية تضم 1260 بند تعريفي وذلك في 15 جانفي 2015 قبل أن تراجع هذه القائمة مرة أخرى حيث تضمنت 853 بند تعريفي مستثنى من أفضلية المنطقة الحرة العربية الكبرى للتبادل الحر، و دخلت هذه القائمة السلبية حيز التنفيذ في 2013/02/01 (انظر الملحق رقم 01)

وعليه يمكن القول أن الجزائر وبانضمامها لكل من اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى حاولت تحقيق جملة من المزايا مع تقديم بعض التنازلات.

فإذا ما تحدثنا عن الاتحاد الأوربي والشراكة معه فكما أشرنا سابقا لم يتحقق للجزائر الأهداف المرجوة من هذه الشراكة والدليل على هذا طلب إعادة أجندة التفكيك الجمركي نظرا لما تتحمله الجزائر من خسائر مادية جراء هذا التخفيض الجمركي فحسب التقرير الذي أعدته المديرية العامة للتوقع والسياسات التابعة لوزارة المالية سنة 2005 فإن الجزائر تخسر ما قيمته 373.6 مليار دج على مدار 15 سنة إلى غاية 2015 أي ما يمثل نسبة 7.97% من الإيرادات العامة المتوقعة لميزانية2015[2].

إضافة إلى عدم تكافؤ الطرفين كما قلنا سابقا فالاتحاد الأوربي يعتبر من بين الشركاء الأوائل في التجارة الخارجية للجزائر سواء تعلق الأمر بجانب الواردات أو الصادرات بينما الاتحاد الأوربي لا تمثل له التجارة الخارجية مع الجزائر سوى **5%** وعليه فإن الجزائر من جراء هذه الشراكة خسرت أكثر مما ربحت فهي بالرغم من الاستفادة من التخفيضات الجمركية لصادراتها إلا أنها لم تستطع التموقع في السوق الأوربية وهذا نظرا لقوة المنافسة في الأسواق الأوربية[3].

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المرسوم الرئاسي رقم 223/04، الجريدة الرسمية، العدد 49، 2004/08/08، ص 05.

2- Ministre des finance , Accord Association avec l'union européenne , Les impacts prévisibles de l'accord sur budget de l'etat et le niveau de la protection en Algérie, Alger 2005

3 -Kheladi Mokhtar,L'accord d'Association Algérie-UE Un Bilan critique, conférence international sur enjeux économiques, sociaux et environnementaux de la libéralisation commercial de pays du Maghreb et du Proche-

أما إذا ما تحدثنا عن انضمام الجزائر إلى المنطقة العربية الكبرى للتبادل بالرغم من أنها تعتبر مكسب حقيقي للدول العربية في الاتجاه نحو الاتحاد والتكامل إلا أن الجزائر لم تستفد أيضا بشكل كبير عن هذه الاتفاقية وهذا بسبب ضعف البنية الاقتصادية للجزائر واعتمادها على قطاع المحرقات بشكل كلي تقريبا، ولكن تجدر الإشارة إلا أن الخسارة مع هذه المنطقة أقل من ماهو مع الاتحاد الأوربي والجدول الموالي يوضح لنا صادرات وواردات الجزائر إلى الدول العربية منذ 2007 إلى 2015.

الجدول رقم (10) صادرات وواردات الجزائر إلى الدول العربية (2007–2015)

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الصادرات FOB	1390.7	2308.9	1354.5	1845.0	2396.4	2988.1
الواردات CIF	851.7	1041.4	1525.8	1585.5	2415.7	2170.4
السنوات	**2013**	**2014**	**2015**			
الصادرات FOB	2975.1	3.337.7	2876.4			
الواردات CIF	3264.7	2763.1	2453.7			

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي من (2007–2011) سنة 2012 من (2012–2015) سنة 2015.

من الجدول السابق نلاحظ أن حجم التجارة الخارجية للجزائر اتجاه الدول العربية سواء من ناحية الصادرات أو الواردات في تزايد مستمر بالرغم من أنها تبقى دون المستوى المطلوب في ظل هذه الاتفاقية وبالتالي فان الدول العربية بصفة عامة و الجزائر على وجه التحديد مازالت أمامها العديد من التحديات من اجل تحقيق الدرجة المطلوبة من التعاون التجاري بين الدول العربية

حاولنا في هذا المطلب عرض تجربة الجزائر في ظل الاتفاقيات الدولية وهذا بالتركيز على أهم اتفاقيتين دخلت فيهما الجزائر واللتان كانتا كل من الشراكة مع الاتحاد الأوربي والانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، والجزائر بهذه الخطوة تسعى الى الاندماج أكثر في الاقتصاد العالمي في إطار سياستها الجديدة

عموما فالجزائر في إطار هذه السياسة نحو الانفتاح وتحرير التجارة الخارجية، سعت إلى إقامة اتفاقيات إقليمية ودولية بهدف الاستفادة من المزايا التي من المفروض تحققها ولكن الواقع كان غير ذلك تماما، وهذا راجع بالدرجة

Orient , le centre africains de la politique commerciales commission économique de la nation unis , Rabat Maroc,2007,p08

الأولى إلى هشاشة الاقتصاد الجزائري واعتماده على قطاع المحروقات، ناهيك عن عدم استجابته للتغيرات العالمية المتسارعة.

المطلب الرابع : تجارب بعض الدول في مجال التحرير ومقارنتها بالجزائر

إذا ما حاولنا دراسة بعض تجارب التحرير التجاري لبعض الدول فبالإمكان أخذ عينة حول دول تنتمي إليها الجزائر سواء من الناحية الجغرافية، التاريخية وحتى مستوى التقدم الفني وهما الشقيقتان تونس والمغرب واللتان تبنتا التحرير قبل الجزائر، ولتكن البداية بتونس.

❖ **تجربة التحرير في تونس :**

قبل التطرق إلى مسار الانفتاح والتحرير في تونس لابد أولا من تقديم بطاقة فنية حول هذا البلد ،تونس دولة جمهورية تقع في شمال إفريقيا عاصمتها تونس تبلغ مساحتها 163.610 كلم^2، بلغ عدد سكانها حسب إحصائيات 2016 حوالي 11.299 ألف نسمة[1]، من ناحية المقومات الاقتصادية لتونس فإن اقتصاد تونس يعتمد على السياحة التي تعتبر ايقونة الاقتصاد التونسي.

فالسياحة في تونس تعتبر المصدر الثاني للعملات الأجنبية بعد الصناعات التصديرية تتمثل أهم مجالات هذه الأخيرة في المناولة لصناعة الملابس لأبرز العلامات التجارية الأوربية بالإضافة إلى الصناعات الميكانيكية كقطع الغيار للسيارات وأبرزها علامة "مارسيدس"، و أجزاء من طائرات "إيرباص" وتشكل الصادرات من زيت الزيتون أهم الصادرات التونسية حيث تونس تحتل المرتبة الأولى عالميا لتصدير الزيتون حسب إحصائيات 2015[2].

كما تعتبر التمور المنتوج الفلاحي الثاني من ناحية التصدير لدى تونس، يتشابه الاقتصاد التونسي والمغربي في الاعتماد على السياحة لكن الاختلاف يكمن أن تونس تعتمد على الصناعة بينما المغرب على الفلاحة.

وللإشارة فحسب المنتدى الاقتصادي العالمي حول أفريقا والذي انعقد في 13-15 جوان 2007 فإن الاقتصاد التونسي هو أعلى قدرة تنافسية في قارة إفريقيا واحتل المركز 29 عالميا والمركز 4 عربيا ويتقدم على بعض الدول الأوربية مثل اليونان والبرتغال[3].

1 - الملاحق الاحصائية للتقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ص 289

2- **http : // www aljazirah online.com news/2015, 0101/63330.**

3 - صالح الحامدي ، مقومات التنمية في تونس تسجل تقدما مستمرا على اسس ثابتة وسليمة ، متوفر على الموقع : https://www.turess.com/tap/22469 يوم 2017/10/19 على الساعة 16.34

وبالرغم من هذا فإن الاقتصاد التونسي عرف تباطئا ملحوظا ومشاكل اقتصادية كبيرة خاصة بعد الثورة 2010/12/17 إلى 2011/01/14.

لكن عموما تونس قامت بالعديد من الإصلاحات في إطار سياستها نحو الانفتاح والتحرير والتي تبنها بشكل رسمي في 1986، ويمكن أن نبرز أهم المحطات التي مرت بها الإصلاحات والتحرير في تونس في المراحل التالية :

- **الفترة (1956–1969)** : بعد أن تحصلت تونس على استقلالها في 1956 كان همها الشاغر إعادة الاستقلال أيضا إلى الاقتصاد التونسي الذي كان يسيطر عليه الاستعمار الفرنسي والذي شجع الفلاحة والاستخراج المنجمي مع إهمال كامل للصناعة، ففي الفترة الممتدة بين **1956–1960** غادر غالبية الموظفين الفرنسيين تونس إلى فرنسا حيث قدر عددهم في تلك الفترة أكثر من **12000** موظف، وبالتالي أصبح لزاما على الحكومة التونسية أن تؤكد بسط سيطرتها على المؤسسات التابعة لها، فكانت من بين أهم الخطوات التي قامت بها[1] :

- إصدار الدينار التونسي العملة الرسمية لتونس وذلك بموجب القانون الصادر بتاريخ **1958/10/18**.
- إنشاء البنك المركزي لتونس، و3 بنوك تونسية كبيرة وإخضاع أغلب فروع البنوك الأجنبية للقوانين التونسية.
- تأميم قطاع النقل وشاركت بـ 50% في رأسمال شركة الطيران "**تونيزار**" وأسست الشركة الوطنية للملاحة.
- إعفاء الواردات من مواد التجهيز من الرسوم الجمركية.
- تطبيق حماية جمركية شديدة لمواجهة المنافسة الأجنبية إضافة إلى استعمال نظام الحصص وحظر بعض الواردات.

لكن الملاحظ لهذه الفترة يرى أنها تنقسم إلى مرحلتين الأولى كانت منذ 1956–1960 والتي تميزت بتأميم الاقتصاد التونسي ولكن في نفس الوقت يظهر بوضوح حرص الدولة آن ذلك تعزيز سيطرتها مع إتباع سياسة ليبرالية قائمة على تشجيع الاستثمار والتجارة الخارجية والدليل على ذلك منح الحكومة التونسية امتيازات جبائية وتسهيلات في القروض في الفترة 5 سنوات التي تلت الاستقلال لتحفيز مشاركة أكبر للقطاع الخاص[2].

---

[1] - جيهان مقني ، تاريخ السياسة الاقتصادية والتنموية بتونس –اختلال التوازنات والموازنات -، متوفر على الموقع : https://www.histoiredesfax.com/201601 يوم 2017/10/19 على الساعة 16.47

[2] - أحمد مرزوق، الاقتصاد التونسي قبل وبعد الثورة، متوفر على الموقع :http://www.eltwhed.com/vb/showthread.php?29765-%CA%E6%E4%D3-%DE%C8%E1-%C7%E1%CB%E6%D1%C9-%E6%C8%DA%CF%E5%C7 يوم 2017/02/12 على الساعة 14.37

أما الفترة الثانية و التي تمتد من (**1961–1969**) والتي تسمى أيضا بفترة "تونسة" الاقتصاد التونسي، حيث أدى تأثير "**الاتحاد العام التونسي للشغل**" بقيادة أمينه العام "**أحمد بن صالح**" إلى اتخاذالاقتصاد التونسي منحنى اشتراكي بداية من 1961، إذ اعتمدت سياسة الدولة آنذاك عن نقطتين أساسيتين [1]:

- تأسيس وزارة التخطيط والمالية.
- اعتماد مخطط تنموي عشري (1962-1971) أساسه التقرير الصادر عن مؤتمر الاتحاد العام للشغل المتعدد 1956.

وللإشارة فإنه في ماي 1964 أعلن مجلس النواب عن تأميم المزارع التي كانت لا تزال بحوزة الأجانب وتم تحويل ملكيتها إلى الحكومة التونسية ،أدى هذا الأمر في ذلك الوقت إلى ايقاف فرنسا معوناتها الاقتصادية إلى تونس ودخول هذه الأخيرة في أزمة اقتصادية خانقة.

- **الفترة (1970–1982)** : تسمى هذه الفترة أيضا بالرأسمالية المقيدة التي جاءت بعد انتهاء التجربة الاشتراكية رسميا في **1969** بإقالة أحمد بن صالح من منصبه من طرف الرئيس التونسي آنذاك **الحبيب بورقيبة** اثر تقرير صادر عن البنك الدولي الذي يبرز حجم العجز المالي للمؤسسات الوطنية، ولكن لابد من التنويه أنه من الناحية العملية لم تتجه الدولة إلى اقتصاد السوق وإعادة الملكية الفردية إلا بعد تعيين "**الهادي نويرة**" وزيرا لاقتصاد ثم رئيسا للوزراء وبالتالي اتخذت الدولة خطوات لتجحيم تدخل الدولة في القطاع الصناعي وتشجيع القطاع الخاص، وبداية من **1970** عرف القطاع الخاص نموا متزايد خاصة في الصناعات التحويلية[2].
- **الفترة (1982–1995)** : هذه الفترة أيضا انقسمت إلى مرحلتين المرحلة الأولى كانت (1982-1986)، دخلت فيها تونس في أزمة اقتصادية كانت ترجع لعدة أسباب داخلية وخارجية جعلتها تضطر إلى اللجوء إلى FMI سنة 1986 ثم جاءت الفترة (1987-1995) والتي سميت بمرحلة تحرير الاقتصاد، فعلى إثر برنامج التعديل الهيكلي مع FMI قامت تونس بعدة اجراءات من أجل الانفتاح والاتجاه أكثر إلى النظام الرأسمالي ولعل من أبرز هذه الخطوات [3]:

- إدخال الرسم على القيمة المضافة من أجل مواجهة التهرب الضريبي، بالإضافة إلى مراجعة الرسوم الجمركية بداية من 1987 أين تم رفع الحد الأدنى إلى **15%** وكحد أقصى **50%**.

---

1 - اقتصاد تونس ، متوفر على الموقع :
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF_%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3 يوم 2017/10/19 على الساعة 17.00

2 - نفس المرجع السابق

3 - جيهان مقني ، مرجع سبق ذكره

- مراجعة تحديد الأسعار بالنسبة للسلع التي يمكن تحرير أسعارها فوريا، أما السلع التي توجد لها منافسة محليا تم تحريرها فوريا.
- إعادة مراجعة طرق التدخل في بعض المؤسسات العمومية، وخوصصة العديد منها سواء بشكل جزئي أو كلي.

أما فيما يتعلق بجانب التجارة الخارجية فلقد اتخذت السلطات التونسية عدة خطوات أهمها :

- 1986 وضع مخطط يقضي بإلغاء القيود الكمية على واردات مجموعة كبيرة من المواد المصنعة ومواد التجهيز وعلى قسم من مواد الاستهلاك، كما هدف هذا المخطط إلى بلوغ نسبة تحرر تبلغ 80% في سنة 1991[1].
- رفع عدد الواردات التي لا تخضع لأي رسم جمركي من **20%** سنة **1987** إلى حوالي 52% سنة 1990[2] باستثناء بعض القطاعات التي ما زالت الحكومة تحتكرها على غرار الديوان الوطني للزيوت.

➢ **الفترة (1995–2008)** : تعتبر هذه المرحلة مرحلة تأهيل الاقتصاد التونسي إذا اتجهت تونس في هذه الفترة إلى الاتفاقيات الدولية والإقليمية وحتى الثنائية فكان على رأسها أنها كانت من السباقين إلى الانضمام إلى OMC وذلك في 1995/03/29 بالإضافة إلى :

- اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي والذي دخل حيز التنفيذ في **1995/11/15**.
- اتفاق التبادل الحر للمنطقة العربية الذي دخل حيز التنفيذ سنة (**2005**).

بالإضافة إلى اتفاقيات ثنائية كانت تركيا (**2004/11/25**)، مصرو سوريا (1998) المغرب (1999) ليبيا (2001) العراق (2001) الجزائر (2008).

وخلال كل هذه الفترة كانت تونس تحقق نتائج مرضية إذ بلغ معدل النمو سنة **2008** قدر بـ **5.5%** وهي نتائج جد مرضية بالإضافة إلى زيادة دخل الفرد وتراجع معدلات الفقر والبطالة[3].

- **الفترة (2009–2011)** : بعد هذه الفترة بدأت تظهر بوادر أزمة اقتصادية واجتماعية حيث تقلصت صادرات الدولة من 73% إلى 25% سنة 2011 ناهيك عن دخول شركات عملاقة إلى سوق صغيرة مثل أوريدو، أورنج، كارفور وبالتالي خسارة عدد كبير من العمال لمناصب شغلهم، ناهيك عن الخسائر الكبيرة التي أصبحت تتحملها تونس جراء الانضمام إلى OMC وانخفاض الإيرادات الجمركية وزاد التركيز أكثر على القطاع السياسي في حين تم إهمال القطاع الفلاحي، ناهيك عن التقييد لحريات الأفراد والأوضاع الاجتماعية التي آلت إلى

1- سعيد النجار، سياسات التجارة الخارجية والبيئية للبلاد العربية، صندوق النقد العربي والصندوق العربي للإعتماد الاقتصادي والاجتماعي، أبو ظبي، 1995، ص 63

2 -MOHAMED BEN Ramdahane, commerce et stratégie de développement le cas Tunisien en ligne, http://www UNECA.org/work.

3 - حاكمي بوحفص، الإصلاحات والنمو الاقتصادي في شمال إفريقيا دراسة مقارنة الجزائر، المغرب، تونس، مجلة شمال إفريقيا، العدد السابع، ص 13.

التردي كلها عوامل أدت إلى قيام الثورة وبعد 2011 انتقلت تونس من مرحلة التنمية إلى مرحلة المديونية فمثلا الميزان التجاري في تونس يحقق عجز لسنوات متتالية والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول رقم (11) الميزان التجاري التونسي (2013-2015) الوحدة مليار دولار

البيان / السنوات	2006	2007	2008	2009	2010
الصادرات FOB	11703.1	15164.9	19203.0	14 428.0	16 417
الواردات CIF	15425.6	19092.7	24568.4	19 177.1	22 209
الميزان التجاري	**37.22.5-**	**39.27.8-**	**53.65.4-**	**47.49.1-**	**57.92-**
البيان / السنوات	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**
الصادرات FOB	17 822	16.998	17044	16709	14069
الواردات CIF	23 933	24 445	24 309	24 789	20 208
الميزان التجاري	**61.11-**	**74.47-**	**72.65-**	**80.80-**	**61.39-**

المصدر : الملاحق الإحصائية لتقرير الاقتصادي الموحد لصندوق السند العربي 2010-2015.

وليس الميزان التجاري فقط الذي يحقق نتائج سلبية فلقد تراجعت جميع المؤشرات الاقتصادية لتونس بعد قيام الثورة بها مثلا تراجع معدل النمو حيث سجل معدل نمو قدر بـ **2.3%** خلال 2015 مع العلم كان أكثر من **5.5%** بالإضافة إلى[1] :

- **المديونية** : بلغت مديونية تونس أكثر من **25** مليار دينار تونسي في الثلاثي الأول لسنة 2014 مستنزفة بذلك أكثر من 40% من الناتج المحلي الإجمالي لهذه السنة وأكثر من 60.6% لسنة 2016.
- **البطالة** : بلغت نسبة البطالة في تونس لسنة 2015 حوالي 15.22% لتصل في سبتمبر 2017 إلى 15.3%.
- **سعر صرف الدينار التونسي مقابل الدولار** : يعبر سعر الصرف عن الحالة الاقتصادية للبلاد وقد انخفض سعر صرف الدينار التونسي من1.23دينار /دولار سنة 2008 إلى 1.95 سنة 2015 و2.85 سنة 2017 في 2018/01/01.

1 - مؤشرات اقتصادية متوفرة على الموقع http://ar.tracting économics.com/tunisia/indicator يوم 2018/01/04 على الساعة 15:11.

- **التضخم** : عرف التضخم أيضا ارتفاعا سنة 2015 ليبلغ حوالي 5.6% ويواصل الارتفاع اكثر ، إذ بلغ 6.3% في أكتوبر 2017.

عموما يمكن القول أن تونس سبقت الجزائر في مجال الإصلاحات وتحرير الاقتصاد والاتجاه إلى الرأسمالية، ولقد حققت نتائج إيجابية في بداية العشرية الأولى من القرن 21 ولكن بعد الثورة التي قامت بها تراجعت وسجلت نتائج سلبية طالت جميع القطاعات بما فيها قطاع التجارة الخارجية.

❖ **تجربة المغرب** :

المغرب دولة عربية تقع في أقصى غرب شمال القارة الإفريقية عاصمتها الرباط، وتقدر مساحتها بـ 446.550 كم^{2}وتعداد سكاني قدر بحوالي 35.28 مليون نسمة سنة 2016 [1]يحكمها الطابع الملكي، حصل المغرب على استقلاله مع تونس سنة 1956 ولقد انتهج بعد الاستقلال مباشرة سياسة إحلال الواردات[2]، لكن هذه السياسة أظهرت فشلها منذ بداية سبعينات القرن الماضي وهذا نظرا للضيق الهيكلي للسوق المحلي لأن الاستثمارات المنجزة كانت ذات كثافة رأس المال على حساب اليد العاملة، ونظرا لأن المغرب هو دولة غير نفطية بل تعتبر فاتورة النفط هي المساهمة في العجزباكثر من 40.9% في ميزان مدفوعات المغرب ، جاءت فترة السبعينات أين اتجه المغرب إلى تصدير الفوسفات ومشتقاته والمنتجات الزراعية المحولة، وفعلا انتعش الاقتصاد المغربي خلال فترة 1973-1974بسبب ارتفاع البترول، لكن هذه الحالة لم تدم طويلا وهذا بسبب رجوع انخفاض أسعار الفوسفات مرة أخرى 1975 وارتفاع أسعار البترول بالإضافة إلى ارتفاع النفقات العمومية على الصعيد الداخلي خاصة تلك المتعلقة بالنفقات العسكرية نتيجة حرب المغرب مع الصحراء الغربية، كل هذه العوامل أدت إلى ظهور اختلالات ماكرو اقتصادية في الفترة "1973-1983" وهذه العوامل هي التي أجبرت المغرب إلى الدخول مبكرا مقارنة بالجزائر وتونس في النهج الليبرالي والانفتاح، الناتجة على برنامج التعديل الهيكل[3]، هذا الأخير الذي هدف المغاربة من خلاله إلى تحقيق الأهداف التالية :

- تخفيض قيمة العملة بحوالي 20% من الناحية الفعلية بهدف تشجيع الصادرات.
- من أجل تخفيض الضغط على ميزان المدفوعات لابد من تقيل الطلب الداخلي وهذا عن طريق إتباع سياسة الميزانية العامة، والسياسة النقدية.

1 - الملاحق الإحصائية للتقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2016

2 - اقتصادالمغرب ، متوفر على الموقع :
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF_%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3 يوم 2017/10/19 على الساعة 18.00

3 -Hocine Benissant.opcit, p 75.

- ترقية الاستثمارات في المجال الصناعي عن طريق تحرير التجارة الخارجية وفي هذا المجال تم [1]:

- في جانب الصادرات : تم إلغاء كل القيود الجمركية وغير الجمركية باستثناء رسم على صادرات المنتجات المنجمية بالإضافة إلى العدد من الإجراءات الأخرى على رأسها حل ديوان التجارة والتصدير الذي كان احتكاره عائق أمام تحرير التجارة الخارجية ناهيك عن تمويل الصادرات وتأمينها تبسيط كل الاجراءات المتعلقة بها.

- في جانب الواردات : إن الواردات كانت حرة لاستيراد تقريبا بنسبة 90% بعد 1987 لكن تم إدخال تعديلات جديدة على التعريفة الجمركية، إذ تم تخفيض الحد الأقصى من 400% سنة 1982 إلى 45% سنة 1986[2]، والذي تماشى مع الإصلاحات التجارية ،وقابلة تحويل الدرهم سنة 1993 بالنسبة للعمليات الجارية.

وفي الحقيقة أن هذه الإجراءات والإصلاحات أتت أكلها لمدة بسيطة فقط إذ إذ وصل متوسط معدل النمو إلى 4% خلال الفترة 1983-1990 لكن عادت النتائج تسجل تراجعا منذ النصف الثاني من تسعينات القرن الماضي، هذا ما أدى بالمغرب إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات بهدف الإصلاح فاهتمت المغرب بتحديث الهيكلة التجارية عن طريق تخفيض المعاملات السلعية مع الخارج بإصلاح نظام إدارة الجمارك التي بسطت إجراءات المراقبة لديها، استعمال تكنولوجيا المعلومات تحسين تسيير الأنظمة الجمركية الخاصة، إدخال شفافية أكبر.

من ناحية الاتفاقيات مع العالم ولمزيد من التحرير والانفتاح فلقد وقع المغرب العديد من الاتفاقيات الدولية، الإقليمية وحتى الثنائية أهمها[3] :

- وقع المغرب اتفاقية الجات 1987/05/17 و انضم إلى OMC يوم 1995/01/01.
- اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي في 1996/04/26 والذي دخل حيز التنفيذ منذ 2000/03/01.
- اتفاق التبادل الحر مع USA الذي وقعت عليه في 2004/06/15 ودخل حيز 2006/01/01.
- اتفاق التبادل الحر بين المغرب والجمعية الأوربية للتبادل الحر وقع في 1997/06/19 ودخل حيز التنفيذ 2000/03/01 يتعلق نطاقه بتجارة السلع فقط.
- اتفاق التبادل الحر بين المغرب وتركيا وقع في 2004/04/07 وبدء النفاذ في 2006/01/01 تم الاتفاق فيه للتجارة الحرة للسلع فقط.

1 - عامر ذياب التميم ،الاقتصاد المغربي بعد بدء الاصلاح ، متوفر على الموقع : http://www.alhayat.com/article/826920/ يوم 2017/10/20 على الساعة 08.05

2- سعيد النجار، مرجع سبق ذكره، ص 196.

3- اتفاقيات التجارة الحرة، الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، متوفر على الموقع www.invest.gov.mov يوم 2018/01/06 على الساعة 09:24.

- منطقة التبادل الحر العربية الكبرى تم التوقيع عليها في 1981/02/27 ودخلت حيز التنفيذ 1998/01/01.

عموما يمكن القول أن المغرب وبالرغم من تجربتها السباقة في الانفتاح والتحرير إلا أنها أيضا لم تستطع تحقيق الهدف المشترك لكل دول العالم وهو التنمية المستدانة حيث فشلت تجربة التحرير وعادت مرة أخرى إلى التخطيط في بداية الألفية (2000-2004) الأمر الذي لاقى انتقادا واسعا من طرف البنك الدولي السبب الكبير لفشل الانفتاح والتحرير في المغرب يعود لكونها دولة تميزت بدرجات فساد عالية ونفقات عمومية كبيرة جدا[1].

وفيما يلي الجدول الموالي الذي يوضح الميزان التجاري للمغرب منذ 2006-2015.

الجدول رقم (12) الميزان التجاري للمغرب من (2006-2015) الوحدة مليون دولار

البيان / السنوات	2006	2007	2008	2009	2010
الصادرات FOB	24 454.6	29 849.0	23 089.3	13 973.0	17.899
الواردات CIF	23 938.7	31 894.3	42 159.4	32 636.0	35.655
الميزان التجاري	**5.15.9**	**20.45.3-**	**19.07.3-**	**18.663-**	**17.756-**
البيان / السنوات	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**
الصادرات FOB	20 402	21 475	21 932	23 665	25677
الواردات CIF	41.721	44.946	45 293	45 565	43332
الميزان التجاري	**21.319**	**23.471**	**23.361**	**21.9-**	**17.655-**

المصدر : الملاحق الإحصائية للتقرير الاقتصادي العربي صندوق النقد العربي من (2006-2009) من (2000-2011) من (2011-2015)

من الجدول السابق نلاحظ الرصيد السلبي للميزان التجاري المغربي منذ 2007 وإلى غاية 2010، وكذلك في كل من 2014،2015 بل وأحيانا صادرات المغرب تساوي سوى نصف وارداتها وهذا راجع لهذه أسباب قد أتينا على ذكرها سالفا.

1 - حاكمي بوحفص ن مرجع سبق ذكره ، ص 14

وليس الميزان التجاري فحسب بل هناك العديد من المؤشرات التي تثبت عدم نجاعة التحرير والذي بدأت فيه المغرب منذ النصف الأول من ثمانيات القرن الماضي ولعل من أهم هذه المؤشرات[1] :

- **التضخم** : بلغ معدل التضخم في المغرب شهر أكتوبر 2017 حوالي 1.3%.
- **المديونية** : بلغ قيمة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي بالمغرب أكثر من 64.7% في نهاية 2016 والتي بلغت حوالي 476 477 مليون درهم مغربي في شهر سبتمبر من 2017.
- **البطالة** : بلغ معدل البطالة في المغرب لسنة 2017 نسبة 10.6%.

كل هذه المؤشرات تبين لنا أن المغرب وبالرغم من توفره على إمكانيات وطاقات معتبرة على رأسها التنوع الزراعي والجاذبية السياحية، ناهيك عن الموقع الاستراتيجي المفضل لدى الأسواق الأوربية إلا أن كل المؤشرات الاقتصادية تدل على هشاشة الاقتصاد المغربي سواء من مرحلة الليبرالية وحتى من خلال سنوات التخطيط التي تبنتها المغرب في بداية الألفية كما أشرنا سابقا، وهذا يعود بالدرجة الأولى لسوء التسيير والفساد وهما الصفتان المشتركان لكل الدول النامية بشكل عام

❖ **المقارنة بين تونس، المغرب، الجزائر في التحرير** :

من أجل المقارنة بين كل من النماذج الثلاثة في مجال تحرير التجارة الخارجية لابد من إدراج الجدول التالي

الجدول رقم (13) الاختلافات في التحرير بين النماذج الثلاث

المتغير	البيان

1- مؤشرات اقتصادية، ، مرجع سبق ذكره.

المساحة	الجزائر أكبر مساحة من كل من تونس والمغرب وكثافة سكانية أكبر.
المقومات الاقتصادية	لكل دولة من الدول الثلاثة مقوماتها الخاصة بها، لكن تبقى الجزائر تتمتع بالمساحة الواسعة و تزخر بإمكانيات أكبر.
تنوع الاقتصاد	تحتل الجزائر المرتبة الأخيرة في هذا المجال إذ ما زالت تعتمد على قطاع المحروقات ولا تكاد القطاعات الأخرى تساهم في اقتصادها بينما كل من تونس والمغرب عمدتا على توسيع الاقتصاد وهذا بالاعتماد على السياحة في كل من البلدين بالإضافة إلى الصناعة بالنسبة لتونس والزراعة بالنسبة للمغرب.
التحرير التجاري	الجزائر تأخرت مقارنة بالجارتين في مجال الاتجاه إلى النظام الرأسمالي والليبرالي إذ لم تنطلق فعليا إلا في منتصف التسعينات من القرن الماضي بينما كل من تونس والمغرب انطلقتا في هذا الاتجاه مبكرا وتعتبر المغرب السباقة في هذا المجال.
الاتفاقيات التجارية	الجزائر أيضا ونتيجة للعامل السابق تأخرت في التوقيع على العديد من الاتفاقيات ،فمثلا المنظمة العالمية للتجارة ما زالت لحد الآن لم تنضم، الإتحاد الأوربي كانت الأخيرة وفي المنطقة الحرة العربية الكبرى كانت أيضا آخر الدول الثلاث، في حين المغرب وتونس كانتا السباقتان في كل الاتفاقيات سالفة الذكر.
نتائج التحرير	كانت تونس تعتبر التجربة الأكثر نجاحا في الدول الثلاثة في مجال الانفتاح والتحرير بتحقيقها لنتائج إيجابية تترجمت في المؤشرات الاقتصادية التي حققتها لكنها تراجعت بعد الثورة، تاتي بعدها المغرب حيث أيضا حققت في البداية مؤشرات إيجابية ولكنها عادت للتراجع، أما الجزائر وبالرغم من تحقيقها للعديد من المؤشرات الإيجابية خاصة في العشرية الأولى من القرن الحالي، لكن هذه المؤشرات لا تعكس الواقع الحقيقي للاقتصاد الجزائري لأنها دائما تعتمد على النفط وبالتالي الرواج والكساد مرهون بتقلبات أسعار النفط.

المصدر : من إعداد الطالبة

عموما يمكن استنتاج نقطة مهمة وهي أن الجزائر كل المؤشرات التي حققتها ودرجات النمو ناتج عن الطفرة النفطية فقط وعن مورد واحد وهي بذلك رهينة هذا المورد، وبالتالي معرضة أكثر من أي بلد آخر في المجموعة إلى ما يعرف بالمرض الهولندي، ناهيك على أن تجربة التحرير في الجزائر أيضا لم تأتي بثمارها وذلك راجع دائما لنفس السبب، وبالتالي بالرغم من اشتراك كل البلدان الثلاثة في صفة مظاهر اقتصاديات الدول النامية،

ارتفاع النفقات العمومية، ضعف تنافسيه الاقتصاد إلا أن الجزائر تبقى في المرتبة الأخيرة بين الدول الثلاثة نظرا لاعتمادها فقط على البترول منذ الاستعمار إلى يومنا هذا.

حاولنا في هذا المطلب أن نعرف حقيقة الانفتاح والتحرير في الجزائر وهذا لن يكون إلا بإجراء مقارنة بين الجزائر ودول أخرى انتهجت نفس الطريق ولكي تكون المقارنة صحيحة فارتأينا أن تكون النماذج المختارة تتقارب في الخصائص مع الجزائر، فاخترنا كل من تونس والمغرب وهذا ببساطة لان الدول الثلاثة كانت مستعمرة من نفس البلد ، حصلت على استقلالها تقريبا في نفس الفترة بالإضافة إلى أنها كلها تشترك في نفس درجة التقدم الاقتصادي —دول نامية — ناهيك عن الموقع الجغرافي الواحد والذي يعطيها نفس المقومات تقريبا ، لكن بعد إجراء المقارنة وجدنا أن تونس كانت الأكثر استفادة في الدول الثلاثة من التحرير والانفتاح لولا النكسة التي عرفتها بسبب الثورة ، بينما الجزائر فتعتبر الأخيرة في المجموعة ولم تستفد من التحرير بل على العكس من ذلك خسرت إيرادات مالية كبيرة جراء هذا التحرير وهذا بالرغم من أنها تعتبر أحسن الدول الثلاثة من ناحية المقومات الاقتصادية ، وأيضا بالرغم من المؤشرات الايجابية التي حققتها مقارنة بالدول الثلاثة خاصة في العشرية الأولى من القرن الحالي ولكن كلها مؤشرات مرتبطة بأسعار القطاع الوحيد في الجزائر وهو النفط

تناولنا في هذا المبحث التجارة الخارجية للجزائر بعد فترة التسعينات وهي الفترة التي خلعت فيها الدولة ثوب النظام الاشتراكي و ارتدت ثوب النظام الرأسمالي فكانت المرحلة الأولى من 1990-1994 وما يسمى بمرحلة التحرير التدريجي تم فيها صدور جملة من القوانين وعلى رأسها القانون 90-10 قانون النقد والقرض الذي كرس مبدأ حرية التجارة الخارجية، وأكد بوضوح اتجاه الدولة الجديد ،ناهيك عن إنشاء العديد من المؤسسات في الجزائر كلها بهدف خلق الإطار القانوني والمؤسساتي من أجل الانفتاح والتحرير، وكل هذا كان بإشراف وتوصيات صندوق النقد الدولي الذي لجأت له الدولة من أجل طلب المساعدة بعد الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي عرفتها الجزائر على إثر انهيار أسعار البترول 1986، والجزائر لم تقتصر محاولاتها في الانفتاح فقط على الجانب القانوني والمؤسساتي بل أيضا سعت إلى إقامة العديد من العلاقات على المستوى الدولي حتى لا تبقى في العزلة وتنفتح على العالم الخارجي، وهذا عن طريق توقيع العديد من الاتفاقيات الإقليمية والثنائية كانت على رأسها اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي والانضمام إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ناهيك عن مفاوضاتها للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ،كل هذه الإجراءات تبنتها الدولة من أجل التحرير والاستفادة من مزاياه، وبالرغم من أن الجزائر تعتبر متأخرة مقارنة بالجارتين تونس والمغرب في مجال التحرير لا أن دراسة تجربة التحرير والانفتاح لكل من تونس والمغرب ومقارنتها بالجزائر تؤكد أن الدول الثلاثة و رغم تفاوت المدة في التحرير ونوعية الإصلاحات إلا أن

المؤشرات الاقتصادية تدل على اشتراك الدول الثلاثة في سمة الاقتصاد النامي الهش، لكن لابد من التنويه أن تونس تعتبر تجربتها الأنجح بين الدول الثلاث لولا الانتكاسة التي عرفتها بعد قيام الثورة بها ،وبالرغم من أن الجزائر منذ بداية الألفية مؤشراتها الاقتصادية أحس من جاراتها، خاصة في العقد الأول من القرن الحالي حيث حقق ميزان مدفوعاتها رصيد موجب، لكن كل هذا يبقى مربوط بأسعار المحروقات، وبالتالي فمن الصعب القول أن الجزائر أفضل حالا من الجارتين.

عموما فإن كل الدول الثلاثة سواءفي ظل النظام الاشتراكي أو الليبيرالي لم تحقق نتائج جد مرضية وهذا بسبب سوء التسيير وانتشار الفساد وعدم الشفافية... لكن لابد من الاعتراف أن المرحلة الانتقالية التي عاشتها كل من هذه البلدان ومنها الجزائر كان لها الأثر البالغ على التوازنات الداخلية لها، ومن بينها الموازنة العامة لها وهي النقطة التي سوف نتناولها في المبحث الموالي.

المبحث الثاني : الموازنة العامة في الجزائر

تعتبر العمليات المالية التي تقوم بها السلطات العمومية من تحصيل للموارد وصرف النفقات الأداة التي تحقق بواسطتها سياستها الاقتصادية والاجتماعية ولهذا فإن للميزانية العامة أهمية بالغة ، وهذا لأنها تعتبر كشف رقمي لكل الموارد التي لابد على الدولة من تحصيلها من أجل إنفاقها في أبواب وأوجه تضمن الاستمرار الاقتصادي والاجتماعي للدولة.

و الجزائر وككل دول العالم أوجدت القوانين التي تنضم وتحكم إعداد وتحضير وحتى مراقبة الميزانية العامة وهذا بعد الفراغ القانوني الذي كان يعاني منه هذا القانون عقب خروجها من الاستعمار، وقانون المالية ليس كباقي القوانين الأخرى فهو لا يتضمن عقوبات أو جزاءات مترتبة وإنما إجراءات تنظيمية موضوعية من طرف الدولة من حيث تحصيل الإيرادات وتنفيذ النفقات، وكما مر قانون المالية بعدة تعديلات منذ الاستقلال إلى يومنا هذا فإن ميزانية الدولة عرفت أيضا العديد من الإصلاحات بالإضافة إلى محاولة عصرنتها وهذا كله من أجل التماشي مع المستجدات والمتغيرات العالمية واستجابة أيضا إلى توجيهات المؤسسات الدولية التي لجأت لها الجزائر بع أزمة منتصف الثمانينات، والتي أبدت ملاحظاتها وتوجيهاتها في كل النواحي الاقتصادية بما فيها السياسة المالية والموازنة العامة للجزائر، وبالطبع كان لهذه الإصلاحات والتغيرات الأثر الواضح على إيرادات ونفقات العامة ورصيد الموازنة العامة للدولة، وهي النقاط التي سوف نحاول التطرق لها في هذا المبحث من خلال:

- التعرف على قانون المالية بالجزائر والتطور التاريخي له.
- مدخل عام للموازنة العامة في الجزائر والمراحل التي تمر بها

– تطور نفقات وإيرادات الجزائر مع الإشارة إلى صندوق ضبط الموارد الذي جاء كآلية جديدة من أجل تمويل عجز الموازنة عن طريق الفائض المتأتي من فائض السنوات السمان.

المطلب الأول : قانون المالية في الجزائر

إن الميزانية العامة للدولة تحكمها أسس وقواعد تعمل على تنظيمها ومراقبتها ويعتبر قانون المالية هو المحدد القانوني لهذه الوثيقة الهامة في الدولة، والتي تعتبر المرآة العاكسة لسياسة الدولة الاقتصادية والسياسية، وقانون المالية كغيره من القوانين السائدة في الدولة تغير حسب تغير دول الدولة من الدور التقليدي للدولة والذي أشرنا إليه في الفصل السابق إلى الدور ، ناهيك عن تغير الأوضاع التي مرت بها الجزائر في حد ذاتها، فبعدما كانت تابعة للدولة العثمانية قبل الاستعمار كانت تحكمها مبادئ الشريعة الإسلامية وبالتالي القوانين التي تنظم الجانب المالي كانت حسب قواعد ومبادئ النظام الإسلامي، لتأتي مرحلة الاستعمار أين سرى على الجزائر قانون المالية الفرنسي، ولما استعادت الجزائر استقلالها عرفت عدة إصلاحات على قانون المالية وهذا كله يدخل ضمن جملة الإصلاحات الشاملة التي اعتمدتها ولازالت الجزائر تحاول الاجتهاد فيها كل هذا بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة رفاهية شعبها.

❖ التطور التاريخي لقانون المالية :

عرف قانون المالية والنظام المالي في الجزائر تغيرات حسب المرحلة التي كانت تمر بها الجزائر اختلفت من المرحلة العثمانية إلى مرحلة الاستعمار وبعدها مرحلة الاستقلال والإصلاحات المعتمدة ، ولهذا يمكن إجمال أهم المراحل التي مرت بها قانون المالية النقاط التالية :

➢ النظام المالي في مرحلة الدولة العثمانية :

الجزائر وخلال عهد الدولة العثمانية كان النظام المالي فيها يعتمد على مبادئ الشريعة الإسلامية بالإضافة إلى القليل من الأحكام الخاصة بالدولة العثمانية وعليه فإن أوجه الإنفاق والإيرادات في تلك الفترة كانت :

- **الإيرادات العامة** : بالنسبة للإيرادات العامة فالدولة العثمانية آن ذاك لم تترك مادة إلا وفرضت عليها ضريبة لكن في نفس الوقت اتسمت هذه الضرائب بالواقعية لأنها راعت خصوصيات كل منطقة سواء من ناحية الإمكانيات أو حتى نفسيات الأهالي، كما أنها استعانت الدولة آن ذاك بأعيان وأهالي المنطقةممن لديهم نفوذ من أجل تحصيل الضرائب[1].

1 - ناصر الدين سعيدوني ،النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية ، متوفر على الموقع http://bibfac.univ-tlemcen.dz/bibcentrale/opac_css/index.php?lvl=author_see&id=2173 يوم 2016/09/10 على الساعة 14.44

- **النفقات العامة** : بما أن هناك إيرادات فبطبيعة الحال لابد من وجود نفقات، والنفقات في تلك الفترة انقسمت إلى نوعين نفقات تصرفها خزينة الدولة وتعتبر نفقات ضرورة للحفاظ على أمن الدولة داخليا وخارجيا تتمثل أساسا في التجهيزات الحربية ومرتبات الحاكمين والجنود والعاملين في الدولة أما باقي النفقات الأخرى فكانت تساهم في خزينة الدولة بصورة غير مباشرة عن طريق بيت المال ن مؤسسة أوقاف الزكاة[1].

➢ **النظام المالي في عهد الاستعمار** :

بعد استعمار الجزائر من طرف فرنسا وبالضبط سنة 1833 قامت لجنة خاصة من طرف فرنسا بتقسيم النفقات في الجزائر إلى :

- نفقات خاصة بالحرب والمتطلبات العسكرية.
- نفقات خاصة بالجانب المدني في الجزائر.

وبعدها بحوالي سنة 1834 تم تعيين حاكم من طرف فرنسا لمراعاة أملاك الفرنسيين في شمال إفريقيا يقوم بإعداد ميزانية تقديرية لإيرادات ونفقات الرعية الفرنسية ومتطلبات الأعمال المسطر القيام بها في فترة الحرب، ثم إرسالها إلى وزير الحسابات العمومية إلى فرنسا،واستمر هذا الوضع 4 سنوات بعدها صدر أمر في 1838/10/31 يتم فيها تركيز جميع الصلاحيات في يد مدير المالية، لكن ومع مجيء الماريشال **بيجو** إلى الجزائر وزيادة النفقات بسبب الحرب مع الأمير عبد القادر توقف العمل بهذا الامر وقام بيجو بطلب قروض إضافية، وعليه وابتداء من 1846 وعلى إثر الأمر الصادر في 1845/01/17 تم انتهاج الميزانيتن معا، وبالتالي أصبحت ميزانية الجزائر موحدة ويصادق عليها من طرف الدوائر الفرنسية... عموما فإن نظام قانون المالية وبالضبط الميزانية العامة في الجزائر عرفت عدة تغيرات خلال الفترة 1845-1900[2].

- **الفترة (1845-1860)** : هذه الفترة بدورها انقسمت إلى مرحلتين المرحلة الأولى 1846-1858 كانت فيها الميزانية تعد وتلحق بوزير الحرب وبعدها من 1858-1860 انتقلت صلاحيات الميزانية إلى الوزارات الخاصة بالجزائر.
- **الفترة (1860-1881)** : عرفت هذه الفترة باستقلالية المالية لأن الحاكم العام ومساعديه في الجزائر هو الذي يقوم بإعداد الميزانية ويحولها إلى وزير الحرب، ثم بعد ذلك أصبحت تحول إلى وزارة الداخلية.

1 - دراوسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 2005-2006، ص 376.
2 - نفس المرجع السابق ، ص 377

- **الفترة (1881–1920)** : في هذه المرحلة ألحقت فيها المصالح الجزائرية بالوزارات المعنية التابعة لها، وشيئا فشيئا أصبحت ميزانية الجزائر ميزانية دولة مستقلة أكثر منها ميزانية جماعات محلية كما كان سابقا وبالتالي أصبحت لها الشخصية المعنوية، قسمت الميزانية آن ذاك إلى[1] :
- **ميزانية عادية** : تضم نفقات عادية تأتي إيراداتها من الضرائب والرسوم وهذه الميزانية تنقسم إلى قطاعات كل قطاع يتكون من أبواب والباب محل مصادقة.
- **ميزانية غير عادية** : وهي تضم النفقات الاستثنائية والتي تغطى من القروض والإعانات.

وعليه وعلى إثر هذه التغيرات اتخذت ميزانية الجزائر صفة ميزانية الدولة وأصبحت تتزايد بشكل مستمر إذ سجلت سنة 1900حوالي 65 مليون فرنك فرنسي وارتفع سنة 1947 إلى 25 مليار فرنك فرنسي لتصل سنة 1954 إلى 110 مليار فرنك فرنسي.

وعليه فميزانية الجزائر منذ بداية 1900 كانت تشمل كل النفقات العامة سواء التسيير أو التجهيز وهو الأمر الذي جعل السلطات الفرنسية تقسمها مثل الميزانية العامة الفرنسية، كما أن هذا الأمر جعل الميزانية العامة للجزائر تبقى متأثرة بالميزانية الفرنسية حتى بعد الاستقلال بل وإلى يومنا هذا، عموما يمكن عرض أهم المراسيم والأوامر الذي صدرت في تلك الفترة في[2] :

- المرسوم 1892/05/31 المتضمن تنظيم المحاسبة العمومية.
- المرسوم رقم 50-1413 المؤرخ في 1950/10/13 المتعلق بالنظام المالي للجزائر.
- قانون رقم 785-59 المؤرخ في 1959/07/02 المتعلق بأحكام مالية تخص الجزائر.
- **الفترة (1962–1984)** : بعد الاستقلال مباشرة وحتى سنة 1965 كانت الجزائر ما زالت تطبق نفس المبادئ السائدة في عهد الاستعمار بالنسبة لغالبية المجالات ومن بينها النظام المالي، ففي هذه الفترة كان يقدم إلى المجلس الوطني قانون المالية وميزانية التجهيز في وثيقتين منفصلتين للمصادقة عليها، ولكن ومنذ 1965 اتخذت الدولة عدة إجراءات من أجل التخلص من تبعات الاستعمار فتم في هذه السنة إلغاء العمل بدستور 1963/09/10[3] وحل المجلس الوطني و اقرار التشريع بالأوامر، وفي هذا الإطار جاء قانون المالية لسنة 1966

1 - زيوش رحمة ، الميزانية العامة للدولة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية ، كلية العلوم الإنسانية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو،2011، ص 14

2- يحياوي احمد ، إصلاح الميزانية العامة للدولة وأثره على تسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري في الجزائر 1995-2009، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية وبنوك ، جامعة امحمد بوقرة ، بومرداس ، 2011-2012ص 43.

3 - نفس المرجع السابق ، ص 44

على إثر الأمر 32-65 المؤرخ في 1965/12/31 والذي صدرت فيه عدة إجراءات تشريعية ليس لسنة 1966 فحسب وإنما لسنوات مقبلة لعل من أهم النقاط الواجب الإشارة لها في هذا الأمر :

- التقديم المفصل لميزانية التشغيل والتجهيز.
- ابتداء من 1967 سيحدد قانون المالية طبيعة ومبلغ مجموع النفقات والموارد المالية.
- إدخال قواعد ذات طبيعة جبائية.

ولقد استمر العمل بهذه التشريعات إلى غاية 1984 أين صدر قانون المالية وهو القانون الساري إلى يومنا هذا بالرغم من العديد من التعديلات التي طرأت عليه.

❖ **مفهوم قانون المالية :**

كما أشرنا سابقا فإن أول قانون المالية للدولة الجزائرية المستقلة كان قانون المالية 84-17 المؤرخ في 1984/07/07 وهو قانون عادي صدر في دستور 1976 وللإشارة في دستور 1996 وبموجب المادة 123 اتخذ قانون المالية كقانون عضوي، لكن وبالرغم من ذلك لا يزال هذا القانون محافظا على شكله الذي صدر به كقانون عادي[1].

الجدير بالذكر أن هذا القانون ولأول مرة في عهد الجزائر المستقلة حددت فيه أهم معالم المالية العامة للجزائر الحديثة، إذ تضمن تعريف للمالية العامة للدولة وقوانين المالية والميزانيات الأخرى وعمليات الميزانية العامة للدولة، وخاصة ما تعلق بالإيرادات العامة والنفقات العامة ،الميزانيات الملحقة، عمليات الخزينة، تحضير قوانين المالية والتصويت عليها وتنفيذها، قانون ضبط الميزانية، بالإضافة إلى الأحكام العامة الخاصة بقوانين نظام الميزانية.

وقبل تعريف قانون المالية فلابد الإشارة إلى أن قانون المالية 17/84 قد تأثر بشكل كبير بالأمر الفرنسي المؤرخ في 1959/01/02 وبطبيعة الحال فلقد تم تعديله وإضافة بعض الأمور إليه ولعل أهم التشريعات التي جاءت من أجل التعديل والإتمام كانت :

- القانون **88-05** المعدل والمتمم للقانون 84/17 المؤرخ في 1988/01/12[2].
- القانون **89-24** المعدل والمتمم للقانون 05/88 المؤرخ في 1989/12/31[3].

1- يلس شاوش منير، التطبيقات العملية لقواني المالية وانعكاساتها على الصلاحيات البرلمانية، الفكر البرلماني (مجلس الأمة الجزائر)، العدد 2003/03، ص 29.
2 - الجريدة الرسمية لسنة 1988 العدد رقم 02.
3- الجريدة الرسمية لسنة 1990 العدد رقم 01.

- القانون **90-21** المتعلق بالمحاسبة العمومية مثل ميزانيات ، وعمليات المجلس الوطني الشعبي، ومجلس الأمة ...الخ.
- المرسوم التشريعي **93/15** المؤرخ في 1993/12/14 والمعدل لبعض مواد القانون 84-17.

❖ **تعريف قانون المالية :**

لقد وردت المادتين 3 و6 من قانون 84-17 تعاريف لقوانين المالية والميزانية العامة للدولة حسب[1] :

- **المادة 3** : "يقرر ويخصص بالنسبة لكل سنة مدينة بمجمل موارد الدولة وأعباءها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية كما يرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة لتجهيزات العمومية وكذلك النفقات بالرأسمال".
- **المادة 06**: "تتشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات الثمانية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها".

وللعلم فإن قانون المالية لسنة 1984 تضمن عدة أبواب كانت مقسمة كالآتي :

✓ **الباب الأول** : الأحكام العامة التي تعرف قوانين المالية وأنواعها وهيكلها والتي كانت كالتالي[2] :

- **المادة 01** :" تحدد قوانين المالية في إطار التوازناتالعامة المسطرةفي مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية متعددة السنوات والسنوية طبيعة الموارد والأعباء المالية للدولة ومبلغها وتخصصها".
- **المادة 02** : "يكتسي طابع قانون المالية :

1- قانون المالية وقوانين المالية التكميلية والمعدلة (تكبير الدال).

2- قانون ضبط الميزانية.

- **المادة 03** : "يقرر ويرخص قانون المالية للسنة بالنسبة لكل سنة مدينة مجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية كما يقر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات بالرأسمال".
- **المادة 04** : "يمكن لقوانين المالية التكميلية أو المعدلة دون سواها إتمام أحكام قانون المالية للسنة أو تعديلها خلال السنة الجارية".

1 - الجريدة الرسمية لسنة 1982، العدد 28.
2 - محمد صغير يعلي، يسري أبو العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع عنابة، الجزائر، 2003، ص 125.

- **المادة 05** : "يشكل قانون ضبط الميزانية الوثيقة التي يثبت بمقتضاها تنفيذ قانون المالية وعند الاقتضاء قوانين المالية التكميلية أو المعدلة الخاصة بكل سنة مالية".

✓ **الباب الثاني** : تطرق للميزانية العامة وأنواعها وهيكلتها.

✓ **الباب الثالث** : تطرق لأنوع أخرى من الميزانيات وعلاقتها بالميزانية العامة.

✓ **الباب الرابع** : تناول العمليات الخاصة بالخزينة وكيفية تنظيمها.

✓ **الباب الخامس** : تطرق لقوانين المالية انطلاقا من تحضيرها ثم التصويت عليها حتى تنفيذها.

✓ **الباب السادس** : خصص لقانون ضبط الميزانية.

✓ **الباب السابع** : تناول أحكاما مختلفة.

وعليه وخلاصة لكل ما سبق حول مفهوم المالية يمكن القول أن قانون المالية هو عبارة عن جملة من المواد التي تقرر وترخص لكل سنة مواردها أعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسير المرافق العمومية كما يقر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات بالرأسمال[1].

وهذا القانون يحتوي على جزأين مهمين الأول يحتوي طريقة تحصيل المبالغ ، بمعنى الأحكام التي ترخص تحصيل هذه المبالغ بالإضافة إلى تحديد الوسائل والطرق التي تستخدم للتحصيل، بينما الجزء الثاني من هذا القانون فإنه يحتوي المبلغ الإجمالي المحصل من إيرادات الدولة وكيفية توزيعه على نفقات الدولة العمومية (تجهيز، تسيير) وبطبيعة الحال فإن قانون المالية لابد له من مراحل حتى يكون ساري المفعول حيث أنه يكون في البداية عبارة عن مشروع ثم يعرض على البرلمان للمناقشة والتصويت وبعد الموافقة يتم إصداره على شكل جريدة رسمية وللعلم فإن إعداد قانون المالية تقليديا يعود إلى السلطة التنفيذية ممثلة في مجلس الوزراء والحكومة، ويكون لكل دائرة وزارية على حدا دور في عرض اقتراحها حول احتياجاتها المالية لتأدية مهامها، لكن الصياغة التقنية للمشروع وضمان التوازن المالي للدولة يبقى من اختصاص وزارة المالية[2].

وعليه يمكن اختصار أهم مراحل إعداد قانون المالية حسب القانون الجزائري حسب الشكل الموالي :

1 - حسب المواد من 1-6 من الباب الأول من قانون 84-17 المؤرخ في 1984/07/07.
2 - يلس شاوش بشير، المالية العامة، المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2013، ص 67.

الشكل رقم (03) : مراحل إعداد قانون المالية في الجزائر

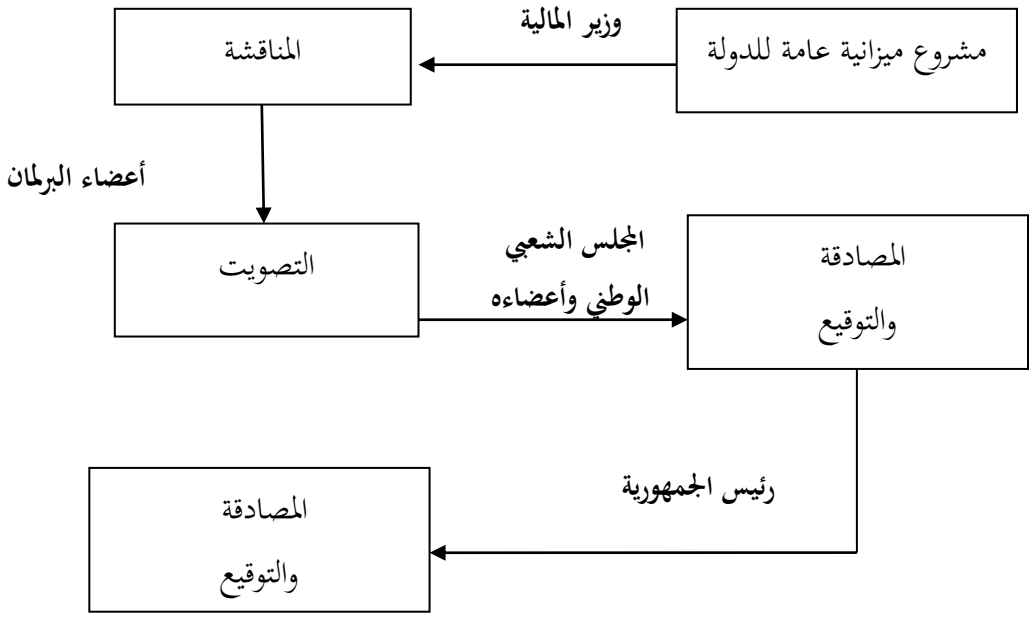

المصدر : من إعداد الطالبة

ومن أجل الضبط الجيد للتوازنات العامة في الدولة المسطرة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعدة سنوات فإن المشرع الجزائري ومن خلال القانون رقم 84-17 قد أقر عدة أنواع لقوانين المالية كلها من أجل تحقيق الهدف سالف الذكر وحسب هذا القانون فقوانين المالية تنقسم إلى [1]:

1- قانون المالية السنوي : يخضع هذا القانون إلى المبادئ العامة للمالية العامة فهو يحدد لكل سنة مدنية مجمل إيراداتها وأوجه وطرق تحصيلها وأيضا أوجه انفاق هذه الإيرادات وأبوابها، يودع مشروع قانون المالية في تاريخ أقصاه **09/30** من السنة التي تسبق السنة المالية المعنية ويضم مختلف الأحكام القانونية الجديدة والمعدلة منها أحكام تشريعية دائمة وأخرى ذات طابع مؤقت.

2- قانون المالية التكميلي أو المعدل : غالبا ما تكون احتياجات الإدارات العمومية للدولة أكبر من التقديرات التي يتم وضعها في القانون السابق، ولهذا يأتي قانون المالية التكميلي من أجل التماشي مع التغيرات الجديدة خلال السنة المعنية ويتم المصادقة عليه أيضا من طرف البرلمان وعليه فهذا القانون.

يعتبر التصريح بالتنفيذ الحقيقي للميزانية حسب المصادقة الأولية، أي يصدر لغرض تغيير تقديرات الإيرادات أو خلق إيرادات جديدة أو الترخيص بنفقات جديدة.

1 - يحياوي احمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 44

3- قانون ضبط الميزانية : حسب المادة **05** في الباب الأول من قانون 17/84 والتي تم الإشارة لها سابقا فإن قانون ضبط الميزانية، هو تلك الوثيقة التي تثبت تنفيذ قانون المالية، وعند الاقتضاء قانوني المالية التكميلي والمعدل إذا قانون ضبط الميزانية يهدف إلى ضبط النتائج المالية لكل سنة وإجازة الفروقات بين ما تم تنفيذه فلا وما كان متوقعا، وبهذا فهي أداة لرقابة التنفيذ من طرف السلطة التشريعية.

كل هذه القوانين تندرج تحت قانون المالية فهي ترخص الإيرادات والنفقات وأوجه تحصيلها وإنفاقها، ناهيك عن ضبط رصيد الميزانية وتقديم الرخص لكل ذلك.

وللإشارة فإن قانون المالية يتضمن جداول ملحقة يتم الإشارة إليها بالحروف الأبجدية وهي[1] :

- **الجدول (أ)** : هو جدول تقديري يوضح مختلف أصناف إيرادات الدولة للسنة المعتبرة، ويكون بشكل مختصر.
- **الجدول (ب)** : توزيع اعتمادات بعنوان ميزانية التسيير حسب كل دائرة وزارية، توجد فيه كل الاعتمادات المالية حسب كل دائرة وبعنوان ميزانية التسيير حيث يتضمن أيضا مصالح رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة والتي تعبر كدوائر تدخل في إطار هذا الجدول.
- **الجدول (ج)** : توزيع نفقات ذا الطابع النهائي في المخطط الوطني حسب القطاعات توجد فيه كل الاعتمادات المسموح بها لميزانية التجهيز، والاستثمارات ذات الطابع النهائي وهذا حسب المخطط الوطني موزعة بين مختلف القطاعات والعمليات برأسمال التي تقوم بها الدولة.

وبالرغم من أن الجداول السابقة تعتبر أهم الجداول الملحقة لكن هناك جدول أخرى تلحق بقانون المالية وهي :

- **الجدول (د)** : يحدد هذا الجدول قائمة المنتجات الخاضعة للاقتطاع، والمعدلات المطبقة في الرسم التعويضي.
- **الجدول (هـ)** : جدول الحدود القصوى لنفقات صندوق التعويض بالنسبة للمنتجات التي تحضا أسعارها بدعم الدولة.
- **جدول خاص (شبه الجباية)** : تحدد الجداول الخاصة للهيئات المستفيدة المبلغ التقديري للإيرادات العامة شبه الجبائية، وتعتبر بمثابة الرسوم شبه الجبائية كل الحقوق والرسوم و الإتاوات الواردة في الجدول الملحق بقانون المالية، والمحصلة لفائدة شخص اعتباري غير الدولة والولايات.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص 45-46

قانون المالية في الجزائر رقم 17/84 والذي ما زالت لبنته الأساسية معمول بها إلى يومنا هذا بالرغم من إن هذا القانون عدل بشكل واضح خلال 88و89 أما باقي التعديلات المتتالية تقريبا بشكل سنوي كانت كلها تتعلق بتعديلات جبائية من أجل زيادة إيرادات الميزانية العامة للدولة ولعل أكثر القوانين التي شكلت جدلا كبيرا سواء على مستوى الطبقة السياسية أو حتى في أوساط المجتمع هو قانون المالية لسنة 2017 وهذا نظرا للزيادات الكبيرة التي عرفتها الضرائب في هذا القانون وبالتالي المساس بالقدرة المالية والشرائية للمواطن البسيط .

عموما سوف نحاول فيما يلي التطرق إلى أهم تعديلات قانون 88-05 وقانون 89-24 ثم التطرق إلى قانون المالية2017 واهم التعديلات الجبائية التي جاء بها

❖ **القانون 88-05 المعدل والمتمم لقانون 84-17**:جاء القانون 88-05 المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1408هـ الموافق لـ 1988/01/12 ليعدل ويتمم القانون 84-17 وذلك في الأحكام المالية للمواد **3-11-20-38-40-67-76** وكل ذلك في مادتين كما يلي :

✓ **المادة الأولى** : تضم التعديلات الواردة على المواد المذكورة سابقا كما يلي[1] :

أ)- المادة 03 : لقد تم تعديل هذه المادة من خلال القانون رقم 88-05 حيث علاوة لما يقره ويرخصه قانون المالية في المادة **03** للقانون رقم 84-17 تم إضافة المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية والنفقات بالرأسمال.

ب)- المادة 11 : في هذه المادة فقد تم تغيير النقطة الثامنة (**08**) فاستبدلت الحصة المستحقة للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العمومي بالمدفوعات التي يقوم بها صناديق المساهمة بصدد تسيير حافظة الأسهم التي تسندها لها الدولة.

ج)- المادة 20 : نصت المادة (20) المعدلة على أن المتصرفين العموميين لهم مسؤولية تنفيذ برامج التحضيرات الممولة بالمساهمات النهائية، وكذا المستفيدون فيما يخص النفقات برأسمال.

د)- المادة 38 : حيث نصت على أنه تحدد شروط توزيع الاعتماد المخصصة وتعدل بموجب قانون المالية ضمن كل قطاع لتغطية النفقات ذات الطابع النهائي عن طريق التنظيم.

هـ)- المادة 40 : تم تعديل المادة 40 حيث تم وضع اعتمادات الميزانية المخصصة لتمويل التجهيزات العمومية والنفقات بالرأسمال تحت تصرف المستفيدين، حسب الإجراءات و الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.

و)- المادة 67 : تم ترك هذه المادة مع الإضافة إلى القسم الثاني زيادة على نفقات التسيير نفقات التجهيز العمومي.

1 - نفس المرجع السابق ، ص 96.

ز)- المادة 76 : لقد تم حذف رخص تمويل الاستثمارات المخططة مما يرفق مع مشروع قانون ضبط الميزانية، و الاحتفاظ فقط بجداول تنفيذ الاعتمادات المصوت عليها والتقرير التفسيري.

✓ **المادة الثانية** : نصت المادة الثانية من القانون رقم 88-05 على أنه تضاف المادة 34 وتحمل اسم المادة 34 مكرر وكذا المادة 03 والمادة 04، حيث تنص المادة **34 مكرر** "لا تقفل الإعانات أو التخصيصات الممنوحة للمؤسسة العمومية الإدارية حسب إجراءات الميزانية الجاري العمل بها، ما لم تستخدم أو تنفق بمجملها، إذ تبقى مكتسبة للمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري".

✓ **المادة الثالثة** : تلغى جميع الأحكام المخالفة للقانون رقم 88-01 المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1408 الموافق لـ 1988/01/12 المذكور أعلاه، لاسيما المواد 37-41-42-68 و المطة الثالثة من المقطع الثاني من المادة 70 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 1984/07/07 المذكور أعلاه.

جاء بعد هذا التعديل أيضا تعديل آخر في 1989 وهو القانون رقم **89-24** المعدل والمتمم للقانون 84-17، حيث نص على التعديلات التالية :

✓ **المادة الأولى** : عدلت المادة الأولى المادة 67 من القانون رقم 84-17، حيث يتضمن الجزء الأول الأحكام المتعلقة بتحصيل الموارد العمومية بالطرق والوسائل التي تضمن سير المصالح العمومية، وتسمح بضمان التوازنات المالية الداخلية والخارجية المنصوص عليها في المخطط السنوي، أما الجزء الثاني فيتضمن مايلي :

أ)- المبلغ النهائي للإعتمادات المطبقة بصدد الميزانية العامة للدولة والموزعة حسب طبيعة النفقات المخصصة للتسيير، وعلى كل قطاع بالنسب للتجهيزات العمومية.

ب)- المبلغ الإجمالي للنفقات بالرأسمال.

✓ **المادة الثانية** : تعدل المادة 68 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 1984/07/07 المتعلقة بقوانين المالية ويتم كما يلي :

- يبرز التقرير التفسيري للتوازن الاقتصادي على الخصوص وضعية تقديرات الإيرادات بالعملة الصعبة المحررة بالدينار ومشروع توزيعها على النفقات.
- إلغاء توزيع رخص تمويل الاستثمارات المخصصة للمؤسسات العمومية حسب كل قطاع.

هذا بالنسبة للتعديلات في المواد التي طرأت على القانون 84-17 بينما التعديلات الجبائية والتي كما أشرنا سابقا كانت تتوالى من سنة إلى أخرى فقانون المالية لـ 2017 كان أكثرها جدلا وأسال الكثير من الحبر نظرا للزيادات الجبائية التي جاء بها، النقطة التي استغلتها المعارضة لتحريك الرأي العام، عموما فهذا القانون جاء بـ 65

تعديل تم الموافقة على 22 منه، وكانت جل هذه التعديلات مقترحة من طرف لجنة المالية والميزانية بالمجلس وتمحورت أساسا حول تغيير بعض الرسوم والضرائب على عدد من النتجات والخدمات إلى جانب صياغة بعض المواد الأخرى، ومن بين التعديلات التي صادق عليها نواب الشعب كانت [1]:

- رفع رسم الطابع على إصدار جواز السفر من 48 صفحة حسب الإيراد السريع إلى 60.000 دج بدلا من 45.000دج
- إدراج مادة جديدة للرفع من الرسم على المشروبات الكحولية بنسبة **10%** إلى جانب رفع الرسم على التبغ الأسود إلى 1240 دج للكغ الواحد.
- تطبيق رسم الفعالية الطاقوية بنسبة **25%** على الأجهزة المستغلة بالكهرباء ابتداء من 2017/01/01 بالنسبة للأجهزة المستوردة و2018/01/01 للسلع المصنوعة محليا.
- رفع الضريبة حول القيمة المضافة من **17%** إلى **19%** بالنسبة للمعدل الجاري ومن **7%** إلى **9%** بالنسبة للمعدل المنخفض.

ولتمكين الخزينة من تحصيل 20 مليار دينار إضافي تم رفع الرسم الداخلي للاستهلاك المتكون من جزء ثابت ومعدل نسبي لبعض السلع الفاخرة، وبالتالي ينتقل هذا الرسم بالنسبة للجزء الثابت من 1260 دج للكلغ إلى 1760 دج/كلغ بالنسبة للتبغ الأشقر و2470 بالنسبة للسيجار بينما يبقى المعدل النسبي بدون تغير بنسبة 10% لكل علبة من السجائر.

بالإضافة إلى زيادة الضرائب على المنتجات النفطية وخاصة وقود السيارات بالإضافة إلى العديد من المجالات الأخرى مثل زيادة الرسم على طلبات التسجيل للمنتجات الصيدلانية المستوردة أو المنتجة محليا.

تناولنا في هذا المطلب قانون المالية في الجزائر الذي يكتسي أهمية بالغة نظرا لأنه يلعب دورا هاما في توازن الاقتصاد الوطني باعتباره القناة القانونية الوحيدة التي تستطيع الدولة أن تتصرف في الأموال الحكومية فأي برنامج سياسي لا يمكن تجسيده إلا من خلال هذا القانون المالي السياسي الذي يوفر لكل مؤسسة الدور المناط لها في هذا البرنامج السياسي المتكامل، وقد أكد المشرع على لزوميتة كونه لا يمكن للإيرادات بدونه أن تحصل ولا للنفقات أن تصرف.

1 - نسرين لعراش، قانون المالية 2017 : تفاصيل الضرائب والرسوم الجديدة ، جريدة الخبر متوفر على الموقع :
https://www.elkhabar.com/press/article/114864/كل-ما-تريد-أن-تعرفه-عن-قانون-المالية-2017 يوم 2016/10/22 على الساعة 13.10

وانطلاقا من هذه الأهمية البالغة فقد حاولت السلطات التشريعية الاستجابة للتغيرات الجديدة وبالتالي إجراء تعديلات على قوانين المالية كان أهمها بين 1988 و1989 وبعدها توالت التعديلات ولكن كلها كانت تمس فقط الجانب الجبائي من أجل زيادة إيرادات الدولة، الأمر الذي ظهر بشكل جلي في قانون المالية 2017 الذي عرف زيادات كثيرة في ضرائب الدولة وهذا من أجل تقليص العجز الذي تعاني منه ميزانية الدولة نظرا لانخفاض أسعار البترول منذ 2015 حيث تراجع سعر البترول إلى 49.49 للبرميل بعدما كان فقط في 2014 بـ 96.29 دولار للبرميل وأكثر من 112.94 دولار للبرميل سنة 2011.

المطلب الثاني : الموازنة العامة في الجزائر

إن للموازنة العامة في جميع دول العالم أهمية بالغة سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية، فالموازنة العامة تعتبر أداة مهمة في يد الطبقة السياسية –و نقصد بها نواب الشعب في البرلمان– إذ تعتبر أداة مهمة لمراقبة أداء الحكومة وكذا لتوجيه السياسة العامة للدولة، بالإضافة إلى الأهمية الكبيرة لها من الناحية الاقتصادية فهي أداة مهمة جدا لتوجيه الاقتصاد الوطني إذ لم تعد كما كانت سابقا مجرد أرقام وكميات بل هي الآن أداة تؤثر في حجم الإنتاج الوطني ومستوى النشاط الاقتصادي، وعليه فهي مرآة تعكس الوضع الاقتصادي وحتى الاجتماعي للدولة، و بما أن الميزانية بكل هذه الأهمية فلابد لها من قانون خاص بها من أجل تنظيمها والسهر على السير الحسن لها، وهو قانون المالية (فصلنا فيه سابقا) هذا الأخير الذي عرف العديد من التعديلات والإضافات كلها بهدف إصلاح وتعديل الموازنة العامة للدولة، كل هذا من أجل التحديد الدقيق للجهات المسؤولة عليها، وتصنيفات الموازنة العامة التي تختلف حسب خصوصيات كل دولة، وفي الجزائر يعتبر القانون 84-17 القانون الأساسي الذي حدد معالم الموازنة العامة للجزائر المستقلة، الموازنة العامة النقطة التي سنحاول التفصيل فيها في هذا المطلب.

❖ مفهوم الموازنة العامة :

عرف مفهوم الموازنة في الجزائر تغييرات حسب التطورات التي عرفتها الجزائر منذ عهد الاستعمار وإلى غاية النظام اللامركزي للجزائر المستقلة مع منتصف الثمانيات ولا بأس التطرق إلى بعض التعاريف للموازنة العامة منذ عهد الاستعمار إلى غاية القانون 84-17 الذي يحدد بشكل نهائي تعريف الموازنة العامة.

- **المرسوم 1869/05/31** : هذا المرسوم عرف الموازنة العامة للدولة على أنها[1] : "العملية التي بواسطتها يسمح رسميا بتقديم الإيرادات والنفقات السنوية للدولة".

1- صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992، ص 16.

- **المرسوم 1956/05/19**[1] : "تقدر كما وترخص بشكل تشريعي أعباء وموارد الدولة، وهي تقرر من قبل السلطة التشريعية، بقانون المالية الذي يترجم الأهداف الاقتصادية والمالية للكومة".

أما الأمر التنظيمي المؤرخ في 1959/01/02 المتعلق بقوانين المالية فقد عرف الموازنة العامة[2] "الميزانية مؤلفة من مجموعة من الحسابات التي ترسم لسنة مدنية واحدة جميع الموارد وجميع الأعباء الدائمة للدولة".

وفي ظل الجزائر المستقلة جاء قانون المالية رقم 84-17 الذي حدد مفهوم الميزانية العامة في كل من المادة 3 والمادة 6 وبالتالي فمفهوم الميزانية العامة حسب هذا القانون "الوثيقة التشريعية الذي يتم بموجبها سنويا تقدير ترخيص إيرادات الدولة ونفقاتها".

من خلال كل التعاريف السابقة يمكن لنا القول أن الميزانية العامة للدولة هي وثيقة سنوية توضح لنا النفقات العامة للدولة وأوجه تحصيل هذه النفقات أو ما يسمى إيرادات الدولة.

وعليه ومن خلال كل التعاريف السابقة يمكن لنا أن نستنتج أن الميزانية العامة للدولة تتميز بأربع خصائص رئيسية وهي أنها سنوية، تشريعية، تقديرية، ترخيصية، هذه الخصائص الأربعة التي سوف يتم التفصيل فيها من خلال التطرق إلى مبادئ ودورة الموازنة العامة في الجزائر، والتي من الأهمية بمكان الإشارة إلى أنها تتشابه في غالب المبادئ مع الموازنة العامة الفرنسية، وهذا راجع لأن المشرع الجزائري قد اعتمد في قانون المالية 84-17 على العديد من مبادئ قانون المالية لسنة 1959 الفرنسي.

❖ مبادئ الموازنة العامة :

المشرع الجزائري حدد مبادئ عامة للموازنة العامة في الجزائر ولكن قبل التفصيل في هذه المبادئ من الأهمية بمكان الإشارة إلى مفهوم الموازنة العامة الذي يعرف جدلا بين الدارسين في هذا المجال، حول الموازنة العامة هي عمل إداري أم قانوني والحقيقة أن الميزانية العامة هي عمل مختلط إداري قانوني في نفس الوقت وذلك لأنه [3]:

أ)- حسب أحكام الدستور ووقعا للنظام الداخلي لمجلسي البرلمان فالميزانية العامة هي عمل قانوني من الناحية الشكلية والموضوعية.

ب)- الميزانية العامة هي عمل إداري لأنها تحمل تخمينات للنفقات والإيرادات المستقبلية وعليه نقول أن الميزانية العامة هي عمل مختلط لأنه فيما تعلق بأحكام الإيرادات العامة (خاصة الضرائب) فهي عمل قانوني تشريعي ،أما الجانب المتعلق بالإيرادات العامة فيعتبر عمل إداري.

1 - نفس المرجع، ص 20.
2- لعمارة جمال، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، ص 33.
3 - محمد بصغير بعلي ، يسري ابة العلا،مرجع سبق ذكره، ص 89

عموما ومن أجل ضمان تسيير ومراقبة الموازنة العامة في الدولة الجزائرية فإن الموازنة العامة تخضع لمجموعة من المبادئ والقواعد العامة وهي :

➢ **مبدأ السنوية** : إن المشرع الجزائر أقر الميزانية العامة للدولة محددة بسنة كاملة وهذا حسب نص المادة 3 من القانون 84-17 "يقر و يرخص قانون المالية للسنة، بالنسبة لكل سنة مدنية، مجمل موارد الدولة وأعبائها وكذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة للتسيير المرافق العمومية كما يقر ويرخص علاوة على ذلك المصاريف للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات بالرأسمال".

وعليه فالنفقات المرخص بها في قانون المالية لا تكون صالحة إلا لسنة واحدة، فالسنة المالية في الجزائر تبدأ من 01/01 من كل سنة وتنتهي في 12/31 من نفس السنة ،ونفس الأمر بالنسبة للإيرادات العامة فقاعدة السنوية مطبقة بشكل دقيق لأن تحصيل الضرائب والرسوم وباقي الإيرادات الأخرى يكون على أساس سنة واحدة ولا يمكن ترحيل جانبي الموازنة (النفقات والإيرادات) إلى السنة الموالية.

لكن لابد من الإشارة إلى أن هذا المبدأ ليس مطلقا وإنما فيه استثناءات نذكر منها:

- **رخص البرامج** : وهي المتعلقة بالنفقات بالبرامج مستقلة عن الأخرى ولكن في حالة عدم صرف هذه الاعتمادات لظروف معينة في السنة المعنية يتم تأجيلها إلى السنة الموالية.
- **نظام الميزانية الإثني عشرية** : في حالة عدم التمكن من المصادقة على الميزانية قبل بداية السنة المالية، ترخص الإدارة العامة بفتح اعتمادات شهرية مؤقتة على حساب الميزانية المقبلة، وهذا حسب نص المادة 69 من القانون 84-17 التي تنص[1] : "في حالة ما إذا كان تاريخ المصادق على قانون المالية للسنة المعنية لا يسمح بتطبيق أحكامه عند تاريخ أول يناير من السنة المالية المعتبرة

1- يواصل مؤقتا تنفيذ إيرادات ونفقات الميزانية العامة للدولة حسب الشروط التالية :

أ)- بالنسبة إلى الإيرادات طبقا للشروط والنسب وتقنيات التحصيل المعمول بها تطبيقا لقانون المالية السابق.

ب)- بالنسبة لنفقات التسيير في حدود ½ من مبلغ الاعتمادات المفتوحة بالنسبة للسنة المالية للميزانية السابقة وذلك شهريا ولمدة 3 أشهر.

ج)- بالنسبة لاعتمادات الاستثمار وفي حدود ربع الحصة المالية المخصصة لكل قطاع ولكل مسير كما تنتج عند توزيع اعتمادات ذات الدفع المتعلق بالمخطط السنوي للسنة المالية السابقة.

1 - نفس المرجع، ص 92.

2- يواصل تنفيذ مشاريع الميزانية الملحقة والأحكام ذات الطابع التشريعي والمطبقة على الحسابات الخاصة للخزينة طبقا للأحكام التشريعية والتنظيمية التي تسيرها قبل بداية السنة المالية الجديدة للميزانية".

➢ **مبدأ الوحدة :**

يقصد بهذا المبدأ أن الموازنة العامة أي كل الإيرادات والنفقات لابد أن تكون في وثيقة واحدة وغير مجزئة تعرض على البرلمان للتصويت عليها أيضا مرة واحدة وبشكل عام، وهذا المبدأ يهدف إلى تبسيط الصورة وسهولة معرفة الوضع المالي للدولة، ناهيك على أن هذا المبدأ يضمن سهولة الرقابة على الموازنة العامة، لكن هذا المبدأ في الجزائر له استثناءات ومن أهمها الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة بالخزينة.

ناهيك عن منح الجزائر لبعض الهيئات الإدارية التي تتمتع بالشخصية المعنوية ميزانيات مستقلة مثل البلديات والولايات وهذا حسب نص المادة **138** من قانون الولاية والتي تنص "يصوت المجلس الشعبي الولائي على ميزانية الولاية وفقا للتشريع المنصوص عليه في هذا القانون، تعد الميزانية إدارة الولاية ويقدمها الوالي إلى المجلس الشعبي الولائي وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها".

أما بالنسبة للميزانيات الملحقة فقد جاء ذلك حسب نص المادة **44** من القانون رقم 84-17 والتي تنص على : "يجوز أن تكون موضوع ميزانيات ملحقة العمليات المالية لمصالح الدولة التي لم يضف عليها القانون الشخصية الاعتبارية والتي نشاطها أساس إلى إنتاج بعض المواد أو تأدية بعض الخدمات المدفوعة الثمن يقرر إنشاء أو إلغاء ميزانيات ملحقة بموجب قوانين المالية".

و من الأهمية بمكان الإشارة إلى الميزانية العامة تشوبها بعض النقاط الضعف فيما يتعلق بهذا المبدأ ولعل من أبرز هذه النقائص.

✓ **تعدد وثائق الميزانية العامة :**

يعتبر وجود تعدد في وثائق الميزانية من بين النقاط التي تخل بقاعدة وحدة الموازنة وهو يعتبر من بين استثناءات وحدة الموازنة العامة في الجزائر، وعليه فمن الضروري إحلال بدل المفهوم الشكلي لقاعدة وحدة الموازنة معنى جديد هو وحدة الحصيلة، وبشكل آخر فإن فكرة وحدة المالية للدولة تستدعي من المفروض وثيقة واحدة ولكن في الوقت الحالي فرضت التطورات الحالية تعدد الوثائق[1].

1 - يلس شاوش بشير ، مرجع سبق ذكره ص 80

➢ **مبدأ الشمولية (العمومية) :**

يقصد بهذا المبدأ أن تتضمن الميزانية قسمين أولهما خاص بالإيرادات والثاني خاص بالنفقات ويكون كل قسم منفصل عن الآخر، وكل هذا في وثيقة واحدة وهذا المبدأ يقوم على قاعدتين أساسيتين وهما :

✓ **قاعدة عدم تخصيص الموارد** : يقصد بهذه القاعدة عدم تخصيص أي إيراد عام لتغطية نفقة أو مجموعة من النفقات بعينها وهذه القاعدة نصت عليها المادة 8 من قانون 84-17 التي تقول : "لا يمكن تخصيص أي إيراد لتغطية نفقة خاصة، وتستعمل موارد الدولة لتغطية نفقات الميزانية بلا تمييز".

لكن هذه القاعدة بدورها لها استثناءات وهو ما جاء أيضا في قانون المالية الذي نص على تخصيص بعض الموارد لتغطية بعض النفقات وهذه للعمليات تكون حسب الحالات التالية : الميزانيات الملحقة، الحسابات الخاصة للخزينة، الإجراءات الحسابية الخاصة ضمن الموازنة العامة والتي تسري على الأموال المخصصة للمساهمات أو استفادة الاعتمادات

- **قاعدة المنتوج الخام** : يقصد بها تسجيل كل المبالغ سواء تعلق الأمر بالنفقات أو الإيرادات بمبلغها الكامل وهو ما يمنح مقاصة الإيرادات والنفقات.

➢ **مبدأ توازن الموازنة :**

يقصد بهذا المبدأ أن يتساوى جانب الإيرادات مع جانب النفقات العامة، وتأسيس على ذلك فلا تعتبر الميزانية محققة لمبدأ التوازن إذا زاد إجمالي النفقات العامة على إجمالي الإيرادات العامة لأن هذه الوضعية تعبر عن عجز في الموازنة العامة.

وفي هذا الاتجاه ذهبت المادة **121** من الدستور إلى القول "لا يقبل اقتراح أي قانون مضمونة أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية، أو زيادة النفقات العمومية إلا إذا كان مرفوقا بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح انفاقها".

لكن من الأهمية بمكان الإشارة في هذا الصدد الجزائر منذ 1971 أصبحت تعتمد على ما يعرف بالعجز المقصود وهذا من اجل التوسع في المشاريع الاستثمارية ومحاولة تحقيق مناصب عمل والوصول إلى التوازن الاقتصادي، الأمر الذي جعل الحكومة في الجزائر لا تركز بشكل كبير على مبدأ توازن الموازنة العامة وفي نفس الوقت عدم التمادي في خلق عجز الموازنة العامة.

عموما كانت هذه أهم المبادئ التي تعتمد عليها الموازنة العامة في الجزائر مع بعض الخصوصية حسب الاقتصاد الجزائري وهو الأمر الذي استدعى بعض الاستثناءات على هذه المبادئ.

والموازنة العامة في الجزائر تمر بعدة مراحل حتى يتم إصدارها في الجريدة الرسمية وبعدها إلزامية تنفيذها هذه المراحل هي :

❖ **مراحل الموازنة في الجزائر** : تمر الموازنة العامة في الجزائر بـ 4 مراحل رئيسية وهي بالترتيب :

➢ **مرحلة الإعداد والتحضير** : في الجزائر وزارة المالية هي الإطار الأساسي لتحضير مشروع قانون المالية وهذا الأمر يعتبر من صلاحيات وزير المالية، وهذا حسب المرسوم رقم **84-341** المؤرخ في **1984/11/17** وبالضبط حسب نص المادة 3 منه فإن وزير المالية له صلاحيات واسعة في تحضير الميزانية، ولكن هذا القانون وبعد التعديلات التي طرأت عليه ونقصد هنا المرسوم 95-54 المؤرخ في 1995/01/15 والمتضمن لصلاحيات وزير المالية[1]، فإن تحضير الميزانية و إن بقي من مهام وزير المالية إلا أن تحضير الميزانية أصبح يتم تحت سلطة رئيس الحكومة، إذ أصبح هذا الأخير يحق له الإشراف الأعلى في تحضير الميزانية.

ومن أجل هذا التحضير فلا بد لوزارة المالية من الاعتماد على جملة من المعطيات والتوجيهات تتمثل في :

- **توجيهات المخطط السنوي** : الذي يستند على الأهداف العامة المراد إنجازها في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية كما هي واردة في قانون كل مخطط سنوي.

✓ **توقعات مختلف القطاعات** : تقوم مختلف القطاعات والوزارات باقتراح توقعات سواء بالنسبة للنفقات أو الإيرادات الخاصة بها المبنية على الممارسات خلال ميزانية السنة ما قبل الأخيرة وللعلم وحسب المادة **120** من دستور 1996 فإن الحكومة ملزمة بإيداع مشروع المالية لدى البرلمان قبل منتصف شهر أكتوبر من السنة السابقة لتنفيذه.

➢ **مرحلة اعتماد الميزانية** : بعد المرحلة السابقة يتم إيداع مشروع قانون المالية لدى السلطة التشريعية بغرض اعتماد قانون المالية وهذا حسب المراحل الأساسية التالية[2] :

أولا – المناقشة: يتم إيداع مشروع قانون المالية مرفقا بجميع الوثائق المرتبطة به إلى مكتب رئيس المجلس الشعبي الوطني الذي يقوم بدوره بإحالته إلى اللجنة البرلمانية المختصة بقطاع المالية والميزانية والتخطيط ،هذه اللجنة تقوم بدراسة ومناقشة مشروع القانون مع وزير المالية الذي يعتبر ممثل للحكومة، وتنتهي أعمال هذه اللجنة بوضع تقرير تمهيدي يتضمن ملاحظاتها واقتراحاتها، مع مراعاة أحكام المادة **121** من الدستور.

1 - Dendani Yania, la pratique du système budgétaire de l’état en Algérie, O.P.U Alger, 2002, p 301.

2 - محمد سعيد فرهود ، مبادئ المالية العامة ، منشورات جامعة حلب ،سوريا،1979، ص 374

يعرض هذا التقرير على المجلس الشعبي الوطني في جلسة عامة تكون مناسبة لكل النواب من أجل طرح القضايا والمشاكل المتعلقة بالسياسة المالية ومدى الالتزام بتنفيذ قانون المالية الساري من طرف مختلف القطاعات والوزارات.

ثانيا – التعديل: حسب القانون الجزائري والذي يختلف عن باقي القوانين الأخرى مثل : فرنسا، فإنه يمكن للنواب والحكومة وأعضاء اللجنة التقدم باقتراح تعديلات مكتوبة أمام اللجنة المختصة ومناقشتها مع الوزير المعني[1]، ولكن بشرط عدم الإخلال بأحكام المادة 121 من الدستور والتي اشرنا لها سابقا.

ويمكن للحكومة الاعتراض على التعديلات المقدمة وهو الأمر الذي قد تنشأ عنه مشاكل سياسية.

ثالثا – التصويت: في هذه المرحلة يتم التصويت على مشروع قانون المالية وهذا حسب الفقرة 12 من المادة 122 التي تخول للمجلس الشعبي الوطني حق التصويت على ميزانية الدولة، كما يقوم مجلس الأمة لاحقا بالمناقشة والمصادقة على ميزانية الدولة وهذا حسب المادة 120 من الدستور.

وللإشارة وخلافا للعديد من قوانين المالية في العالم والتي يتم حسبها المصادقة على قانون المالية فإن الجزائر يتم التصويت من الموازنة العامة بصورة إجمالية.

والقاعدة أن يتم التصويت والمصادقة على الميزانية العامة للدولة من طرف البرلمان قبل بداية السنة المالية احتراما لمبدأ السنوية، وللإشارة فالدستور قيد الفترة الزمنية لتصويت البرلمان على الميزانية العامة وهذا ما جاء صراحة في الفقرتين 7 و8 من المادة 120 من الدستور والتي تنص : "يصادف البرلمان على قانون المالية في مدة أقصاها خمسة وسبعون يوما (75) من تاريخ إيداعه طبقا للفقرات السابقة، في حالة عدم المصادق عليه في الأجل المحدد سابقا يصدر رئيس الجمهورية مشروع الحكومة بأمر".

➢ **مرحلة تنفيذ الميزانية** : في هذه المرحلة تنتقل الميزانية من مجرد مشروع إلى قانون يصدر من طرف رئيس الجمهورية في الجريدة الرسمية، وهذا من أجل قيام الهيئات الإدارية بتنفيذه في الميدان وهذا بهدف تحصيل الإيرادات وصرف النفقات

✓ **تحصيل الإيرادات** : يخول القانون للجهات الإدارية تحصيل الإيرادات العامة مثل : تحصيل وزارة العدل الرسوم القضائية، إدارة الجمارك تحصل الرسوم الجمركية وكل هذا وفق مبادئ أساسية تتمثل في :

- عدم تخصيص الإيرادات.

1- القانون رقم 89-165 المؤرخ في 1989/12/11 المتضمن تنظيم وعمل المجلس الشعبي الوطني المادة 63.

- تسقط ديون الدولة كقاعدة عامة بمرور 4 سنوات دون اقتضائها (**Déchéance quadriennale**) وهذا حسب نص المادة **16** من قانون 84-17 والتي تنص : "تسقط بالتقادم وتسدد نهائيا لفائدة المؤسسات العمومية المعنية كل الديون المستحقة للغير من طرف الدولة أو الولاية أو البلدية أو مؤسسة عمومية مستفيدة من إعانات ميزانية التسيير، عندما لم تدفع هذه الديون قانونا من أجل أربع سنوات ابتداء من اليوم الأول للسنة المالية، التي أصبحت فيها مستحقة وذلك ما لم تنص أحكام المالية صراحة على خلاف ذلك".
- ضرورة مراعاة مواعيد التحصيل وإجراءاته المنصوص عليها في القوانين وإلا تعرض القائمون بذلك للعقوبات المناسبة.
- التزام الجهات الإدارية المختصة بتحصيل الإيرادات على اختلافها، ولا تتمتع بأي صلاحيات للتقاعس، أو التأخر عن ذلك وهذا ما جاء في المادة 79 من القانون 84-17 الفقرة الثانية.

✓ **صرف النفقات** : إذا كانت مبالغ الإيرادات تبقى مبالغ محتملة ومتوقعة، فإن قانون الميزانية ينص على الحد الأقصى للمبالغ المصرح بإنفاقها لكل غرض، حيث لا يجوز للإدارة تجاوز الاعتمادات تطبيقا للمادة 75 من القانون 84-17 .

وصرف النفقات يمر بعد مراحل قد أشار إليها قانون المحاسبة العمومية المؤرخ في 1990/08/15 من المادة 19 إلى 22 و تتمثل هذه المراحل في :

- **الارتباط بالنفقة (أو عقدها)** : لابد من تحديد وبيان الواقعة المادية التي ترتب عليها نفقة على عاتق الإدارة مثلا تعيين موظف وبالتالي راتبه الشهري.
- **تصفية أو تحديد النفقة** : وهو التقدير الفعلي والحقيقي للمبلغ الواجب صرفه وهذا بناءا على المستندات التي تثبت ذلك.
- **الأمر بالصرف** : بعد معرفته النفقة وتحديدها يقوم الشخص المخول له قانونا بإصدار أمر إلى المحاسب بدفع ذلك المبلغ إلى شخص معني بموجب وثيقة تسمى الأمر بالصرف "**Ordonnancement de paiement**".
- **الصرف** : يقصد بهذا الإجراء الدفع الفعلي للمبلغ المستحق لصاحبه عن طريق المحاسب بعد التأكد من المستندات.

➢ **مرحلة الرقابة على الميزانية:** بعد كل المراحل السابقة من إعداد ،تصويب ، وتنفيذ الميزانية تأتي المرحلة الأخيرة في الموازنة وهي مرحلة الرقابة على الميزانية العامة وهذه الأخيرة تخضع لعدة أنواع من الرقابة كلها بهدف التحقق من التزام الإدارة العامة بتطبيق القوانين سواء تعلق الأمر بتحصيل الإيرادات أو صرف النفقات وكل هذا

من اجل المحافظة على أموال الدولة من التبديد، ولعل أهم أشكال الرقابة التي تطبق على الميزانية العامة للدولة نجد كل من الرقابة الإدارية رقابة البرلمان، رقابة المجلس الوطني للمحاسبة ، الأمر الذي سوف نفصل فيه في التالي:

- **الرقابة الإدارية**: هذه الرقابة تكون داخل الإدارة أي من بعض الأجهزة حول بعض الأجهزة الأخرى في نفس الإدارة وقد تكون سابقة أو لاحقة، ولكن في مجال المالية العامة فان هذه الرقابة قد تكون[1]:

-**رقابة تلقائية (ذاتية)**: هذه الرقابة تكون بخلق آليات وتدابير من اجل معالجة الخلل بشكل دوري وفي الوقت المناسب مثل: سجل الاقتراحات، الاجتماعات الدورية .... الخ

– الرقابة الرئاسية: حسب هذا النوع من الرقابة فالقانون يخول للرئيس الإداري الأعلى التدخل في عمل مرؤوسيه والتعقيب عليه أو إلغاءه في حالة وجود خطأ، وهذا العمل يكون إما بشكل تلقائي، دوري ، أو بناءا على تظلم أو طعن من طرف أحد الموظفين

– الرقابة الوصائية : بالرغم من أن العديد من الهيئات في الجزائر تتمتع بالاستقلال القانوني في الجزائر ومن بينها البلدية، الولاية لكن هذا لا يعني أنها مستقلة بشكل مطلق وإنما تبقى دائما تحت رقابة السلطة الوصية ، ولعل من أهم مظاهر الرقابة التي تماسها وزارة المالية على مصالحها المختلفة سواء على المستوى المركزي أو المحلي بواسطة الرقابة المالية بواسطة المفتشية العامة للمالية أو المراقبين الماليين"**Les contrôleurs financiers** "

هذا فيما يتعلق بأنواع صور الرقابة الإدارية

✓ **الرقابة التشريعية (رقابة البرلمان):**

إن القانون الجزائري يخول للبرلمان صلاحيات واسعة في هذا المجال، فبالإضافة إلى أن البرلمان هو الذي يقوم بالمصادقة على قانون المالية فله الحق أيضا في المراقبة أثناء تنفيذ الميزانية ومدى مطابقتها مع ما كان مصادق عليه بل وحتى الرقابة بعد نهاية السنة المالية ، أو بمعنى آخر رقابة بعدية للميزانية العامة للدولة، الرقابة الآنية و البعدية هما النقطتان اللتان سوف نفصل فيهما في التالي:

ا– الرقابة أثناء تنفيذ الميزانية:يحق للبرلمان أن يراقب نشاط وأداء الحكومة في كل المجالات بما فيها المجال المالي وهذا عن طريق الآليات التالية:

1 - محمد صغير بعلي ، يسري ابو العلا ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 112-113

- الاستماع والاستجواب:طبقا للمادة 133 من الدستور يمكن للجان البرلمان بغرفتيه أن تستمع إلى أي وزير كما يمكن لأعضاء أي مجلس استجواب الحكومة برمتها [1]
- السؤال:يحق لأعضاء البرلمان أن يسألوا أي وزير كتابيا أو شفويا عند أي موضوع أو قضية حسب نص المادة 134 من الدستور ومن بينها القضايا المالية
- مناقشة بيان السياسة العامة:حسب نص المادة 84 من الدستور فان الحكومة ملزمة بتقديم بيان سنوي للبرلمان عن السياسة العامة، يتبع هذا البيان مناقشة لعمل وأداء الحكومة لمعرفة مدى تنفيذ برنامج الحكومة الذي كان قد وافق عليه لدى تقديمه من طرف الحكومة بعد تعيينها
- لجنة التحقيق:حسب المادة 161 من الدستور يمكن لكل غرفة من البرلمان في إطار اختصاصاتها أن تنشئ في أي وقت لجان تحقيق في قضايا ذات مصلحة عامة، وفي مجال المالية العامة فان دور البرلمان يظهر هنا عند مناقشته لقانون المالية التكميلي، بهدف التكميل أو التعديل.

كانت هذه أهم صور مراقبة البرلمان الآنية وهناك أيضا رقابة بعدية

ب– الرقابة اللاحقة (البعدية): تتجلى الرقابة البعدية من خلال قانون ضبط الميزانية والذي أشرنا له سابقا وهذا ما جاء صراحة في كل من المادة 160 من الدستور والمادة 5 من القانون 84-17 واللتان تنصان حسب الترتيب

- المادة 160 من الدستور "تقدم الحكومة لكل غرفة من البرلمان عرضا عن استعمال الاعتمادات المالية التي أقرتها كل سنة مالية

تختتم السنة المالية فيما يخص البرلمان ،بالتصويت على قانون يتضمن تسوية ميزانية السنة المالية المعنية من قبل كل غرفة من البرلمان"

- المادة 5 من القانون 84-17 "يشكل قانون ضبط الميزانية الوثيقة التي يثبت بمقتضاها تنفيذ قانون المالية وعند الاقتضاء قوانين المالية التكميلية أو المعدلة الخاصة بكل سنة مالية"

1 - المادة 133 من دستور 1996

بالإضافة إلى كل من الرقابة الإدارية ورقابة البرلمان القانون يخول هذه الصلاحيات إلى هيئة مستقلة أخرى وتتمثل في المجلس الوطني للمحاسبة

✓ **الرقابة بواسطة المجلس الوطني للمحاسبة** : يتم مراقبة الميزانية العامة من طرف هيئة أخرى مستقلة وهي "المجلس الوطني للمحاسبة "[1] الذي أنشئ بموجب المادة 190 من دستور 1976 وهو هيئة عليا للرقابة البعدية على أموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، تأسس مجلس المحاسبة سنة 1980 بصدور الأمر رقم 80-05 المؤرخ في 1980/03/01 والمتعلق بممارسة وظيفة الرقابة، ويخضع حاليا في تسييره للأمر رقم 95-20 المؤرخ1995/07/17 المعدل والمتمم بالأمر رقم 10-02 المؤرخ في 2010/09/20 الذي يحدد صلاحيات المجلس،تنظيمه،سيره، وجزاء تحرياته[2].

- ويختص هذا المجلس حسب القانون الجزائري في معيارين: عضوي و موضوعي وهذ ما جاء واضحا في نص المادة 170 من الدستور والتي تنص على "يؤسس مجلس المحاسبة ويكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية و المرافق العمومية، يعد مجلس المحاسبة تقريرا سنويا يرفعه الى رئيس الجمهورية، يحدد القانون صلاحيات مجلس المحاسبة ويضبط تنظيمه وعمله وجزاء تحقيقاته"

فمن الناحية الشكلية (العضوية) فان مجلس المحاسبة يحق له مراقبة كل من المؤسسات والهيئات الواردة في المواد من 07 إلى 10 من الأمر 95-20(سالف الذكر) والتي تتمثل في كل من الوزارات، الجماعات الإقليمية، جميع المؤسسات والهيئات العمومية الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية بالإضافة إلى كل من المرافق العامة الصناعية،التجارية، شركات الاقتصاد المختلط الهيئات المكلفة بتسيير النظم الإجبارية للتأمين والحماية الاجتماعية.

أما من الناحية الموضوعية تمس مراقبة مجلس المحاسبة تقييم حسابات المحاسبين العموميين ومراجعتها ومراقبة الانضباط في مجال تسيير الميزانية والمالية بما يترتب عن المعاينات من جزاءات قضائية (الغرامة) كما تشير إلى ذلك الفقرة الثانية من المادة 6 من قانون مجلس المحاسبة.

وبهذه المرحلة تكون قد أتمت الموازنة العامة كل المراحل الواجب المرور بها.

1 - بعلي الصغير ، المنازعات الإدارية ، دار العلوم ، عنابة ، 2002، ص 119

2 - متوفر في الموقع الرسمي للمجلس الوطني للمحاسبة على : http://www.ccomptes.org.dz/ar/index_ar.html يوم 2017/08/11 على الساعة 18.08

تناولنا في هذا المطلب مفهوم الميزانية العامة في الجزائر بكل ما تحتويه من خصوصيات حسب الأوضاع المحلية للدولة ، والتي بالرغم من تشابهها في العديد من النقاط بين مختلف القوانين العالمية وعلى وجه التحديد القانون الفرنسي ، إلا أن قانون المالية بصفة عامة والميزانية العامة بالتحديد لها بعض الاختلافات حسب القانون الجزائري على غرار التصويت على الموازنة العامة للدولة الذي يكون بصورة إجمالية في الجزائر في حين يتم بشكل مفصل في فرنسا ، عموما فالموازنة العامة لها مبادئ لابد من احترامها مع وجود بعض الاستثناءات لبعض المبادئ استدعت الحاجة لترخيصها ، بالإضافة إلى مراحل لابد من المرور بها تمثلت في التحضير ، التنفيذ ، الرقابة هذه الأخيرة التي حاول القانون الجزائري من تعداد الجهات التي تقوم بهذا الأمر ، من اجل ضمان الرقابة المثلى بهدف عدم التبذير وتبديد أموال الدولة

المطلب الثالث: تطور النفقات العامة في الجزائر

عرفت النفقات العامة في الجزائر تطورا واضحا خلال الألفية الثالثة وهذا ناتج عن ارتفاع أسعار النفط منذ بداية العشرية الأولى للقرن الحالي بالإضافة إلى تغير فلسفة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عند النظام الرأسمالي الذي وبالرغم من تشجيعه للقطاع الخاص إلا إن كل دول العالم تتبنى العديد من المشاريع العامة وهذا من اجل تطوير البنى التحتية وتحقيق التنمية الاقتصادية، والجزائر حذت حذو هذه الدول فلقد توسعت بشكل ملحوظ في سياستها الانفاقية وهذا من اجل تحقيق تنمية اقتصادية ، الأمر الذي تجسد جليا في المبالغ الكبيرة التي رصدت في إطار المخططات الاقتصادية للجزائر منذ مطلع الألفينات ، فمثلا رصد مبلغ يقدر بحوالي 286 مليار دولار[1] لمدة 5 سنوات فقط (2010-2014)وهذا كله رغبة من الدولة في التوسيع في البرامج التنموية المسطرة ولعل اكبر دليل على استمرار الدولة في التوسع في سياسة الإنفاق العام المبلغ المخصص للخماسي (2015-2019)والذي قدر بحوالي 7656.3 مليار دج[2] ، وهذا بالرغم من الأزمة التي تعيشها الجزائر منذ نهاية 2014 بعد تهاوي أسعار البترول

النفقات العامة في الجزائر ستكون النقطة التي سوف نحاول مناقشتها في هذا المطلب.

[1] - لعمرية لعجال ، محمد يعقوبي ، تحليل الأثر الكمي للإنفاق العام على النمو الاقتصادي في الجزائر ، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، العدد 05، 2016، ص 206

2 - نفس المرجع السابق ، ص 207

❖ **ماهية النفقات العامة في الجزائر:**

رأينا في السابق مفهوما للنفقات العامة وهي أنها مبلغ نقدي تقوم بإنفاقه الدولة من اجل تحقيق نفع عام، بمعنى لا يكون من وراء هذه النفقة تحقيق أرباح والنفقات العامة في الحقيقة تحتوي معنيين، الأول وهو "**النفقات المقدرة**" وهي عبارة عن مجموع الاعتبارات المدرجة في الميزانية بالإضافة إلى الاعتمادات التكميلية الاستثنائية التي تلحق بها، بينما المعنى الثاني "**النفقات الفعلية**" والتي تمثل الجزء المستخدم فعلا من هذه النفقات بما يظهر في الحساب الختامي للدولة.

والنفقات العامة في الجزائر تنقسم حسب المشرع الجزائري إلى 04 أبواب من الاعتمادات وهي ممثلة في جداول ب،ج،د، هـ إذ يمثل الجدول (ب) نفقات التسيير، أما الجدول (ج) فيمثل نفقات التجهيز (د) نفقات استثمار المؤسسات (هـ)جدول خاص بتدعيم الأسعار[1]، غير أن التقسيم الشائع للنفقات العامة دائما في كل البحوث وهي نفقات التسيير ونفقات التجهيز

1- نفقات التسيير:هي تلك النفقات التي تخصص للسير العادي والطبيعي لمرافق الدولة، من اجل ضمان سيرها واستمرار مصالح الدولة الإدارية والمشرع الجزائري أيضا قسم النفقات العامة للتسيير إلى 04 أبواب وهذا حسب نص المادة 24 من القانون 84-17 والذي قسم نفقات التسيير إلى:

- **الباب الأول**:أعباء الدين الخارجي وهي الاعتمادات الضرورية للتكفل بأعباء الدين العمودي.

- **الباب الثاني**: تخصيصات السلطة العمومية، وهي نفقات التسيير الخاصة بالمؤسسات السياسية مثل: المجلس الدستوري، مجلس الأمة، المجلس الشعبي الوطني.

- **الباب الثالث**:النفقات الخاصة بوسائل المصالح وهي النفقات الخاصة بسير المرافق الإدارية العامة وتحتل فيها أجور العاملين القسم الأكبر.

- **الباب الرابع**:التدخلات العمومية وهي متعلقة بنفقات التحويل مثل: إعانات الجماعات المحلية، المساهمات في الهيئات الدولية، نفقات النشاط الاجتماعي وغيرها من أموال الدعم.

1 - علي زغدود ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ن ط 4 ، 2005، ص 30

والملحق رقم (02) يوضح لنا كيفية تقسيم نفقات التسيير حسب قانون المالية في الجزائر لسنة 2017 الصادر عن الجريدة الرسمية رقم 77 المؤرخة في 2016/12/28 .

2- نفقات التجهيز : يمكن أن نعرف نفقات التجهيز على أنها نفقات لها طابع الاستثمار ، يتولد عنها زيادة الناتج الوطني الإجمالي و بالتالي زيادة الثروة الوطنية ، وعليه فنفقات التجهيز تخص القطاعات الاقتصادية في الدولة من اجل تجهيزها بالوسائل الضرورية بهدف الاستمرار في نشاطها وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية ، و إذا كانت نفقات التسيير توزع حسب الدوائر فنفقات التجهيز توزع حسب القطاعات وفروع النشاط الاقتصادي ، وهذا من اجل تحقيق الهدف سالف الذكر ، الأمر الذي وضحته المادة 35 من قانون المالية 84-17 والتي تنص على "تخضع الاعتمادات المفتوحة بالنسبة للميزانية العامة ووفقا للمخطط الإنمائي السنوي لتغطية نفقات الاستثمار الواقعة على عاتق الدولة في ثلاث أبواب هي :

ا- الاستثمارات المنفذة من طرف الدولة

ب- إعانات الاستثمار الممنوحة من طرف الدولة

ج- النفقات الأخرى بالرأس مال"

وللإشارة فان هذه النفقات القانون يخول للولاة في الجمهورية تعديلها أو نقلها من قطاع إلى آخر حسب الحاجة وحسب المبالغ المرصدة لكل ولاية حسب نص المادة 39 من القانون 84-17 والتي تنص على "يمكن للولاة أن يقوموا، ضمن حدود اعتمادات الدفع الموضوعة تحت تصرفهم، بإدخال تعديلات على توزيعها، وذلك بنقلها من فصل إلى فصل آخر ضمن نفس القطاع وفق شروط تحدد عن طريق التنظيم كما يمكن لهم القيام في حدود اعتمادات الدفع المتوفرة بتحويلات بين قطاعين حسب نسب يحددها قانون المالية و كيفيات تقرر عن طريق التنظيم"

ونفقات التجهيز حسب قانون المالية تورد في الجدول (ج) الذي توجد فيه مبالغ تكون بقيم سنوية للنفقات الاستثمارية المبرمجة بالمخطط الإنمائي بالإضافة إلى العمليات المالية التي تباشرها الدولة في هذا الصدد، ومن اجل توضيح طريقة توزيع هذه النفقات انظر الملحق رقم (03) الذي يوضح توزيع النفقات وهذا حسب قانون المالية لسنة 2017 .

وبغض النظر عل مكونات النفقات في الجزائر ، فان الإنفاق العام بصورة إجمالية في الجزائر اتخذ صورة تصاعدية منذ بداية تسعينات القرن الماضي والى غاية يومنا هذا وهذا وبالرغم من تطور الأوضاع والمتغيرات التي مرت بها الجزائر ، فكما نعلم كانت في فترة التسعينات في أزمة اقتصادية واجتماعية نظرا لانهيار أسعار النفط منذ 1986 وتردي الأوضاع الاقتصادية نتيجة تراكم الديون ، ناهيك عن الأوضاع الأمنية التي كانت تعيشها الجزائر في تلك الفترة ، ثم جاءت العشرية الأولى من القرن الحالي والتي عرفت فيها الجزائر تحسن ملحوظ عل المستوى الاقتصادي نظرا لارتفاع أسعار النفط ، بالإضافة إلى تحسن الأوضاع الأمنية في الجزائر ، لكن ومع بداية 2015 دخلت الجزائر مجددا في أزمة اقتصادية ناتجة عن تراجع أسعار النفط ، ولكن الملاحظ للنفقات العامة خلال كل هذه الفترة الزمنية يلاحظ الوتيرة التصاعدية للنفقات العمومية وهذا بالرغم من وجود بعض التذبذبات فيها ، ولتوضيح ذلك أكثر نورد الجدول الموالي (**انظر الملحق رقم 03**) الذي توجد فيه النفقات العامة في الجزائر منذ 1990 إلى غاية 2017 .

من الملحق رقم (03) و إذا ما لاحظنا النفقات العامة بشكل إجمالي نلاحظ أنها منذ 1990 والى غاية يومنا هذا تحقق تزايدا مستمرا سنة بعد الأخرى وهذا بالرغم من تراجعها في 2017نظرا للازمة المالية التي تعيشها الجزائر والناتجة عن انخفاض أسعار البترول منذ نهاية 2014 ، ولكن إذا ما رجعنا إلى البداية نلاحظ أن الجزائر بدأت في 1990 بقيمة نفقات متواضعة قدرت بـ 136.5مليار دج لكن هذه الأخيرة بدأت تعرف ارتفاعا مستمرا خاصة مع بداية العشرية الأولى للقرن الحالي وهذا كله في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2005) حيث قدرت النفقات العامة حسب خلال هذه الفترة فقط بحوالي وهذا راجع لارتفاع أسعار النفط في تلك الفترة اذ بلغ حوالي 38.4 للبرميل في 2004 ناهيك عن الاحتياطي المقبول للجزائر في تلك الفترة والذي قدر بحوالي 49.1 مليار دولار أمريكي في نهاية نفس السنة ، بعدها الفترة (2005 -2009) وهي فترة تنفيذ البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي المسطر من قبل الحكومة نلاحظ فيها أيضا زيادة حجم النفقات العامة إذ تزايدت من 2050مليار دينار سنة 2005 إلى 5131.4 مليار دينار سنة 2009 وهذا راجع كله إلى استمرار تحسن الأوضاع الاقتصادية التي كانت تعرفها الجزائر في تلك الفترة والمتأتية أساسا من ارتفاع أسعار البترول إلى أكثر من 99.97 دولار أمريكي للبرميل في 2008[1] .

1 - حسب التقارير السنوية لبنك الجزائر متوفر على الموقع http://www.bank-of-algeria.dz/

لتأتي الفترة (2010-2014) والتي واصلت فيها الجزائر زيادة حجم النفقات العامة حيث تعتبر هذه الفترة أضخم برنامج تنموي تعرفه الجزائر منذ الاستقلال، إذ خصص للبرامج التنموية خلال هذا الخماسي غلاف مالي يقدر بحوالي 286 مليار دولار أمريكي، الأمر الذي توضحه الأرقام، فالنفقات العامة زادت فقط من 2010-2014 حوالي 18.14% أي من 5855 مليار دج سنة 2010 إلى 7153.04 سنة 2014 .

وعلى الرغم من أن نهاية 2014 كانت بداية بوادر الأزمة المالية في الجزائر نظرا لتهاوي أسعار البترول، إلا أن الملاحظ للنفقات العامة في كل من 2015-2016 يلاحظ زيادة في حجم النفقات العامة ولو كانت بدرجة طفيفة ، لكن في 2017 عرفت النفقات العامة تراجعا ملحوظا وهذا نظرا للأسباب السالفة الذكر .

أما إذ حاولنا أن نحلل تطور مكونات النفقات العامة خلال هذه الفترة فالملاحظ أن نفقات التجهيز لم تكن تتجاوز 40% من اجمالي النفقات العامة، وعلى عكس نفقات التسيير تتجاوز60% منذ بدية التسعينات والى غاية 2002 وهذا راجع للأوضاع الاقتصادية الصعبة التي عاشتها الجزائر في تلك الفترة أدت إلى توجيه كل مبالغ الدولة تقريبا لاستمرار مؤسساتها نظرا للتخريب الذي طال العديد من هياكل مؤسسات الدولة ناهيك عن سوء التسيير وزيادة الإعانات من اجل امتصاص الغضب الشعبي والى غير ذلك من العوامل التي جعلت النسبة الغالبة هي نفقات التسيير، ولكن ومع بداية الألفية وتحسن الأوضاع الاقتصادية والأمنية للجزائر أصبحت نفقات التسيير و التجهيز تقريبا تتعادلان فبلغت نفقات التجهيز معدل قياسي بنسبة 51.61% إذ عرفت هذه الفترة العديد من المشاريع الاستثمارية المتعلقة بالبنية التحتية وهذا كله في إطار البرامج التنموية التي سطرتها الجزائر في هذه الفترة (2001- 2014) لتأتي المرحلة الأخيرة (2015-2017) فترة الأزمة لتعود مرة أخرى نفقات التسيير تتجاور 60% بينما نفقات التجهيز لا تتعدى 40% وهذا نظرا لتجميد العديد من المشاريع الاستثمارية بسبب الأوضاع المالية الصعبة التي تعيشها الجزائر حاليا .

أشرنا سابقا إلى أن النفقات العامة أصبحت من الأدوار الهامة التي توكل إلى الدولة، بل وتعتبر من الأدوار التي لابد على الحكومة القيام بها حتى بالنسبة للدول الرأسمالية والتي تشجع القطاع الخاص، لكن في مجال النفقات العامة فهذه الوظيفة تعتبر من مهام الدولة.

النفقات العامة التي تعتبر أداة لتحقيق التنمية الاقتصادية وهو الهدف المنشود لكل دول العالم ، والجزائر حاولت بلوغ هذا الهدف عن طريق التوسع في نفقاتها العامة بغية دعم البرامج التنموية والمشاريع الاستثمارية المسطرة من

طرف الدولة ، فالنفقات العامة في الجزائر عرفت فترتين أساسيتين ، الفترة الأولى كانت بداية من تسعينات القرن الماضي وطيلة 10 سنوات تقريبا كانت تركز على نفقات التسيير أكثر من نفقات التجهيز وهذا نظرا للظروف التي كانت تعيشها الجزائر – اشرنا لها سابقا –ثم جاءت فترة الالفينات إلى غاية 2014 حاولت الدولة التوسع أكثر في النفقات بشكل عام وخاصة نفقات التجهيز نظرا للمشاريع المنجزة في هذه الفترة ، لتأتي فترة الأزمة المالية الحالية والتي تراجعت فيها النفقات بشكل عام ومعها نفقات التجهيز ، ولكن عموما النفقات في الجزائر عرفت منذ 1990 تزايدا مستمرا معبرة في ذلك على فلسفة الدولة في زيادة برامجها التنموية .

المطلب الرابع:الإيرادات العامة في الجزائر

الدولة تقوم بتنفيذ البرامج التنموية من خلال الإنفاق العام وهذه الأموال التي قدرتها الدولة في الاقتصاد الوطني لابد لها من مصادر تتأتى منها أو كما يعرف في مجال المالية العامة بالإيرادات العامة ، فهذه الأخيرة تعتبر الوجه الآخر للنفقات العامة فلا يمكن للدولة أن تتوسع في النفقات العامة إلا إذا تحصلت على موارد إضافية تسمح لها بذلك و إلا وقعت في التضخم ، بل وأكثر من ذلك فالإيرادات العامة هي الإطار المحدد للنفقات العامة وكما رأينا في الفصل النظري فان الإيرادات العامة من المفروض أن تتكون من إيرادات غير جبائية متمثلة في إيرادات أملاك الدولة وغير جبائية تتمثل في الضرائب والرسوم بالإضافة إلى الرسوم المتحصل عليها من القروض العامة والوسائل النقدية ، والجزائر بحسب طبيعة اقتصادها لها خصوصيات في هذا المجال فهي تعتمد بشكل كبير على قطاع المحروقات في مجال التجارة الخارجية ، والجباية المتأتية من (الجباية البترولية)في تمويل الموازنة العامة بها ، ولهذا ففي هذا المطلب سوف نحاول التطرق إلى الإيرادات العامة في الجزائر واهم التطورات التي لحقت بها ، بالإضافة إلى نقطة مهمة وهي صندوق ضبط الموارد وكل هذه النقاط لها علاقة بخصوصية اقتصاد الجزائر المعتمد بشكل كلي تقريبا على قطاع المحروقات .

❖ مفهوم الإيرادات العامة:

نعلم أن الإيرادات العامة هي عبارة عن مجموع المداخيل المالية التي تتحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من اجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي[1].

1 - سوزي عدلي ناشد ،أساسيات المالية العامة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2009، ص 87

كما تعرف على أنها [1]: "مجموع المصادر التي تتحصل منها الدولة على الأموال اللازمة لتسديد نفقاتها وتنقسم حسب دورتها إلى إيرادات عادية إيرادات غير عادية، أو تنقسم حسب مصادرها إلى إيرادات أصلية وإيرادات مشتقة، وتقسم حسب سلطة الدولة إلى إيرادات سيادية و إيرادات اقتصادية".

والجزائر لها من الخصوصية في مجال الإيرادات العامة ،حيث أنها تعتمد بشكل كبير على الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية، لكن وقبل التطرق إلى مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات العامة للدولة فمن الأهمية بمكان الإشارة إلى مكونات الإيرادات العامة في الجزائر.

- **مكونات الإيرادات العامة في الجزائر**: حسب المشرع الجزائري فان الإيرادات العامة للدولة تتكون من[2]:
- الإيرادات ذات الطابع الجبائي وكذا حاصل الغرامات
- مداخيل الأملاك التابعة لدولة
- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤدات والإتاوات
- الأموال المخصصة للمساهمات والهدايا والهبات
- التسديد بالرأس مال للقروض و التسبيقات الممنوحة من طرف الدولة من الميزانية العامة وكذا الفوائد المترتبة عليها
- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون على تحصيلها
- مداخيل المساهمات المالية للدولة من أرباح مؤسسات القطاع العام والمرخص لها قانونا.

وعليه فهيكل الإيرادات العامة في الجزائر يتكون من إيرادات جبائية عادية وإيرادات غير عادية (الجباية البترولية) و إيرادات عادية غير جبائية

✓ **إيرادات الجباية العادية**:وهي مجموع الاقتطاعات الجبائية التي تحصل عليها الدولة وتتكون من[3]:

- **الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**:وهي كافة المداخيل التي تدخل صناديق الخزينة العمومية، مثل ضريبة الدخل الإجمالي

1 - عناية غازي ، المالية العامة والتشريع الضريبي ، دار البيارق ، الاردن ، 1998، ص 48

2 - المادة 11 من القانون 84-17 لقانون المالية

3- دنان راضية ، دور الإيرادات العامة في تمويل الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة 1993-2014 متوفر على الموقع : http://www.enssea.net/enssea/majalat/2534.pdf يوم 2016/02/10 على الساعة 19.07

- **الرسم على رقم الأعمال**:تفرض الرسوم على مجموع المواد الاستهلاكية والتي تقسم بدورها إلى: الرسم على القيمة المضافة أساسا، الرسم الداخلي على الاستهلاك، الرسم على المنتوجات البترولية
- **الضرائب الغير مباشرة**:هذه النوعية من الضرائب لا تفرض إلا على نوعية معينة من المنتجات عند استهلاكها مثل (الذهب،الكحول)
- **حقوق التسجيل والطابع**:هي تفرض على التداول القانوني كنقل حقوق الملكية، وحق الانتفاع، كما تفرض على التصرفات القانونية، أما حقوق الطابع فهي الضرائب على الأوراق الرسمية (مدنية ، قضائية)والتي تتخذ شكل طابع جبائي
- **الحقوق الجمركية**:تخضع لها مجموع السلع عند اجتيازها الحدود الوطنية بمناسبة استيرادها وتصديرها

✓ **الإيرادات العادية الغير جبائية**:تحتوي الموارد العادية الغير جبائية على الخصوص على حاصل أملاك الدولة و الحواصل المختلفة للميزانية والإيرادات الأخرى والتي تشمل كافة الموارد التي لا يكون مصدرها الجباية أو أملاك الدولة مثل:الغرامات، الموارد النظامية الهدايا والهبات

✓ **الجباية البترولية** : الجباية البترولية كما اشرنا سالفا تعتبر من أهم الموارد الجبائية للدولة ،لهذا وبالرغم من انه الناحية النظرية هي تابعة إلى الإيرادات الجبائية ولكن ونظرا للسبب السالف الذكر فان المشرع الجزائري قد عاملها بشكل خاص ، وتخضع أيضا لقانون خاص ، وتعرف الجباية البترولية على أنها تلك الضرائب البترولية التي تدفع على أساس الترخيص من طرف الدولة لاستغلال باطن الأرض التي هي ملك للدولة [1]، وتضم عدة أصناف من الضرائب حسب المرحلة التي يتم فيها الاستغلال إذ أن هناك ضرائب تفرض على التنقيب والاستكشاف مثل : ضريبة حق الدخول ، ضريبة حق الإيجار ، وضرائب أخرى تفرض في مرحلة الاستغلال مثل : ضريبة حق الدخول في الإنتاج ، ضريبة على الدخل ....

بالإضافة إلى الإتاوة التي تعتبر من أهم الوسائل شائعة الاستعمال من طرف الحكومات للحصول على الارادات المتأتية من استغلال مواردها الطبيعية،وتأتي على رأس الحقوق في الصناعة النفطية[2]، وكما اشرنا سالفا فان المشرع الجزائري صنفها ضمن إيرادات غير عادية وخضع قانونها لعدة تعديلات كان آخرها القانون رقم 05-07 [3]لقطاع المحروقات وعدل وتمم سنة 2013 .

1 - جلول حروشي ، الضغط الضريبي في الجزائر 1990-1993 ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2001، ص 158
2 - Silvana Tordo , fiscal systems for hydrocarbons design issues , world bank , working paper n^0 123,2007,p 38
3- قانون المحروقات 05-07 المؤرخ في 2005/04/28 ، الجريدة الرسمية رقم 50، الصادرة بتاريخ 2005/07/19

ولتبيان الأهمية البالغة للجباية البترولية ضمن الإيرادات العامة نورد الجدول الموالي الذي يوضح ذلك بالأرقام

الجدول رقم (14) مساهمة كل من الجباية العادية والبترولية في الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة (1990–2016)

الوحدة مليار دج

السنوات	الجباية البترولية	نسبتها من الإيرادات الكلية%	الجباية العادية	نسبتها من الإيرادات الكلية%	الإيرادات الكلية
1990	48.5	35.53	78	57.14	136.5
1991	99.2	50.79	89.6	45.89	195.3
1992	200	60.90	121.9	37.11	328.4
1993	193.6	52.95	129.5	35.42	365.6
1994	186.8	45.56	143.2	34.92	410
1995	301.00	51.32	236.5	40.32	586.5
1996	410.1	54.73	295.7	39.46	749.2
1997	592.5	63.94	313	33.77	926.6
1998	425.9	54.98	329.8	42.57	774.6
1999	588.3	61.89	314.8	33.11	950.5
2000	1213.2	76.87	349.5	22.14	1578.1
2001	1001.4	66.51	398.2	26.45	1505.5
2002	1007.9	62.68	482.9	30.12	1603.2
2003	1350	68.37	524.9	26.58	1974.4
2004	1570.7	70.44	580.4	26.03	2229.7
2005	2352.7	76.32	642.2	20.83	3082.6
2006	2799	76.89	720.8	19.80	3639.8
2007	2796.8	75.83	766.7	20.79	3687.8
2008	4088.6	78.77	965.2	18.59	5190.5
2009	2412.7	65.63	1146.6	31.19	3676.0
2010	2905	66.33	1287.4	29.39	4379.6
2011	3979.7	68.73	1527.1	26.37	5790.1
2012	4184.3	66	1908.6	30.10	6339.3
2013	3678.1	61.73	2031	34.09	5957.5
2014	3388.4	59.04	2091.4	36.44	5738.4

2015	2373.5	46.51	2354.7	46.14	5103.1
2016	1781.1	35.32	2422.9	48.05	5042.2

المصدر : من إعداد الباحثة بالاعتماد على إحصائيات وزارة المالية وتقرير بنك الجزائر

من الجدول السابق نلاحظ المساهمة الكبيرة للجباية البترولية في الإيرادات العامة حيث وصلت إلى أكثر من 78% في 2008 من الإيرادات العامة للجزائر وهذا إن دل على شيء فيدل على الأهمية الكبيرة والمساهمة الواضحة لإيرادات الجباية البترولية في الإيرادات العامة للجزائر ،ولكن الملاحظ أيضا أن هذه النسبة هي متذبذبة إذ بلغت أرقام قياسية من 2000الى غاية 2008 وبدأت تعرف تراجعا واضحا منذ 2014 وهذا يدل بشكل واضح على ارتباطها بأسعار المحروقات وبالتالي فكل الإيرادات العامة هي رهينة لتقلبات الأسعار العالمية في مجال النفط

وكما لاحظنا من الجدول السابق فان الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية تساهم بشكل كبير في الإيرادات الكلية بشكل عام، الأمر الذي جعل كل الدول المنتجة للنفط التي تعتمد عليه في تمويل إيراداتها تفكر في إنشاء صندوق تحاول فيه استغلال الفوائض من أسعار النفط وحتى ادخار جزء من هذه الإيرادات للأجيال القادمة، وبالرغم من اختلاف التسمية بين هذه البلدان إلا أن الهدف يبقى واحد، والجزائر أنشأت هذا الصندوق وسمته "**صندوق ضبط الموارد Fonds de régulation des recettes**"

❖ تعريف صندوق ضبط الموارد:

صندوق ضبط الموارد هو من الحسابات التي تصنف في الحسابات الخاصة للخزينة وقد انشأ بموجب المادة 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2000 في القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 2000/06/27 والذي ينص على[1] "يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص رقم 103-302 بعنوان صندوق ضبط الموارد وتقيد في هذا الحساب

ا-في باب الإيرادات:

-فوائض القيمة الجبائية الناتجة عن مستوى أعلى لأسعار المحروقات تلك المتوقعة ضمن قانون المالية

-كل الإيرادات المتعلقة بسير الصندوق

1 - الجريدة الرسمية رقم 37 الصادرة بتاريخ 2000/06/28

ب–في باب النفقات:

–ضبط نفقات وتوازن الميزانية عن طريق قانون المالية السنوي والحد من المديونية العمومية

–تخفيض الدين العمومي

–إن الوزير المكلف بالمالية هو الآمر الرئيسي بصرف هذه النفقات

–تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم"

إذا وحسب نص المادة يمكن ان نحصر مهام هذا الصندوق في:

❖ **مهام صندوق ضبط الإيرادات:**انشأ هذا الصندوق من اجل القيام بجملة من المهام تتمثل أهمها في[1]

- امتصاص الفائض من إيرادات الجباية البترولية والذي يكون بتقديرات وتوقعات قانون المالية
- تسوية وسد العجز في الميزانية العامة للدولة والذي ينتج عن انخفاض إيرادات الجباية البترولية والتي يمكن أن تكون اقل من تقديرات وتوقعات قانون المالية [2]
- تسديد وتسوية المديونية العمومية للدولة بنية الحد منها وتخفيضها وتم ذلك عن طريق:

ا–تسديد المديونية العمومية الداخلية والخارجية والتي حان وقت سدادها

ب–التسديد المسبق للمديونية العمومية.

وللعلم فقانون ضبط الإيرادات أدخلت عليه تعديلات كانت سنة 2004[3] من خلال قانون المالية لسنة 2004 الذي أضاف تسبيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشط للمديونية الخارجية[4]، في جانب الإيرادات لهذا الحساب، ثم التعديل الثاني الذي كان في 2006 من خلال قانون المالية التكميلي وفي هذا التعديل تم إضافة إلى

1 - زغيب شهرزاد ، حليمة حليمي ، الاقتصاد الجزائري بين واقع الارتباط وحتمية الزوال ، مجلة دراسات اقتصادية ، العدد 11 ، اوت ،2008، ص09

2 - الجريدة الرسمية رقم 37 الصادرة بتاريخ 2000/06/28

3- القانون رقم 23-22 المؤرخ في 2003/12/28 المتضمن لقانون المالية لسنة 2004

4- نفس المرجع السابق ، المادة 66

جانب النفقات الحساب الخاص بتمويل عجز رصيد الخزينة العمومية بشرط أن يكون رصيد الصندوق لا يقل عن 740 مليار دينار، و أن هذا الصندوق ضبط الموارد ينتمي إلى الحسابات الخاصة[1]

والجدير بالذكر أن إنشاء صندوق ضبط الإيرادات لم يكن بالصدفة وإنما جاء نظرا لعدة أسباب داخلية وخارجية تمثلت في النقاط التالية [2]

- **الأسباب الداخلية**: تمثلت أهم الأسباب الداخلية الدافعة بإنشاء صندوق ضبط الإيرادات في:

ارتباط الاقتصاد الجزائري بشكل كلي بقطاع المحروقات، وان من أهم الأسباب الداعية إلى إنشاء هذا الصندوق وهو ارتباط معظم المؤشرات الاقتصادية واعتمادها بشكل كبير على قطاع المحروقات والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول رقم (15) مساهمة قطاع المحروقات في المؤشرات الاقتصادية

البيـــــــــــان	1996	1997	1998	1999	2000
نسبة قطاع المحروقات من PIB	**26.54**	**32.2**	**22.5**	**27.4**	**39.4**
نسبة قطاع المحروقات من الإيرادات العامة	**54.73**	**63.94**	**54.98**	**61.89**	**76.87**
نسبة قطاع المحروقات من إجمالي الصادرات	**92.08**	**96.32**	**96.22**	**96.51**	**97.26**

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على تقارير بنك الجزائر

من الجدول السابق نلاحظ أن المؤشرات الاقتصادية لها علاقة مع أسعار المحروقات فمعدل النمو الاقتصادي حقق نسبة تقدر ب 39.4 في سنة 2000 وهي السنة التي بلغ فيها سعر البرميل 27.6دولار للبرميل ونفس الأمر سواء بالنسبة للجباية البترولية أو حتى مساهمة صادرات المحروقات بالنسبة للصادرات الإجمالية وبالتالي الميزان التجاري ، وهو مصدر العملة الصعبة في الجزائر.

هذا بالنسبة للأسباب الداخلية وهناك أسباب خارجية دفعت إلى إنشاء هذا الصندوق وتتمثل أساسا في :

تقلبات أسعار المحروقات الحادة حيث انتقل هذا السعر من 22.26 دولار للبرميل سنة 1990 الى حوالي 27.6سنة 2000 والجدول الموالي يوضح أسعار المحروقات من 1990 الى2016 .

1- حسين الصغير ، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية ، دار المحمدية العامة ، الجزائر 2001، ص 92
2 - بوفليح نبيل ، صندوق ضبط الموارد أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد الأول ، ص 245

الجدول رقم (16) تطور متوسط أسعار النفط خلال الفترة 1990-2016 دولار /برميل

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995
متوسط السعر	22.26	18.62	18.44	16.33	15.53	16.86
السنة	1996	1997	1998	1999	2000	2001
متوسط السعر	20.29	18.86	12.28	17.44	27.6	23.12
السنة	2002	2003	2004	2005	2006	2007
متوسط السعر	24.36	28.1	36.05	50.59	61	69.04
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013
متوسط السعر	94.1	60.86	77.38	107.46	109.45	105.87
السنة	2014	2015	2016			
متوسط السعر	96.29	49.49	40.68			

المصدر : من إعداد الطالبة اعتماد على إحصائيات OPEC

يلاحظ من الجدول السابق التقلبات الشديدة لأسعار البترول حيث انخفض في فترة سنة واحدة تقريبا09 دولار من سنة 1996 الى1998 ثم ليرتفع مرة أخرى الى 27.6 سنة 2000 وبعدها يعرف ارتفاعات متتالية ليحقق أعلى ارتفاع له في 2012 حيث وصل لأكثر من 109 دولار للبرميل ، وفي فترة اقل من 3 سنوات يعرف انخفاضا كبيرا أكثر من 69 دولار ، إذ وصل في 2016 إلى اقل من 40 دولار للبرميل ، وهذا إن دل على شيء فيدل على التقلبات الكبيرة و المتسارعة لأسعار المحروقات

ولمعرفة مدى نجاح صندوق ضبط الإيرادات في أداءه لمهامه التي انشأ من اجلها لابد لنا من معرفة مدى قدرته على تحقيق هذه الأهداف سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.

1- **على المستوى الداخلي**:لابد من معرفة مساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تخفيض العجز في الموازنة العامة وللوقوف على هذه النقطة بشكل دقيق لابد من الاستعانة ببعض الإحصائيات والجدول الموالي يوضح ذلك

الجدول رقم (17)تطور موارد صندوق ضبط الإيرادات و رصيد الموازنة العامة في الجزائر 2000-2016

السنوات	سعر النفط المرجعي المعتمد لاعداد الميزانية(دولار /البرميل)	موارد صندوق ضبط الإيرادات مليار دج	رصيد الميزانية العامة مليار دج
2000	19	543.2	400
2001	19	115.8	184.5
2002	19	26.5	52.6
2003	19	448.9	284.2
2004	19	623.5	337.9
2005	19	1368.8	1030.6
2006	19	1798.0	1153.8
2007	19	1738.8	456.8-
2008	37	2288.2	906.9-
2009	37	400.7	570.3-
2010	37	1318.3	74.0-
2011	37	2300.3	63.5-
2012	37	2535.3	718.8-
2013	37	2062.3	66.6-
2014	37	1810.6	1257.3-
2015	37	550.5	2553.2-
2016	37	98.5	2341.4-

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر

من الجدول السابق نلاحظ أن صندوق ضبط الإيرادات ومنذ نشأته سنة 2000 قد عرف زيادة في رصيده باستثناء2001-2002 وهذا راجع لانخفاض أسعار البترول في هاتين السنتين من متوسط 27.6 دولار أمريكي للبرميل في 2000 إلى كل من23.12 دولار أمريكي و 24.36 دولار أمريكي للبرميل في كل من2001 و 2002، ثم عادت هذه الموارد للارتفاع مرة أخرى إلى غاية انخفاض أسعار المحروقات مرة أخرى بداية من 2014

أما بالنسبة لتغطية العجز الموازي عن طريق صندوق ضبط الإيرادات فان الجزائر لم تستعمل إيرادات الصندوق منذ بداية العجز سنة 2007 والدليل على هذا زيادة رصيده، وقد لجأت في تمويل العجز لطرق أخرى وهذا لان

الوضعية المالية للجزائر كانت مستقرة مع استمرار أسعار البترول في الارتفاع، ولكن مع بداية الأزمة سنة 2014 لجأت الجزائر إلى استخدام موارد هذا الصندوق إلى غاية 2016 أين بقي في الصندوق فقط 98.5 مليار دينار جزائري وهو اقل من المنصوص عليه قانونا والمقدر ب 740 مليار دينار[1].

إذا على المستوى الداخلي الصندوق قام بالهدف الذي انشأ من اجله.

2- **على المستوى الخارجي** :بالنسبة لدور صندوق ضبط الإيرادات على المستوى الخارجي فنورد الجدول الموالي الذي يوضح التسديد المسبق للديون الخارجية للجزائر.

الجدول رقم (18) التسديد المسبق للديون الخارجية للجزائر للفترة (2004-2011)

الدول الدائنة	تاريخ توقيع الاتفاق	المبالغ المسددة
فرنسا	11ماي 2006	1600
السويد	11ماي 2006	92
البرتغال	20ماي 2006	20
هولندا	22ماي 2006	45
بلجيكا	27 ماي 2006	225
الدنمارك	06 جوان 2006	54.3
الولايات المتحدة الأمريكية	06 جوان 2006	625
النمسا	15 جوان 2006	369
اسبانيا	21 جوان 2006	690
النرويج	22 جوان 2006	15.6
كندا	24 جوان 2006	255
فلندا	27 جوان 2006	11.8
بريطانيا	28 جوان 2006	202

المصدر : زايدي بلقاسم ، إدارة احتياطي الصرف وتمويل التنمية في الجزائر ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، العدد 41،2008 ، ص 23

1 - لحسن عياشي ، تقييم صندوق ضبط الإيرادات منذ إنشائه إلى وقت الأزمة متوفر على الموقع : http://ehorizons.dz/ar/2016-10-15-18-14-14/2016-04-28-21-27-38/10809-84 يوم 2017/10/30 على الساعة 21.39

من الجدول السابق نلاحظ أن فرنسا تحتل المرتبة الأولى في قائمة الديون التي في ذمة الجزائر وبعد ذلك الولايات المتحدة الأمريكية، وعموما فالمديونية الخارجية للجزائر عرفت انخفاضا منذ بداية اختيار الجزائر للتسديد المسبق للديون عن طريق استخدام موارد هذا الصندوق.

والجدول الموالي يوضح لنا تطور المديونية الخارجية منذ سنة 2000 هي بداية إنشاء صندوق ضبط الإيرادات.

الجدول رقم (19) حجم المديونية في الجزائر 2000-2016

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
حجم الدين مليار دج	25.261	22.710	22.642	23.353	21.821	17.192	5.612
السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
حجم الدين مليار دج	5.606	5.586	5.413	5.681	4.405	3.694	3.396
السنة	2014	2015	2016				
حجم الدين مليار دج	3.735	3.020	3.849				

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على الملاحق الإحصائية لبنك الجزائر

نلاحظ من الجدول السابق الانخفاض الكبير للمديونية الخارجية من 25.261 مليار دولار سنة 2000 إلى 5.612 سنة 2006 وهو تاريخ توقيع الجزائر على التسديد المسبق للديون.

على العموم يمكن أن نقول أن صندوق ضبط الموارد ساهم بشكل كبير وواضح في تخفيض عجز الموازنة العامة وكذا التخفيض من المديونية الخارجية إلا انه يبقى يعاني من العديد من المشاكل أهمها[1]:

- صندوق ضبط الموارد هو عبارة عن حساب من الحسابات العامة بالخزينة العمومية،إذا هو غير مستقل عن الميزانية العامة للدولة وبالتالي التدخل في مهام الصندوق، الامر الذي يقلل من فعاليته في ضبط الميزانية خاصة في ضل ارتفاع أسعار البترول.
- الصندوق تقتصر وظيفته فقط في المجال الداخلي وهو سد العجز في الميزانية العامة بالإضافة إلى التقليل من المديونية الخارجية على المستوى الخارجي فقط،إذا هناك تعطيل لموارد الصندوق.

1 - عبد الرحمن مبتول ، لا معنى لبقاء صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر ، متوفر على الموقع :
http://www.assawt.net/2017/06/مبتول-لا-معنى-لبقاء-صندوق-ضبط-الإيراد يوم 2017/10/30على الساعة 22.02

- صندوق ضبط الإيرادات يبقى مثله مثل بقية المتغيرات الاقتصادية في الجزائر يتأثر بالصدمات النفطية وبالتالي عدم استدامته.
- وزارة المالية هي الوحيدة المشرفة على صندوق ضبط الموارد وهذا يعني هيمنة الحكومة على الصندوق إذا ضعف كفاءة التعامل الصندوق نظرا لتغليب المصالح السياسية على الاقتصادية
- لا يخضع صندوق ضبط الموارد للمساءلة لأنه يعتبر حساب من حسابات الخزينة
- لا توجد أي تقارير دولية خاصة بالصندوق وبالتالي لا توجد شفافية في تسيير موارد هذا الصندوق ويضفى عليه الغموض.

تناولنا في هذا المطلب الإيرادات العامة في الجزائر و التي بالرغم من الناحية النظرية تتعدد مصادرها بين تلك المتأتية من الجباية العادية وأملاك الدولة وغيرها من المصادر إلا انه في واقع الأمر أن غالبية الإيرادات التي تتحصل عليها الميزانية العامة للدولة هي إيرادات ناتجة عن الجباية البترولية هذه الأخيرة التي تحقق أرقام قياسية في فترات ارتفاع أسعار البترول كما تتسبب للدولة في أزمة في حالة تدهور أسعار النفط لهذا حاولنا في هذا المطلب التركيز على جانب الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية ومن ثم ضرورة الحديث عن صندوق ضبط الإيرادات الذي بالرغم من مساهمته الواضحة في سد العجز في الميزانية العامة للدولة والمساهمة في التقليل من المديونية الخارجية على المستوى الدولي إلا انه يبقى يعاني من العديد من نقاط الضعف مقارنة بالدول المتقدمة إذ لابد على الجزائر من :

- محاولة التنويع من مصادر إيراداتها من اجل عدم البقاء رهينة لتقلبات أسعار المحروقات.
- تصحيح الأخطاء وتدارك نقاط الضعف التي يعاني منها صندوق ضبط الإيرادات لكي يقوم بدوره على أكمل وجه والاقتداء بالدول التي لها تجربة ناجحة في مجال الصناديق السيادية.

تناولنا في هذا المبحث الموازنة العامة في الجزائر انطلاقا من قانون المالية وهو الإطار القانوني المنظم للموازنة العامة في الجزائر الذي كان يعتبر نسخة على قانون المالية الفرنسي ثم جاء القانون رقم 84-17 الذي يعتبر أول قانون مالية جزائري في عهد الجزائر المستقلة أجريت عليه عدة تعديلات كان أخرها سنة 1993 وبعدها وبالرغم من صدور قانون المالية كل سنة إلا أن كل التعديلات كانت تتعلق بأمور جبائية أما المبادئ الأساسية فبقيت على حالها ، وكما اشرنا وعلى الرغم من أن قانون المالية في الجزائر يشترك في العديد من النقاط مع القانون الفرنسي إلا أن له و للميزانية العامة في الجزائر شيئا من الخصوصية حسب طبيعة الاقتصاد الجزائري ،هذا الأخير الذي يعتمد بشكل كامل تقريبا على مصدر واحد وهو قطاع المحروقات الذي يؤثر حتى في الموازنة العامة للدولة التي

زادت نفقاتها منذ بداية تسعينات القرن الماضي ولكن عرفت أرقاما قياسية بداية من العشرية الأولى من القرن الحالي وطبعا بسبب ارتفاع أسعار النفط ،حيث استفادت المخططات التنموية التي اعتمدتها الجزائر مبالغ مالية ضخمة وأول مرة ترصد بهذا الحجم في تاريخ الجزائر .

أما من ناحية الإيرادات فنفس العامل الذي يؤثر على النفقات فهي تزيد بزيادة الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية على اثر ارتفاع أسعار البترول وتنخفض بانخفاض أسعار البترول وعليه فان الدولة لابد لها من تنويع مصادر إيراداتها وخاصة زيادة فعالية الجهاز الضريبي من اجل زيادة الإيرادات الضريبية و التقليل من الاعتماد على الإيرادات البترولية ، الأمر الذي جعل الجزائر تعتمد العديد من الإصلاحات في هذا المجال إضافة إلى استحداث صندوق ضبط الإيرادات هذا الأخير وبالرغم من مساهمته في تمويل عجز الموازنة العامة والتسديد المسبق للمديونية الخارجية إلا انه يبقى يعاني من العديد من المشاكل والسلبيات التي لابد من تداركها.

المبحث الثالث : الدراسة القياسية للانفتاح التجاري ورصيد الموازنة العامة .

حاولنا في كل المباحث السابقة التطرق إلى كل النقاط التي تتعلق بالانفتاح و التحرير التجاري ، وكذلك عجز الموازنة العامة وهذا بداية بالمتغير الأول لهذه الدراسة و المتعلق بالتحرير التجاري فبدأنا بالنظريات المفسرة لقيام التجارة الدولية انطلاقا من الكلاسيك بزعامة ادم سميث ثم المدرسة النيوكلاسيكية ، وصولا إلى الاتجاهات الحديثة المفسرة للتجارة الدولية ، ثم انتقلنا إلى سياسات التجارة الخارجية والتفصيل في كل من الحماية والتحرير هذا الأخير الذي اكتسح الساحة الدولية وأصبح في الصدارة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وظهور النظام التجاري الدولي والمتمثل أساسا في هيئة دولية جديدة تسمى "الجات " خلفتها فيما بعد المنظمة العالمية للتجارة كل هذه المتغيرات جاءت تتوافق مع هذا الاتجاه وتدعو إلى الانفتاح وانتهاج سياسة حرية التجارة الخارجية ،ثم حاولنا التطرق إلى المتغير الثاني من الدراسة والمتعلق بالعجز الموازني إذا بدأنا أولا بالجانب النظري والمتعلق بالموازنة العامة أنوعها ، مبادئها ....الخ ، وبعدها العجز الموازني وكافة النظريات التي تطرقت له بالإضافة إلى أسبابه وطرق علاجه ، بعدها حاولنا إسقاط كل هده المعلومات النظرية على الجزائر ،وهذا بدراسة جانبي التجارة الخارجية و الموازنة العامة فيها لكي نصل في هذا المبحث إلى مرحلة التحقق من وجود علاقة أم عدمها عند طريق الدراسة القياسية وهو ما سيأتي في المطالب الموالية

المطلب الأول : مفاهيم عامة حول التكامل المشترك (المتزامن)

سنحاول في هذا المطلب قبل التطرق إلى اختيار العلاقة بين كل من الانفتاح التجاري والعجز الموازني أولا التطرق إلى مفهوم هذه الأساليب القياسية المستعملة لدراسة العلاقة بين متغيرين اقتصاديين و التي تتشابه مع دراستنا ، لهذا فمن المفروض أن هذه الدراسة و من اجل اختيار العلاقة بين الانفتاح التجاري و العجز الموازني ضرورة استخدام أسلوب "التكامل المتزامن –المشترك – "

إذا لابد من الحديث أولا عن أهم المفاهيم المتعلقة بالتكامل المشترك، بالإضافة إلى أهم الاختبارات التي سنتناولها في هذه الدراسة ، و كل هذه النقاط ستكون محور هذا المطلب

❖ مفهوم التكامل المشترك :

تقوم فكرة التكامل المشترك على المفهوم الاقتصادي للخصائص الإحصائية للسلاسل الزمنية و ينص النموذج على أن المتغيرات الاقتصادية التي تفترض النظرية الاقتصادية وجود علاقة توازنية بينهما في الأجل الطويل لا تتباعد بين بعضها البعض بشكل كبير، ويصحح هذا التباعد عن التوازن بفعل قوى اقتصادية تعمل على إعادة هذه المتغيرات الاقتصادية للتحرك نحوى التوازن طويل الأجل ، وهكذا فان فكرة التكامل المشترك تحاكي وجود توازن في الأجل الطويل يؤول إليه النظام الاقتصادي [1] .

وللعلم فقد ظهرت تقنية التكامل المشترك على يد كل "GRANGER " 1983 و "ENGEL" سنة 1987 وارتكز تطورها قبل كل شيء على صحة فرضية استقرار السلاسل الزمنية .

السلاسل الزمنية والتي يقصد بها مجموعة من المشاهدات لقيم الظاهرة تتغير مع الزمن، وهذه المشاهدات المتعاقبة تكون مأخوذة من فترة زمنية محدودة[2].

وعليه ومن اجل اختبار التكامل لا بد أولا من اختبار استقرار السلاسل الزمنية ، لأنه إذا لم تكن السلاسل مستقرة حسب " Engel –Granger" فان الانحدار الذي سوف نحصل عليه سوف يكون زائفا أي بمعنى أن متوسط وتباين المتغيرين غير مستقرين عبر الزمن[1]

1 - كامل كاظم علاوي ، محمد غالي راهي ، تحليل وقياس العلاقة بين التوسع المالي والمتغيرات الاقتصادية في العراق للمدة 1974- 2010، مجلة الغزي للعلوم الاقتصادية ، المجلد 10 ، جامعة الكوفة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، 2015 ، ص 224

2 - ندوى خزعل رشاد ، استخدام اختبار جرانجر في تحليل السلاسل الزمنية المستقرة ، المجلة العراقية للعلوم الإحصائية ، العدد 19 ، 2011، ص 269

وعادة عند دراسة السلاسل الزمنية المتعلقة بالظواهر الاقتصادية والمالية يلاحظ وجود اتجاهات عشوائية (Stock astic Trends). معنوية تجعل السلاسل الزمنية غير مستقرة ، وفي هذا المجال هناك عدة اختبارات نقتصر فيها هنا على :

➢ **اختبار جدر الوحدة للاستقرار:**

من اجل تحليل السلاسل الزمنية لابد من تحويل السلسة أولا إلى سلسلة مستقرة ، وذلك من خلال إيجاد الفرق الأول : (First Différence)

$$\Delta(Y_t = Y_t - Y_{t-1})$$

ولغرض الحكم على استقرارية السلسة الزمنية يتم عادة استخدام اختبار "ديكي فولر "[2] 1981 وقبل تطبيق اختبار ديكي فولر يجب إيجاد درجة تأخر السلسة الزمنية وهذا من اجل تحديد نوع الاختبار الذي سوف يستعمل للكشف عن جدر الوحدة ، حيث إذا كان درجة التأخر (p) مساوية للصفر (p=0) فإننا نستعمل اختبار ديكي فولر البسيط DF أما إذا كانت (P>0) فانه سيتم الاعتماد على اختبار "ديكي فولر " الموسع ADF [3] ويتم تحديد مستوى التأخير لسلسة حسب اقل قيمة Schwarz و Akaik أي نختار الذي يوافق اقل قيمة للمعيارين

وباستعمال برنامج Eviews9 فانه يتم تحديد درجة التأخير تلقائيا من طرف البرنامج، ويوضح الشكل التالي خطوات اختبار ديكي فولر الموسع (ADF) .

1 - عايد العبدلي ، تقدير اثر الصدمات على النمو الاقتصادي في الدول الإسلامية – دراسة تحليلية قياسية - ،مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي ، جامعة الأزهر ، السنة التاسعة ، العدد 27 ، 2005 ، ص 18-19

2 - رشيدة زاوية ، تخفيض قيمة العملة بين إشكالية توازن واختلال ميزان المدفوعات في المدى الطويل – دراسة تحليلية لحالة الجزائر خلال الفترة 1990-2013 ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية دولية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوك التسيير ، جامعة ورقلة ، 2015ن ص 60

3 - حراد مريم ، دراسة تحليلية قياسية لأثر تغير سعر الصرف على التجارة الخارجية – حالة الجزائر 1970-2007- ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ن تخصص اقتصاد كمي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 3 ، 2012، ص 133

الشكل رقم (04): إستراتيجية اختبار ديكي فولر الموسع

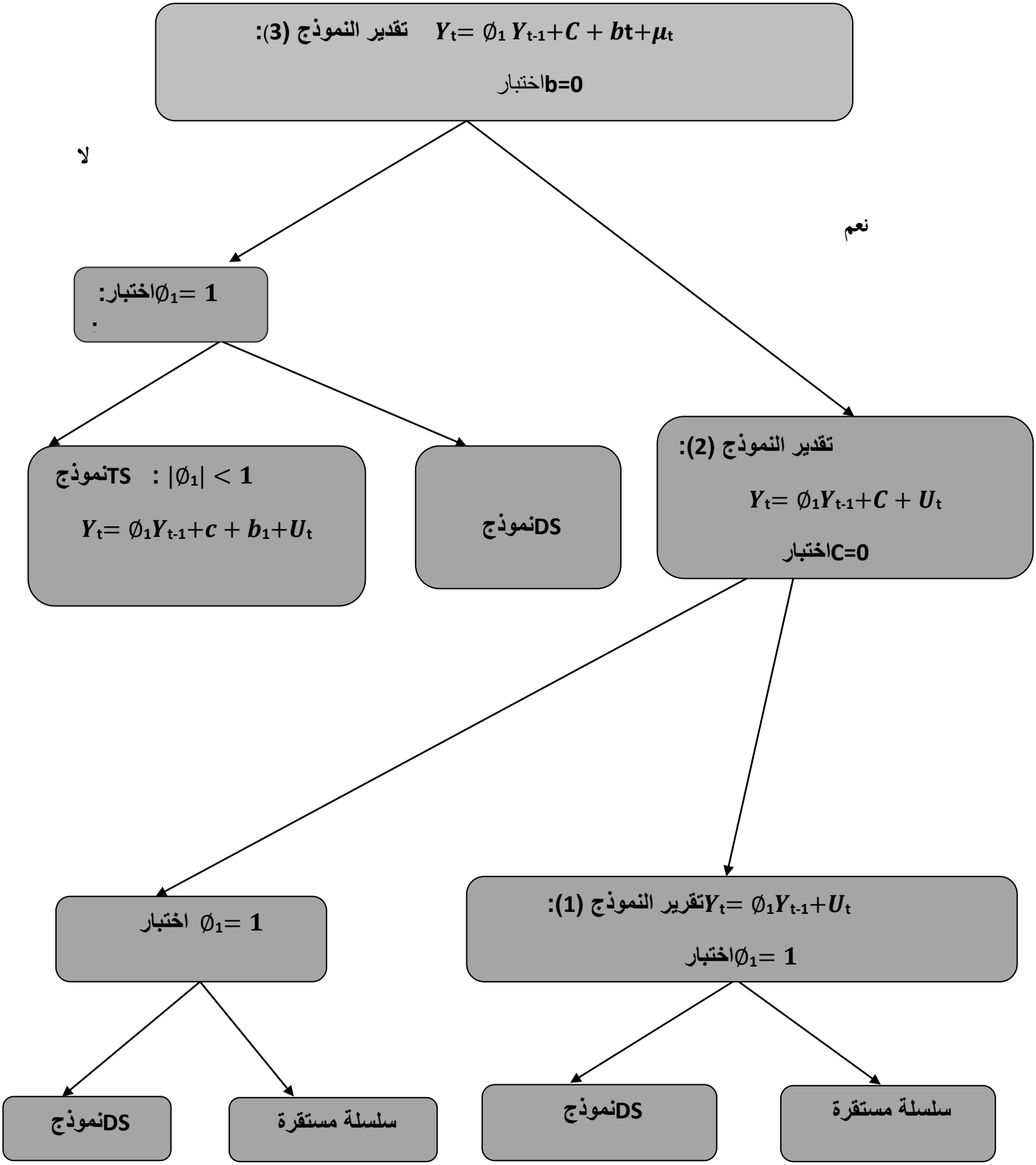

المصدر : شيخي محمد، طرق الاقتصاد القياسي – محاضرات وتطبيقات – ، دار الحامد، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012، ص 211.

نختبر في كل من النماذج الثلاثة فرضية العدم و الفرضية البديلة والتي يمكن صياغتها حسب النماذج الثلاثة حيث :

b : مركبة الاتجاه العام.

C : هي الثابت.

Φ : هو جدر الوحدة .

النموذج الثالث .

$H_0 : b=0$	ضد الفرضية	$H_1: b\neq0$
$C=0$		$C\neq0$
$\Phi=1$		$\lvert\Phi\rvert<1$

النموذج الثاني :

$H_0 : C=0$	ضد الفرضية	$H_1 : C\neq 0$
$\Phi =1$		$\lvert\Phi\rvert<1$

النموذج الأول :

$H_0: \Phi=1$	ضد الفرضية	$H_1 : \lvert\Phi\rvert<1$

وتجدر الإشارة انه عند اختيار "ديكي فولر " أو ديكي فولر الموسع يتم حساب إحصائية خاصة بهذا الاختبار والتي تسمى جدول "ديكي فولر " أو من نتائج البرنامج الإحصائي المستخدم في دراستنا Eviews9

وبناء على هده المقارنة يتم اتخاذ قرار قبول أو رفض فرضية العدم[1] ، ويعطي الاختبار كما يلي

✓ **عند اختبار مدلولية مركبة الاتجاه العام b:**

- إذا كانت T_{cb} اقل من T_{tb} نقبل الفرضية العدم (H_0) أي أن النموذج لا يحتوي على مركبة الاتجاه العام

1 - محمد عبد السميع عناني ، التحليل القياسي والإحصائي للعلاقات الاقتصادية – مدخل حديث باستخدام SPSS ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، 2009 ، ص 64

- إذا كانت T_{cb} اكبر من T_{tb} نقبل الفرضية البديلة (H_1) أي أن النموذج يحتوي على مركبة الاتجاه العام

- **عند اختبار الثابت C:**

- إذا كانت t_{cc} أقل من t_{tc} نقبل فرضية العدم H_0 أي أن النموذج لا يحتوي على ثابت .

- إذا كانت t_{cc}اكبر من t_{tc} نقبل الفرضية البديلة H_1 أي أن النموذج يحتوي على ثابت .

✓ **عند اختبار جذر الوحدة Φ:**

بعد التأكد من وجود أو عدم وجود مركبة الاتجاه العام والثابت ننتقل لاختبار مدلولية جذر الوحدة Φ حيث :

- إذا كانت $T_{c\Phi}$ اكبر من $T_{t\Phi}$ نقبل فرضية العدم H_0 أي أن النموذج يحتوي على جدر الوحدة وبالتالي السلسلة غير مستقرة .

- إذا كانت $T_{c\Phi}$ اقل من $T_{t\Phi}$ نقبل الفرضية البديلة H_1 أي أن النموذج لا يحتوي على جدر الوحدة وبالتالي السلسلة مستقرة .

➢ **اختبار التكامل المشترك :**

يرتكز التكامل المشترك على المبادئ التي اقترحها Engel et Granger وهذه الطريقة تكون على مرحلتين[1]

✓ **المرحلة الأولى : اختبار درجة تكامل المتغيرات**

الشرط الضروري للتكامل يتمثل في أن تكون السلسلتين متكاملتين من نفس الدرجة (الرتبة) فإذا كانتا غير متكاملتين من نفس الدرجة فهذا يعني أنهما لا يحققان خاصية التكامل المشترك .

✓ **المرحلة الثانية: تقدير العلاقة طويلة المدى**

إذا كان الشرط الضروري محققا ، فينبغي تقدير العلاقة طويلة المدى بين المتغيرات بطريقة المربعات الصغرى

$$Y_t = X_1\alpha + \alpha_0 + U_t$$

حيث Y_t تشير إلى المتغير التابع (رصيد الموازنة في دراستنا).

1- عبد العزيز برنة ، تقلبات أسعار الصرف وانعكاساتها على الميزان التجاري – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1999-2014 ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص تجارة ومالية دولية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2016، ص 139

X تشير إلى المتغير المستقل وهو في هذه الدراسة (مؤشر الانفتاح).

وتشير U_t إلى سلسلة البواقي .

ومن اجل قبول علاقة التكامل المشترك يجب أن تكون سلسلة بواقي التقدير U_t مستقرة من الدرجة الأقل مباشرة بالسلسلتين الأصليتين[1]

➢ **اختبار السببية لجرا نجر**: يهدف اختبار السببية "لجرانجر" لتحديد العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية خاصة إذا ما تعلق الأمر بالسلاسل الزمنية ، وللإشارة فانه المعتمد في غالبية الدراسات الاقتصادية والمالية ، وهذا الاختبار يمكن لنا من خلاله معرفة اتجاه العلاقة بين المتغيرين وهناك أربعة احتمالات لاتجاه السببية[2] :

- اتجاه أحادي السببية من x إلى y. $x \rightarrow y$
- اتجاه أحادي السببية من y إلى x. $x \leftarrow y$
- سببية ثنائية الاتجاه $x \leftrightarrow y$
- الاستقلالية $x - y$ لا توجد علاقة بين المتغيرين

ونستخدم اختبار "فيشر " للحكم على وجود العلاقة السببية أو عدمها بين المتغيرات حيث يتم حساب إحصائية "فيشر" F_c ويتم مقارنتها بإحصائية فيشر الجدولية F_t ، وعليه يكون الحكم كالتالي[3] :

- إذا كانت F_C اكبر من F_t نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 أي أن المتغير الأول يسبب في المتغير الثاني
- إذا كانت F_c اقل F_t نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة H_1 أي أن المتغير الأول لا يسبب في المتغير الثاني.

والجدير بالذكر ان القيمة الإحصائية فيشر المحسوبة F_c ، نحصل عليها مباشرة من البرنامج الإحصائي المستعمل (في دراستنا eviews 9)، أما القيمة الجدولية F_t فيتم استخرجها من جدول فيشر عند مستوى معنوية 5 % أو 1% ودرجة حرية P للبسط و n-k للمقام ، حيث :

1 - محمد شيخي ، مرجع سبق ذكره ، ص 292
2 - حلمي منشد ، تحليل وقياس ظاهرة العجز المزدوج في مصر ، تونس ، المغرب للفترة 1975-2000 ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية الدارة والاقتصاد ، جامعة البصرة ، 2004، ص 133
3 - عبد العزيز برنة ، مرجع سبق ذكره ، ص 140

P : درجة التأخير

n : حجم العينة

K : عدد المعالم المقدرة .

بعد التطرق لكل النقاط المتعلقة بالتكامل المشترك واختبار النسبة حسب " جرانجر – انجل" نحاول في المطلب الموالي استخدام هذه التقنية على متغيرات دراستنا .

المطلب الثاني : متغيرات الدراسة

تتمثل متغيرات دراستنا في بيانات سنوية لكل من صادرات و واردات الجزائر بالإضافة إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة من 1990 إلى غاية 2016

وهذا من اجل حساب مؤشر الانفتاح :

$$\mathbf{F=}\frac{\Sigma(\mathbf{X}+\mathbf{M})}{\boldsymbol{PIB}}$$

وقد تحصلنا على هذه المعلومات من التقارير السنوية لبنك الجزائر ا من المنشورات الصادرة عن البنك في حد ذاته "**بنك الجزائر وكالة غرداية**" وليس ماهو منشور على موقعه على النت نظرا لأن الإحصائيات المنشورة على الموقع كلها تتوقف عند 1997 ونحن دراستنا تبدأ من 1990 ، وللعلم فهناك اختلاف بين الأرقام المنشورة في الموقع وما وجدناه في الوثائق المتحصل عليها من الوكالة، وبالتالي فان حجم العينة المتعلق بالصادرات والواردات بالإضافة إلى الناتج المحلي الجمالي تقدر بـ 27 مشاهدة ، الأمر نفسه بالنسبة لرصيد الموازنة العامة فحجم العينة أيضا يقدر بـ 27 مشاهدة ونفس الملاحظة فقد تحصلنا على الإحصائيات المتعلقة بشق رصيد الموازنة العامة من التقارير السنوية لبنك الجزائر

و دراستنا سوف نحاول فيها معرفة طبيعة العلاقة بين متغيرين وهما :

F : المتغير المستقل وهو مؤشر الانفتاح.

SB : المتغير التابع وهو رصيد الموازنة العامة .

وللعلم فان النظرية الاقتصادية قد تناولت طبيعة العلاقة بين الميزان التجاري وعجز الموازنة ، وهذا من خلال تيارين رئيسين ومتباينين وهما : النظرية الكينزية وفرضية التكافؤ لريكاردو

❖ **النظرية الكينزية** : حسب كينز فهناك ارتباط ايجابي بين عجز الموازنة العامة وعجز الميزان التجاري ، إذ أن العجز في الموازنة العامة يؤدي إلى العجز التجاري نتيجة لآليتين أساسيتين :

ا- عجز الموازنة العامة أو خفض الضرائب يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي والإنتاج في نفس يرفع من الدخل المحلي ، وبطبيعة الحال هذه الزيادة في الدخل تؤدي إلى زيادة الطلب على الاستيراد ، الأمر الذي ينتج عنه زيادة العجز في الميزان التجاري[1]

ب- هناك علاقة مباشرة تربط بين عجز الموازنة العامة وعجز الميزان التجاري ن ويحدد اتجاه هذه العلاقة من عجز الموازنة العامة باتجاه عجز الميزان التجاري وهو ما يسمى **بالعجز التوأم** التي تستند إلى نموذج (Fleming-Mundell) واتساع عجز الموازنة العامة يأتي نتيجة لزيادة النفقات العامة ، وبارتفاع مستوى النفقات العامة سينخفض مستوى الادخار العام المحلي ، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة والذي ينجر عنه زيادة الطلب الأجنبي على العملة المحلية مما يؤدي إلى ارتفاع سعر الصرف العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية ، وبارتفاع العملة المحلية تزداد الواردات وتنخفض الصادرات[2] ، ويمكن أن ن كل ما سبق حسب العلاقة التالية :[3]

$$Y= C+I+G+X-M \longrightarrow 1$$

كما يمكن أن نعبر على الدخل أيضا

$$Y=C+S+T \longrightarrow 2$$

و بمساواة المعادلة 2،1 يصبح لدينا

$$I+G+X-M=(S-I)+(T-G)$$

حيث يمثل $(X-M)$ الميزان التجاري ، والمقدار $(S-I)$ الفرق بين الادخار والاستثمار الخاص أو كما يسمى بصافي الادخار الخاص ، في حين يمثل المقدار $(T-G)$ الفرق بين إيرادات الدولة ونفقاتها ، أو ما يسمى برصيد الموازنة العامة ، وعليه فرصيد الميزان التجاري يساوي مجموع صافي الادخار الخاص ورصيد الموازنة العامة

1 - السواعي خالد محمد، العزام أنور احمد ، العجز التوأم في ظل المتغيرات النقدية والمالية والنمو الاقتصادي والانفتاح التجاري ، المجلة الأردنية للعلوم الاقتصادية ف، العدد 02، 2015، ص 103

2 - تمار أمين ، اختبار سببية toda-yamamoto بين عجز الموازنة العامة والميزان التجاري للجزائر في الفترة (1990-2016) مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، العدد 09 ، جوان 2018، ص 255

3 - موساوي وردة ، تحليل العلاقة بين العجز الموازني والتوازن الخارجي في الاقتصاد الجزائري ، مجلة الاقتصاد والتنمية ، العدد 06، جوان ، 2016، المدية ، ص 220

❖ **فرضية التكافؤ لريكاردو** : حسب هذا التيار فلا توجد علاقة بين عجز الميزان التجاري وعجز الموازنة العامة نتيجة لان تقليص حجم الضرائب له اثر مؤقت يزول بعودة الضرائب إلى مستوياتها الأصلية ، وهذا لان الأفراد سيقومون بدفع الضرائب التي خفضت عليهم في المستقبل ، ومن ثم فالعملية لا تعدو كونها تأجيلا لدفع الضرائب وعجزا مؤقتا في موازنة الدولة وانخفاض في الادخار الحكومي تعوضه زيادة الادخار الخاص ، وعليه لن يكون له تأثير على الادخار الكلي ولا على الميزان التجاري ميزان التجاري [1]

هذا كان بالنسبة للنظير الاقتصادية حول العلاقة بين العجز الموازني والميزان التجاري وهي تتحدث عن اتجاه العلاقة من العجز الموازني إلى الميزان التجاري بمعنى هل يؤثر العجز الموازني على الميزان التجاري ، لكن نحن في دراستنا سوف نحاول قياس العلاقة بين مؤشر الانفتاح الذي هو عبارة عن حاصل قسمة رصيد الميزان التجاري على الناتج المحلي الإجمالي ورصيد الموازنة العامة للجزائر خلال الفترة 1990-2016 الامر الذي نحاول مناقشته في المطلب الموالي

المطلب الثالث : نتائج الدراسة ومناقشتها

كما اشرنا في المطلب الأول من شروط التكامل المشترك استقرار السلاسل الزمنية من نفس الدرجة ولهذا لابد أولا من اختبار جذر الوحدة باستعمال اختبار " ديكي فولر " لاختبار السلاسل الزمنية .

ولهذا ومن اجل الوصول إلى الهدف سالف الذكر، وهو معرفة استقرار السلاسل الزمنية لابد من تمثيلها بيانيا بالاعتماد على الجدول الموالي الذي نلخص فيه كل من مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة خلال فترة الدراسة، وبعدها يتم استخراج الأشكال البيانية

1 - نفس المرجع السابق ، ص 222

الجدول رقم (20) مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة للجزائر خلال الفترة 1990-2016 الوحدة : مليار دج

السنوات	الصادرات X	الواردات M	الصادرات +الواردات (X+M)	الناتج المحلي الإجمالي PIB	مؤشر الانفتاح 100*F=Σ(X+M)/PIB	رصيد الموازنة العامة
1990	122.279	87.018	209.297	554.40	%37.75	17.7
1991	233.589	139.214	372.803	862.10	%43.24	37.1
1992	249.010	188.547	437.557	1074.70	%40.71	24-
1993	239.552	205.035	444.587	1189.70	%37.37	86.1-
1994	324.338	340.142	664.48	1487.40	%44.67	89.2-
1995	498.451	513.193	1011.644	2005.00	%50.46	147.9-
1996	740.811	498.326	1239.137	2570.00	%48.21	100.6
1997	791.767	501.579	1293.346	2780.20	%46.52	81.5
1998	588.875	552.358	1141.233	2830.50	%40.32	101.2-
1999	840.516	610.673	1451.189	3238.20	%44.81	16.2-
2000	1657.215	690.425	2347.64	4083.50	%57.45	400
2001	1480.335	764.862	2245.197	4059.10	%55.31	184.5
2002	1501.191	957.039	2458.23	4202.50	%58.49	52.6
2003	1902.053	1047.441	2949.494	4709.50	%62.63	284.2
2004	2337.447	1314.399	3651.846	6150.40	%59.38	337.90
2005	3421.548	1493.644	4915.192	7563.60	%64.98	1030.8
2006	3979.00	1558.540	5537.54	8520.60	%64.99	1186.8
2007	4214.163	1916.812	6130.975	9306.20	%65.88	579.3
2008	5095.019	2572.033	7667.052	10993.80	%69.74	999.5
2009	3347.636	2854.805	6202.441	9968.00	%62.22	570.3-
2010	4333.587	3011.807	7345.394	11991.60	%61.66	74.00-
2011	5374.131	3442.501	8816.632	14526.60	%60.70	63.5-
2012	5548.331	3998.366	9546.697	16115.30	%59.24	718.8-

-66.6	%57.67	16568.30	9505.2	4360.770	5144.430	**2013**
1257.3-	%49.71	19346.86	9617.56	4799.350	4818.210	**2014**
2621.7-	%52.20	16702.10	8719.01	5263.970	3455.040	**2015**
2387.2-	%49.53	17406.80	8622.27	5409.50	3212.77	**2016**

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على إحصائيات تقارير بنك الجزائر

ويمكن تمثيل كل من مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة بيانيا حسب الأتي:

الشكل رقم (05) التمثيل البياني لرصيد الموازنة العامة في(SB) الجزائر خلال الفترة (1990–2016).

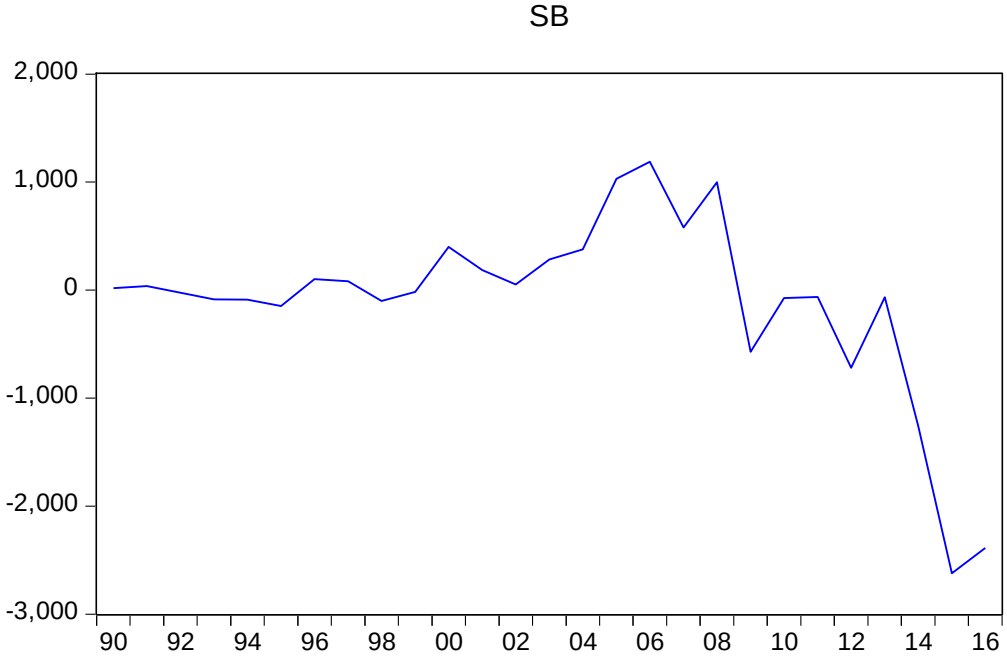

المصدر :من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

من الشكل السابق نلاحظ أن رصيد الموازنة العامة في الجزائر أيضا يتأثر بأسعار المحروقات بسبب العلاقة مع إيرادات الجباية البترولية ومساهمتها في الإيرادات العامة مع تسجيل العجز الموازني خلال فترة التسعينات باستثناء أربع سنوات فقط كانت على التوالي 1991،1990 ،1996، 1997 وهذا بالرغم من ارتفاع أسعار البترول وتحقيق الميزان التجاري فائضا باستثناء الفترة 1993-1995 أين حقق الميزان التجاري مرة أخرى عجزا وبطبيعة الحال يرجع هذا لتذبذبات أسعار النفط ناهيك على المرحلة التي كانت تعيشها الجزائر وهي العشرية السوداء أين عرفت الجزائر العديد من عمليات التخريب ، الاتفاقيات مع FMIوما نتج عنها من تسريح للعمال ... وبالتالي

ففي جانب الموازنة العامة زادت نفقات الدولة للأسباب سالفة الذكر ، ناهيك عن سن العديد من النفقات الاجتماعية التعويضات من اجل امتصاص الغضب الشعبي- إذا تعتبر هذه الفترة فترة استثنائية- ولكن ومع تحسن الأوضاع في الجزائر بداية من العشرية الأولى للقرن الحالي بدأت الموازنة العامة في الجزائر تسجل فائضا بسبب أيضا ارتفاع أسعار المحروقات وعودة الأوضاع الاقتصادية للاستقرار في الجزائر كما أن الميزان التجاري أيضا عرف فائضا في تلك الفترة وبالرغم من استمرار أسعار المحروقات في الارتفاع إلى غاية النصف الثاني من 2014 إلا أن الموازنة العامة في الجزائر عرفت عجزا بداية من 2009 والى غاية 2016 وهنا هذا العجز يمكن تقسيمه إلى مرحلتين من 2009-2014 أسعار المحروقات مرتفعة والميزان التجاري يحقق فائضا والعجز ليس سببه قلة الإيرادات وإنما التوسع في النفقات العامة بسبب البرامج التنموية التي انطلقت فيها الدولة في تلك الفترة والتي تحدثنا عنها سالفا ، أما الفترة الثانية فهي منذ النصف الثاني لـ 2014 والى غاية 2016 أين عرفت الموازنة العامة عجزا وهنا العجز سببه قلة الإيرادات العامة نظرا لنقص الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية بسبب تهاوي أسعار المحروقات .

وبمشاهدة التمثيل البياني لدالة الارتباط الذاتي البسيط والجزئي لسلسلة رصيد الموازنة العامة(**ملحق رقم 05**) نلاحظ أن بعض معاملات الارتباط الذاتي البسيط تقع خارج مجال الثقة وبالتالي المعاملات تختلف معنويا عن الصفر عند مستوى **5 %**،إذا المسار لا يمثل تشويشا أبيض(bruit blanc)،كما أن إحصائية **لوجينغ-بوكس (Ljung -Box)**بدرجة تأخيرقدرها**12** هي **0.00** أي أقل من **5%**وبالتالي نرفض فرض العدم أي أن المسار لا يمثل تشويشا أبيض،أي أن السلسلة غير مستقرة.

ولتأكيد عدم إستقرارية السلسلة نستعمل اختبارات الجذور الأحادية (اختبار**ADF**) على السلسلةSB كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم(21): يوضح نتائج اختبارات الجذور الأحاديةADFعلى السلسلة SB

النموذج	إحصائية ADF	القيمة الحرجة(5%)	القرار
النموذج الثالث	-1.139120	-3.595026	قبول H_0
النموذج الثاني	-0.637173	-2.981038	قبول H_0
النموذج الأول	-0.618717	-1.954414	قبول H_0
الفرضية الصفرية: تحتوي السلسلة على جذر أحادي			

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

من الجدول السابق نلاحظ أن جميع إحصائيات ADF أكبر من القيم الحرجة عند مستوى 5%وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية ومعنى ذلك هو وجود جذر أحادي على سلسلة رصيد الموازنة العامة أي أن السلسلة غير مستقرة ولجعلها مستقرة نقوم باستخدام المفاضلة من الدرجة الأولى D(SB) ثم نستعين باختبار ADFلإثبات وجود جذر أحادي من عدمه. كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (22)يوضح نتائج اختبارات الجذور الأحاديةADF على السلسلة D(SB)

النموذج	إحصائية ADF	القيمة الحرجة(5%)	القرار
النموذج الثالث	-6.635332	-3.603202	قبول
النموذج الثاني	-6.031502	-2.986225	قبول
النموذج الأول	-5.933776	-1.955020	قبول
الفرضية الصفرية: لا تحتوي السلسلة على جذر أحادي			

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات eviews 9

نلاحظ أن جميع إحصائيات ADF أصغر من القيم الحرجة عند مستوى 5 % وبالتالي نرفض فرضية العدم ومعنى ذلك هو عدم وجود جذر أحادي على السلسلة D(SB) أي أن السلسلةSBمستقرة من الدرجة الأولى (1).

- **مؤشر الانفتاح التجاري:**

الشكل رقم (06) : منحنى تطور مؤشر الانفتاح التجاري للفترة 1990-2016

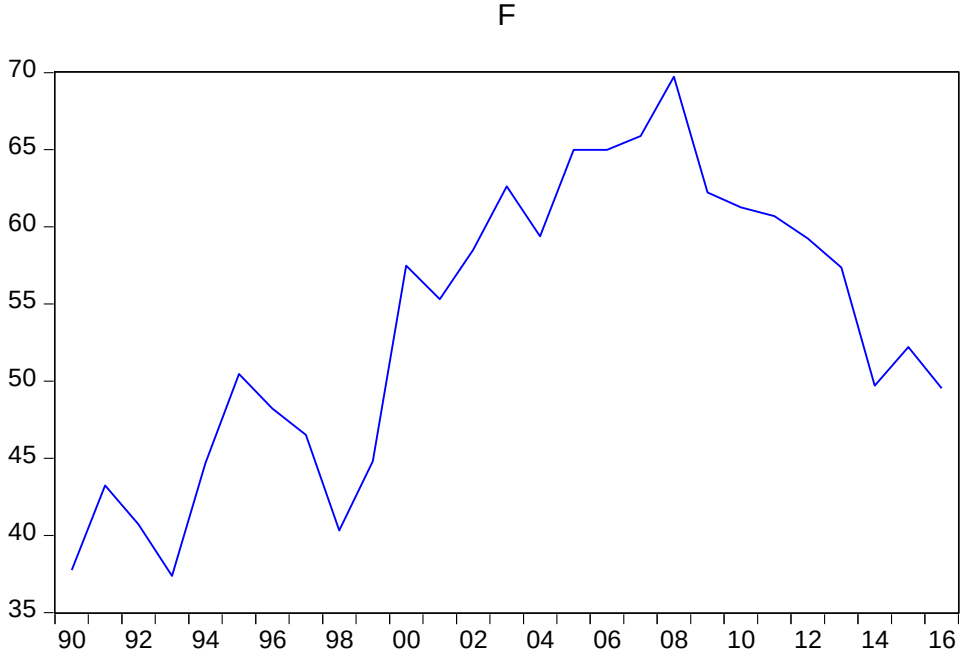

المصدر :من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

من الشكل السابق نلاحظ أن مؤشر الانفتاح في الجزائر ارتفع من 33.82% سنة 1990 إلى 69.74% سنة 2008 مع ملاحظة بعض التذبذبات لهذا المؤشر مثل سنة 1993 أين سجل هذا المؤشر 37.37% بعدما كان أكثر من 43.24% سنة 1991 ثم بدأ ينخفض انخفاضا مستمرا منذ بداية 2009 لكي يصل في سنة 2016 إلى 49.53% أي بانخفاض قدره 20.21% .

وعليه فمؤشر الانفتاح في الجزائر له علاقة طردية بارتفاع أسعار النفط والواردات فعندما ترتفع أسعار النفط تزيد إيرادات الدولة وبالتالي فتح الباب أكثر أمام الاستيراد وهو السياسة التي تطبقها الجزائر منذ الاستقلال –التبذير وعدم ترشيد النفقات–.

غير انه إذا ما تحدثنا عن مؤشر الانفتاح في حد ذاته فيمكن القول أن هذا المؤشر يحقق ارتفاعا متزايدا بالنسبة للجزائر ومع هشاشة الاقتصاد الجزائري يجعلنا نقول أن ارتفاع مؤشر الانفتاح في الجزائر يدل على زيادة انكشافها على العالم الخارجي وبالتالي تعرضها بشكل أكبر للتقلبات الاقتصادية العالمية وتصبح أكثر تبعية له.

وبمشاهدة التمثيل البياني لدالة الارتباط الذاتي البسيط والجزئي لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (**ملحق رقم08**)نلاحظ أن بعض معاملات الارتباط الذاتي البسيط تقع خارج مجال الثقة وبالتالي المعاملات تختلف معنويا عن الصفر عند مستوى **5 %**،إذن المسار لا يمثل تشويشا أبيض (bruit blanc)، كما أن إحصائية **لوجينغ– بوكس (Ljung –Box)** بدرجة تأخير قدرها **12** هي **0.00**أي أقل من 5 **%** و بالتالي نرفض فرض العدم أي أن المسار لا يمثل تشويشا أبيض، أي أن السلسلة غير مستقرة.

و لتأكيد عدم إستقرارية السلسلة نستعمل اختبارات الجذور الأحادية (اختبار**ADF**) على السلسلةF كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (23): يوضح نتائج اختبارات الجذور الأحاديةADF على السلسلة F

النموذج	إحصائية ADF	القيمةالحرجة(5%)	القرار
النموذج الثالث	-1.111777	-3.595026	قبول H_0
النموذج الثاني	-1.873627	-2.981038	قبول H_0
النموذج الأول	0.164110	-1.954414	قبول H_0
الفرضية الصفرية: تحتوي السلسلة على جذر أحادي			

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

نلاحظ أن جميع إحصائيات ADF أكبر من القيم الحرجة عند مستوى 5 % وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية ومعنى ذلك هو وجود جذر أحادي على سلسلة مؤشر الانفتاح التجاري أي أن السلسلة غير مستقرة و لجعلها مستقرة نقوم باستخدام المفاضلة من الدرجة الأولى D(F) ثم نستعين باختبار ADF لإثبات وجود جذر أحادي من عدمه. كما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (24)يوضح نتائج اختبارات الجذور الأحادية ADF على السلسلة D(F)

النموذج	إحصائية ADF	القيمة الحرجة(5%)	القرار
النموذج الثالث	-5.442883	-3.603202	قبول H_0
النموذج الثاني	-5.214485	-2.986225	قبول H_0
النموذج الأول	-5.318886	-1.955020	قبول H_0
الفرضية الصفرية: لا تحتوي السلسلة على جذر أحادي			

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

نلاحظ أن جميع إحصائيات ADF أصغر من القيم الحرجة عند مستوى 5% و بالتالي نرفض فرضية العدم ومعنى ذلك هو عدم وجود جذر أحادي على السلسلة D(F) أي أن السلسلةF مستقرة من الدرجة الأولى (1).

ملاحظة:

وجدنا بأن السلسلتين (رصيد الموازنة العامة ومؤشر الانفتاح التجاري) غير مستقرتين في المستوى أو مستقرتين من الدرجة الأولى،وهو ما ينسجم مع النظرية القياسية التي تفترض أن أغلب المتغيرات الاقتصادية تكون غير مستقرة في المستوى، ولكنها تصبح كذلك في المستوى الأول، وهذا ما ينقلنا للقيام باختبار التكامل المشترك لاختبار وجود علاقة طويلة الأجل،للمتغيرات التي لها نفس درجة التكامل.

➢ **اختبار التكامل المشترك والعلاقة السببية**

✓ **تحديد عدد الفجوات الزمنية**

للقيام باختبار السببية لغرانجر يلزمنا تحديد عدد الفجوات **p** للنموذج **VAR(p)** للسلاسل الخام، لهذا نستعمل مؤشرات **akaike** و **schwarz** من أجل عدة فجوات (نتوقف عند الفجوة 5 بالنظر لمحدودية عدد الملاحظات بالنسبة لمتغيرات الدراسة)، حيث نختار قيمة **P** التي تعطي أدنى قيمة لمؤشرات **akaike** و

schwarz وفي دراستنا برنامج **eviews 9** يعطي قيم **schwarz،akaike ،FPEوHQ**

مباشرة ويرفق قيم المؤشرات التي تعطي أدنى قيمة لـ **P** بعلامة مميزة (نجمة) كما يلي:

الجدول رقم: (25) نتائج اختبار الفجوة الزمنية

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: F SB
Exogenous variables: C
Date: 03/29/18 Time: 19:05
Sample: 1990 2016
Included observations: 22

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-254.5541	NA	46152827	23.32310	23.42228	23.34646
1	-232.5582	37.99289*	9018363.*	21.68711*	21.98467*	21.75720*
2	-230.0794	3.830915	10488592	21.82540	22.32133	21.94222
3	-228.1303	2.657780	13018183	22.01185	22.70615	22.17540
4	-226.7970	1.575733	17544163	22.25427	23.14695	22.46456
5	-220.1079	6.689100	15116248	22.00981	23.10085	22.26683

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن P=1 هي التي تعطي أدنى قيمة لمختلف المؤشرات، بالإضافة إلى أن جميع المؤشرات عند هذه الفجوة مرفقة بالعلامة نجمة دلالة على مدى ملائمتها.

✓ **اختبار التكامل المشترك**

بما أن المتغيرتين محل الدراسة لا تستقران إلا عند الفرق من الدرجة الأولى أي I(1)، ومنه كل السلاسل الزمنية مستقرة وهي متكاملة من الدرجة I(1)، فإن هذا يجعل من المحتمل وجود تكامل مشترك بين المتغيرات، ولأجل التأكد من ذلك نلجأ لاختبار **جوهانسن** الآتي الذي قمنا به لتحديد عدد أشعة أو متجهات التكامل المشترك بين متغيرات الدراسة.

الجدول رقم (26) نتائج اختبار التكامل المشترك

Date: 04/02/18 Time: 11:32
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments
Trend assumption: Linear deterministic trend
Series: F SB
Lags interval (in first differences): 1 to 1

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.196122	5.458025	15.49471	0.7584
At most 1	1.39E-05	0.000347	3.841466	0.9872

Trace test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Max-Eigen Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.196122	5.457679	14.26460	0.6833
At most 1	1.39E-05	0.000347	3.841466	0.9872

Max-eigenvalue test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

حسب نتيجة الجدول رقم (31)، لا يوجد أي شعاع أو متجه للتكامل المشترك بين متغيرات الدراسة عند مستوى معنوية 5% فبإختبار الأثر λ_{Trace} . ومن اختبار القيمة الذاتية العظمى $\lambda_{\max}$ أيضا لا يوجد أي متجه للتكامل المشترك بين متغيرات الدراسة عند مستوى معنية 5%.

مما سبق يتضح أنه لا توجد أي علاقة طويلة الأجل بين هذه المتغيرات، أي أنها لا تتقارب مع بعضها البعض في الأجل الطويل، وهذا ما يبينه المنحنى البياني الآتي:

الشكل رقم(07): التمثيل البياني للمتغيرات محل الدراسة

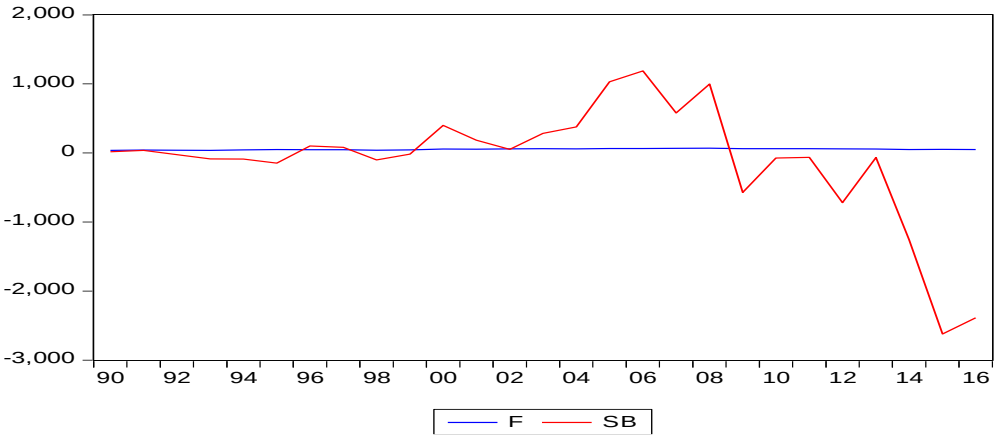

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

✓ **إختبار العلاقة السببية(test de causalité au sens de granger):**

نقوم باختبار العلاقة السببية عند الفجوة الزمنية P=1 وهذا دائما باستعمال مخرجات **eviews 9** حيث حصلنا على الجدول الموالي

الجدول رقم (26) نتائج اختبار العلاقة السببية بين المتغيرات

Pairwise Granger Causality Tests
Date: 03/30/18 Time: 11:50
Sample: 1990 2016
Lags: 1

Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
SB does not Granger Cause F	26	0.51547	0.4800
F does not Granger Cause SB		0.25700	0.6170

المصدر : من إعداد الطالبة باستعمال مخرجات eviews 9

نقبل فرضية العدم في كلتا الحالتين لأن **P-value** للإحصائية **f-statistic** أكبر من 0.05 (**0.4800>0.05**)و(**0.6170>0.05**) وبالتالي فلا يوجد أي تأثير متبادل بين المتغيرين **F**و**SB** أي أن التحرير التجاري لا يؤثر في رصيد الموازنة العامة كما أن هذا الأخير هو الآخر لا يؤثر في التحرير التجاري.

نلاحظ أن النتائج المتوصل إليها من خلال اختبار السببية موافقة تماما لما تم التوصل إليه سابقا من خلال اختبار التكامل المشترك والمنحنى البياني للمتغيرتين محل الدراسة وهو ما يؤكد عدم وجود أي علاقة تأثير بين هاتين المتغيرتين.

❖ **مناقشة النتائج :**

- عرفت الجزائر مؤشرات انفتاح مرتفعة ومتزايدة بداية من 1990بل وبلغت درجات قياسية مع مطلع القرن الواحد والعشرون إذ وصل هذا المؤشر إلى حوالي 69.74% في 2008 وهي أعلى نسبة تسجلها الجزائر منذ الانفتاح والى يومنا هذا
- سجلت الجزائر مؤشرات انفتاح كلها مرتفعة انطلاقا من بداية التحرير وهذا لان نسبة الصادرات والواردات كانت مرتفعة نظرا لارتفاع أسعار البترول بداية من تسعينات القرن الماضي
- مؤشر الانفتاح له علاقة طردية مع أسعار المحروقات فيزيد مؤشر الانفتاح بارتفاع أسعار المحروقات وتنخفض مع انخفاض أسعاره أيضا
- رصيد الموازنة في الجزائر حقق فائضا مع بداية التسعينات ولكن بداية من 1992 أصبح يحقق عجزا إلى غاية 1996 أين تحسنت الظروف الاقتصادية في الجزائر وظهرت نتائج الإصلاحات الاقتصادية المدعومة من طرف صندوق النقد الدولي
- مع مطلع القرن الحالي بدأت الموازنة العامة في الجزائر تحقق فائضا سنة تلوى الأخرى وهذا بسبب تحسن الأوضاع الاقتصادية في الجزائر ويعود الفضل في ذلك إلى ارتفاع أسعار المحروقات في كامل هذه الفترة الذي انعكس بشكل ايجابي على كل المتغيرات الاقتصادية في الجزائر ومن بينها الموازنة العامة، مع تسجيل عجز في الموازنة العامة بداية من 2009 والى غاية 2016 وهذا راجع في البداية من 2009-2014 إلى توسع الدولة في البرامج التنموية وبالتالي زيادة التوسع في النفقات العامة بينما العجز من 2014الى غاية 2016 يعود إلى تراجع الإيرادات العامة بسبب انخفاض الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية بسبب تهاوي أسعار البترول بداية من النصف الثاني من 2014
- رصيد الموازنة العامة لا يختلف عن مؤشر الانفتاح إذ انه له علاقة طردية بأسعار المحروقات حيث أن الموازنة العامة للدولة تحقق فائضا عند ارتفاع أسعار المحروقات وعجزا عند تهاويها باستثناء بعض السنوات التي حققت فيها الموازنة العامة عجزا وهذا بالرغم من أن أسعار المحروقات كانت مرتفعة على غرار الفترة من 2009-

2013 التي كانت تسجل فيها الموازنة العامة عجزا وهذا بسبب التوسع في النفقات العامة جراء استمرار الدولة في تنفيذ البرامج التنموية المسطرة من طرف الدولة

- توصلنا من خلال الدراسة القياسية إلى نتيجة مهمة مفادها عدم وجود علاقة سببية بين مؤشر الانفتاح والعجز الموازني وهذا راجع لان متغيرات الدارسة تتحكم فيها عوامل خارج عن السيطرة والتي تتمثل أساسا في أسعار النفط العالمية لذا تبقى آثار السياسة التجارية مهما كان نوعها قليلة الآثار على الاقتصاد الجزائري بصفة عامة والعجز الموازني على وجه الخصوص

خصصنا هذا المبحث للدراسة القياسية ، وهذا باستعمال اختبار التكامل المشترك لـ " **غرانجر**" الذي يعتبر من بين أهم الاختبارات المعتمدة لدراسة العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية التي تكون في فترات زمنية طويلة نوعا ما ، حيث يرى " **غرانجر**" أن هذه المتغيرات تؤول إلى الاستقرار والتوازن في المدى الطويل ، ولهذا استخدمنا إحصائيات بنك الجزائر من 1990الى 2016من اجل معرفة طبيعة العلاقة بين كل من مؤشر الانفتاح المطلق والذي يقاس بنسبة التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الجمالي ، ولعل اختيارنا لهذه الفترة بالذات راجع إلى أن 1990هي بداية التحرير في الجزائر ، وقبل هذه السنة كانت الجزائر لازالت تتبنى النظام الاشتراكي بالرغم من أن بوادر الانفتاح ظهرت منذ 1986 أين انهارت أسعار المحروقات وثبت فشل النظام الاشتراكي في الجزائر ، كما أن 2016 هي آخر الإحصائيات المتوفرة من تقارير بنك الجزائر إلى غاية ماي 2018 وحتى وان وجدت إحصائيات 2017 فهي فصلية فقط ومؤقتة

كما أيضا اختيارنا لإحصائيات بنك الجزائر بالذات نظرا لتضارب الإحصائيات بين الهيئات الدولية و الإقليمية من صندوق النقد الدولي ، البنك الدولي ، صندوق النقد العربي

عموما بعد الدراسة للعلاقة بين كل من مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة وجدنا انه لا توجد علاقة لا قصيرة ولا طويلة الأجل بين متغيري الدراسة أي بين مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة وهو حال كل الدول النامية التي تعتمد على الاقتصاد الريعي الذي تتحكم في تقلبات الأسعار العالمية

خلاصة الفصل الثالث :

تناولنا في هذا الفصل التطبيقي متغيرات الدراسة ومحاولة إسقاطها على الجزائر فالنسبة للمتغير الأول والمتعلق بسياسة التجارة الخارجية

فمع منتصف الثمانينات وانخفاض أسعار المحروقات عزمت الجزائر على تبني التحرير والانفتاح وبالفعل كان ذلك، انقسمت هذه الفترة بدورها إلى مراحل كانت الأولى 1990-1991 في هذه الفترة تعتبر بداية التحرير التدريجي وهذا بسن القوانين والتشريعات المؤطرة لهذه السياسة لعل أبرزها صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14 ثم عاد التقييد مرة أخرى من 1992-1993 و هذا نظرا للظروف الاقتصادية الصعبة للجزائر وبالتالي ضرورة التقييد لتأتي الفترة من 1994 والى 1998 وهي فترة التحرير التام للتجارة الخارجية والتي صاحبتها مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية كانت مدعومة من طرف صندوق النقد الدولي ، بعدها جاءت العشرية الأولى من القرن الحالي أين زاد التحرير وعرفت الجزائر مشاريع تنموية ضخمة و إمضاء العديد من الاتفاقيات على غرار الشراكة اورو جزائرية في 2002/04/22 واتفاق المنطقة العربية الحرة الكبرى لعربية في 2008 .

هذا بالنسبة لسياسة التجارة الخارجية أما الموازنة العامة في الجزائر فالجزائر ضلت تعمل بقانون المالية الفرنسي لسنة 1956 إلى غاية 1988 أين تم وضع أول قانون مالية جزائري في تاريخ الجزائر المستقلة وهو القانون 88-17، ولو انه أيضا مستوحى من قانون المالية الفرنسية إلا انه يراعي خصوصية الأوضاع الجزائرية في العديد من النقاط ، هذا القانون بدوره أجريت عليه العديد من التعديلات حسب الظروف المستجدة يحدد فيه كل ما يتعلق بالموازنة العامة للدولة بالإضافة إلى تطرقنا لنقطة مهمة و هي العجز الموازني في الجزائر مسبباتة ،ودور صندوق ضبط الإيرادات في تخفيضه.

لكي نأتي في الأخير للدراسة القياسية التي تختبر طبيعة العلاقة بين كل من مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة والتي أفضت إلى عدم وجود اثر مباشر بين كل من المتغيرين لا على المدى المتوسط ولا المدى الطويل

الخاتـــــــمة

قبل الحرب العالمية الثانية كانت هناك دول معينة تسيطر على العالم وتتمثل أساسا في كل من بريطانيا وفرنسا ، اكبر الدول المستعمرة في العالم آن ذاك ، كما أن النظريات المفسرة لقيام التجارة الدولية كانت المسيطرة فيها تلك التي تدعو إلى التحرير المطلق للتجارة الخارجية وعدم تدخل الدولة بشكل تام في الحياة الاقتصادية على

لكن بعد أزمة الكساد العالمي 1929 ظهرت أفكار جديدة تدعو إلى إعادة التفكير في الدور الذي من المفروض أن تلعبه الدولة في الحياة الاقتصادية ، وانه لابد لها من تغيير هذا الدور إلى المراقب والموجه ، وتولي القطاعات الإستراتجية ولو كانت الدولة تتبنى النظام الرأسمالي ، كما بدأ الاهتمام أكثر بالنظريات التي تؤيد التقييد والحماية أكثر من قبل .

من هذا المنطلق أصبح لسياسة التجارة الخارجية اتجاهين لا ثالث لهما إما الانغلاق والحماية ولهذه السياسة أنصارها بحججهم ، أو التحرير و أيضا يوجد لهذا الاتجاه حماته ببراهينهم.

لكن بعد الحرب العالمية الثانية خرجت الولايات المتحدة الأمريكية المنتصر الوحيد تقريبا من هذه الحرب ، وحاولت استغلال الموقف بمنح مساعدات مالية إلى دول أوربا الغربية لكي تدخل في حلفها ضد النظام الاشتراكي والاتحاد السوفيتي، ولم يتوقف الحد عند هذه النقطة بل تعداه إلى إنشاء هيئات ومنظمات دولية ، دورها التحكم وتنظيم النظام الاقتصادي العالمي بشكل عام كان من بين هذه الهيئات الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفة الجمركية "الجات " التي تم إنشاؤها سنة 1947 ، والتي تدعو إلى التحرير، انضمت لها في ذلك الوقت أكثر من 23 دولة و بدأت جولاتها الواحدة تلو الأخرى إلى غاية الاتفاق على إنشاء سليلتها المنظمة العالمية للتجارة ، والتي سارت على نفس المنهاج .

الجزائر بعد استقلالها تبنت النظام الاشتراكي لعدة أسباب لعل من أهمها أن الاتحاد السوفيتي بزعامة روسيا كان يدعم القضية الجزائرية واستمرت في هذا النظام إلى غاية نهاية الثمانينات من القرن الماضي أين اجتمعت جملة من الأسباب الداخلية والخارجية من بينها انهيار الاتحاد السوفيتي ، توحيد الألمانيتين وخاصة انهيار أسعار المحروقات سنة 1986هذا الحدث الأخير الذي كان له الأثر البالغ على الاقتصاد الجزائري الذي كان يعاني من مشاكل كبيرة أدخلت الجزائر في دوامة المديونية ، التضخم ؟، انفجار الأوضاع الاجتماعية –أحداث أكتوبر 1988– كلها أمور جعلت الجزائر تعزم جديا التخلي عن النظام الاشتراكي والدخول في اقتصاد السوق ، مصاحبة هذا بجملة من الإصلاحات كانت مدعومة من صندوق النقد الدولي .

لكن العديد من الباحثين يرى أن إتباع أي دولة نامية ومن بينها الجزائر اقتصاد السوق وبالتالي تحرير التجارة الخارجية له العديد من الآثار السلبية على التوازنات الداخلية ومن بينها الموازنة العامة، وهذا لأن الإيرادات المتأتية من الرسوم الجمركية والتي تستعمل في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة خاصة في ظل عدم ادخار محلي وهو حال غالبية الدول النامية سوف يكون مصيرها الزوال وبالتالي تفاقم العجز الموازني للدولة .

العجز الموازني الذي اعتبره العديد من الاقتصاديين ظاهرة اقتصادية صحية قد تقع فيه جميع دول العالم بل وأكثر من ذلك ممكن قد يكون مفتعلا من اجل تحقيق أهداف اقتصادية إستراتجية .

لكن العجز الموازني في الجزائر له شيء من الخصوصية ، فالجزائر سجلت عجزا في موازنتها العامة في العشرية الأولى من القرن الحالي بالرغم من أن أسعار المحروقات عرفت ارتفاعا ملحوظا ، وفي نفس الفترة الميزان التجاري يحقق فائضا وتسجل الجزائر مؤشرات انفتاح عالية

✓ **اختبار الفرضيات** :بعد إتمام الدراسة بجانبيها النظري والتطبيقي يمكننا الحكم على الفرضيات التي طرحناها في بداية دراستنا كالتالي :

- الفرضية الأولى: لا يوجد أثر مباشر بين الانفتاح التجاري والعجز الموازني في الجزائر ، وهذه الفرضية تأكدنا من صحتها حيث بعد الدراسة القياسية وقراءة الإحصائيات المتعلقة بكل من مؤشر الانفتاح والعجز الموازني فلا توجد علاقة مباشرة بين الانفتاح والعجز الموازني في الجزائر
- الفرضية الثانية :الموازنة العامة هي تقدير سنوي لإيرادات ونفقات الدولة أما العجز فهو زيادة النفقات عن الإيرادات العامة ، هذه الفرضية أيضا أثبتنا صحتها من خلال الفصل النظري
- هناك العديد من الأساليب لعلاج عجز الموازنة العامة ، هذه الفرضية أثبتنا صحتها من الفصل النظري حيث حاولنا إبراز الفرق بين تمويل عجز الموازنة العامة الذي ينقسم إلى التمويل المحلي والتمويل الخارجي وبين طرق علاج عجز الموازنة والذي نقصد بها السياسات الاقتصادية التي تتبناها الدولة من اجل تخفيض النفقات أو زيادة الإيرادات العامة مثل التقليل من الاستثمارات العمومية ، تشجيع الاستثمارات المباشرة الأجنبية ...
- الفرضية الثالثة : اتجهت الجزائر إلى التحرير والانفتاح نظرا للعديد من الأسباب الداخلية والخارجية ،أثبتنا صحتها حيث أن انتقال الجزائر إلى التحرير لم يكن بمحض الصدفة بل جاء بعد اجتماع جملة من الأسباب الداخلية والخارجية اضطرت إلى تغيير الوجهة

- الفرضية الرابعة : اتخذت الجزائر في سبيل التحرير العديد من الإجراءات تنوعت بين الإطار القانوني والمؤسساتي،أثبتنا صحتها حيث بدأت الجزائر من اجل التحرير أولا بالجانب القانوني وعلى رأسه قانون النقد والقرض 1990ثم الإطار المؤسساتي باستحداث جملة من المؤسسات تهدف إلى تشجيع تحرير التجارة الخارجية وتسهيل الإجراءات المرتبطة بها
- الفرضية الخامسة : تميزت الموازنة العامة في الجزائر بتحقيق الفائض بداية من 1990نظرا لارتفاع أسعار البترول ،هذه الفرضية توصلنا إلى نفيها فالموازنة العامة في الجزائر بالرغم من فترات ارتفاع أسعار المحروقات لا أنها سجلت عجزا على غرار كل من السنوات 2009-2013
- الفرضية السادسة :لا توجد علاقة من الناحية الإحصائية بين مؤشر الانفتاح ورصيد الموازنة العامة ، وهذا ما أثبتنا صحته إذ انه بعد اختبار التكامل المشترك لكل من مؤشر الانفتاح " F" ورصيد الموازنة العامة " SB" أن **P-value** للإحصائية **f-statistic** أكبر من 0.05 (**0.4800>0.05**)و (**0.6170>0.05**)

وبالتالي فلا يوجد أي تأثير متبادل بين المتغيرين **F**و**SB** أي أن التحرير التجاري لا يؤثر في رصيد الموازنة العامة كما أن هذا الأخير هو الآخر لا يؤثر في التحرير التجاري

عموما فهذه الدراسة أفضت بجملة من النتائج تمثلت في :

➢ النتائج المتعلقة بالجانب النظري :

- لسياسة التجارة الخارجية أدوات تتباين بين الأدوات السعرية، الكمية والتنظيمية وكل دولة تستعمل النوع الذي يتناسب مع ظروفها الاقتصادية

- لعبت الجات وبعدها المنظمة العالمية للتجارة دور كبير جدا في اكتساح النظام الرأسمالي اقتصاديات العالم بل و أكثر من ذلك بانضمام غالبية دول العالم لها أصبح الانضمام أمر مفروض و إلا العيش في العزلة

- عرف العجز الموازني أيضا اختلاف بين الاقتصاديين فمنهم من يرى ضرورة عدم حدوثه ووجوب محاربته مثل الكلاسيك ومنهم من يرى انه ظاهرة اقتصادية كما قد يكون في خدمة السياسة الاقتصادية العامة للدولة مثل ما جاءت به النظريات الحديثة

– العجز الموازني تعتبر من المظاهر الاقتصادية التي تميز الدول النامية والتي تشترك في جملة من الخصائص تجعلها تكسب صفة التخلف ، وهذا العجز تساهم فيه العديد من العوامل الاقتصادية ، الاجتماعية وحتى السياسية

➢ النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي :

–

- بعد أزمة البترول سنة 1986 وحدوث العديد من المتغيرات على الساحة الدولية قررت الجزائر التخلي عن النظام الاشتراكي والدخول في التحرير والانفتاح بداية من 1990 حيث انقسمت هذه الفترة بدورها إلى الفترة الممتدة من 1990– 1994 وهي فترة التحرير التدريجي للتجارة الخارجية تميزت بالتحضير القانوني والمؤسساتي ثم ما بعد 1994 وهو ما يسمى بالتحرير الكامل للتجارة الخارجية
- بالرغم من أن الجزائر تعتبر من الدول المتأخرة في الانفتاح والتحرير مقارنة بالجارتين تونس والمغرب إلا أن الدول الثلاث تشترك في صفة الاقتصاديات الهشة التي سوف تكون لها آثار سلبية من التحرير والانفتاح ، لكن بتحليل تجربة كل دولة على حدا تعتبر تونس هي الأكثر نجاحا بين التجارب الثلاث
- يعتبر قانون المالية في الجزائر نسخة معدلة من قانون المالية الفرنسي لسنة 1956لكن له شيء من الخصوصية و أول قانون مالية جزائري في عهد الجزائر المستقلة كان قانون 1988 الذي خضع بدوره للعديد من التعديلات حسب الظروف التي مرت بها الجزائر
- بالرغم من أن صندوق ضبط الإيرادات ساهم بشكل كبير في التسديد المسبق للديون الخارجية ، والتقليل من العجز في الموازنة العامة إلا انه يبقى يشوبه العديد من النقائص لكي يقوم بالدور المناط له على أكمل وجه سجلت الجزائر عجزا في موازنتها العامة حتى في الفترات التي كانت فيها اسعار المحروقات مرتفعة وبالتالي زيادة الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية ن وهذا يعود لتوسع الجزائر في نفقاتها العمومية تجسيدا لمشاريعها التنموية المسطرة منذ مطلع القرن الواحد والعشرون

✓ **التوصيات** : بناءا على النتائج المتوصل إليها يمكن اقتراح بعد التوصيات:

– بالرغم من أن الجزائر جربت كلا من الانغلاق والتحرير في التجارة الخارجية إلا أنها في كلتا الحالتين لم تحقق النتائج المرجوة وهذا ما يجعلنا نقترح أن تحاول الاستفادة من مزايا كل سياسة من اجل تحسين أوضاعها، وبعدها تطبق التحرير التام بما انه واقع مفروض خاصة أنها مازالت لم تنضم بعد إلى المنظمة العالمية للتجارة

– لابد عليها من الأخطاء التي ارتكبتها في عهد الحماية والتحرير معا ومحاولة تداركها

– إن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يعطي للجزائر فرصة جديدة للاندماج في الاقتصاد العالمي ، اذا ما استغلت مجموع المزايا التفضيلية الممنوحة إلى الدول النامية إذ الخسائر المتوقعة للانضمام في المدى القصير والمتوسط ممكن تعويضها بالمكاسب التي سوف تتحقق في المدى الطويل

– تعزيز التعامل مع كيانات اقتصادية إقليمية على غرار المغرب العربي ، السوق العربية المشتركة لمواجهة تحديات النظام الاقتصادي العالمي وتعزيز القوة التفاوضية للدولة

– مواجهة اتفاق الشراكة الاورو جزائرية فعلى ما يبدو أن الاتحاد الأوربي استفاد من هذه الشراكة بإلغاء الرسوم الجمركية على منتجاته وبالتالي المنافسة التامة للمنتجات المحلية التي أصلا لا تستطيع المنافسة

– باعتبار أن الاقتصاد الجزائري مرتبط بدرجة كبيرة بتغيرات أسعار النفط في الأسواق العالمية و أن معدلات النمو هي نتاج التطور الذي يحدث في قطاع المحروقات لذلك يجب على الحكومة العمل على تنويع القاعدة الإنتاجية كالصناعة والزراعة والسياحة مما يحقق من رفع القدرة التنافسية في القطاعات الإنتاجية ومن ثم التقليل من اثر التغيرات الخارجية

– ضرورة إعادة النظر في النسب التي حققتها الجزائر بالنسبة لمؤشرات الانفتاح التجاري مما يعني انها عالية الانكشاف وبالتالي شديدة الحساسية للتقلبات العالمية

– إن صندوق ضبط الموارد معرض للخطر بسبب عدم استقرار موارده المتأتية من مداخيل الثروة النفطية،وعليه يمكن للحكومة الاستفادة من تجارب بعض البلدان الرائدة في هذا المجال على غرار تجربة النرويج التي تعد من بين التجارب الناجحة ، و رغم ذلك فإن نجاح تجربة أي دولة يعتمد أساسا على على مدى صحة وسلامة الوضع الاقتصادي للبلد، ومن هذا المنطلق فإن معالجة الخلل الذي يعاني منه الاقتصاد الجزائري نتيجة تبعيته المفرطة لقطاع المحروقات ضعف أداء القطاع الصناعي الجزائري.

– ضرورة إخضاع العائد المالية المتأتية من قطاع المحروقات لمبادئ الحوكمة مما يعزز من الشفافية في استخدامها بالشكل الذي يضمن الفعالية في توظيفها لخلق قيمة مضافة والابتعاد عن توظيفها في مشاريع استهلاكية

– التفكير في مستقبل الأجيال القادمة خاصة في ظل المستقبل المجهول لعوائد النفط

✓ **آفاق الدراسة** :يبقى هذا العمل كأي عمل بشري يشوبه النقص ، وهذا ما يفتح المجال أمام أعمال بحثية أخرى قد تثريه وتزيد من قيمته لعل من بينها :

- اثر الانفتاح التجاري على الميزان التجاري في الجزائر
- إيرادات الجباية العادية لمواجهة عجز الموازنة العامة
- اثر الانفتاح التجاري على النمو الاقتصادي في الجزائر
- دور السياسة الميزانية في تشجيع الاستثمار الخاص في الجزائر

قائمة المراجع والمصادر

أولا : المراجع باللغة العربية :

I. الكتب:

01– احمد جامع ، العلاقات الاقتصادية الدولية، ط 3 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2010

02– احمد عبد العليم ، الجات والبلدان النامية ، مطبوعات التضامن ، القاهرة ، 1995،

03– أحمد مهني، اقتصاديات الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجزائرية، ط2، 1993

04– إسماعيل محمد بن قانة، اقتصاد التنمية، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2012

05– بسام حجار ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، مصر ، 2001

06– بعلي الصغير ، المنازعات الإدارية ، دار العلوم ، عنابة ، 2002

07– ثامر خادم ريان ، سياسات التجارة الخارجية ، الأردن نموذجا ،أمواج للنشر والتوزيع ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012

08– جمال لعمارة ،منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر ، دار الفجر للنشر ، القاهرة ، 2004

09– جودت عبد الحق خالد ، الاقتصاد الدولي ، دار النهضة ، القاهرة ، 1992

10– حسين الصغير ، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية ، دار المحمدية العامة ، الجزائر ، 1999

11– حسين الصغير ، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية ، دار المحمدية العامة ، الجزائر 2001

12– حسين عبد القادر ، يونس جعفر ، المالية العامة والموازنات ، مكتبة دار الفكر ، القدس ، الطبعة الاولى ، 2013

13– حليس شاوش بشير، المالية العامة، المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2013

14– الخطيب شحادة ، احمد زهير شامية ، أسس المالية العامة ، دار وائل للنشر ، عمان ، ط2، 2005

15– رانيا محمود عبد العزيز ، تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، الطبعة الأولى ، 2008

16– رانيا محمود عمارة ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، الطبعة 1 ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر ، 2016

17– رمزي زكي ، الاقتصاد السياسي للبطالة ، تحليل لأخطر المشكلات الرأسمالية المعاصرة ، سلسلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت ، 1997

18– رمزي زكي، الصراع الفكري و الاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث، الطبعة الأولى، سناء .للنشر، القاهرة،1992

19– كردودي صبرينة ، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي –دراسة تحليلية مقارنة – ، الطبعة 1 ، دار الخلدونية ، الجزائر، 2007

20– لعمارة جمال، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1

21– مجدي محمد شهاب ، الاقتصاد المالي ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ، 1999

22– محمد شاكر عصفور ، أصول الموازنة العامة ، دار الميسرة ، عمان ، 2012

23– محمد إبراهيم الوالي ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2010

24– محمد ابن مسلم رضاضي ، التجارة الخارجية وأطوار التمويل الدولي ، مع دراسة خاصة بالعلاقات الاقتصادية بين دول مجلس التعاون الخليجي ، دار حافظ للنشر والتوزيع ، 2011

25– محمد دياب ، التجارة الدولية في عصر العولمة ،دار المنهل اللبناني ، الطبعة01 ، بيروت ، لبنان، 2010

26– محمد سعيد فرهود ، مبادئ المالية العامة ، منشورات جامعة حلب ،سوريا،1979

27– محمد صغير يعلي، يسري أبو العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع ، عنابة، الجزائر، 2003

28_مالكون جيلز وآخرون، ترجمة طه عبد الله منصور وعبد العظيم مصطفى، اقتصاديات التنمية، دار المريخ للنشر، الرياض، 1995

29_ محمد صفت قابل ، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية ، الدار الجامعية الإسكندرية ، 2008

32- محمد عبد السميع عناني ، التحليل القياسي والإحصائي للعلاقات الاقتصادية – مدخل حديث باستخدام SPSS ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، 2009

33- محمد ناشد ، التجارة الداخلية والخارجية ، ماهيتها ، منشورات جامعة حلب ، 1977

34- محمود جاسم محمد الصميدعي ،استراتجيات التسويق –مدخل كمي تحليلي – دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان ، 2014،

35- محمود مجدي شهاب ، سوزي عدلي ناشد ، أسس العلاقات الاقتصادية الدولية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، 2006

36- محمود محمد أبو العلا ، الجات – النصوص الكاملة للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة والقرار المصدرة لها في مصر ، دار الجميل ، مصر ، 2008

37- مسعود مجيطنه ، دروس في المالية الدولية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2013

38- مصطفى حسين ، مبادئ المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1999

39- مصطفى رشدي شيحة ، الأسواق الدولية – المفاهيم والنظريات والسياسات – ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2003

40- مصطفى سلامة ، قواعد الجات ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1998

41- مصطفى محمد عز العرب ، سياسات وتخطيط التجارة الخارجية ،الدار المصرية ، القاهرة ، 1988

42- موسى سعيد مطر ، التجارة الخارجية ، دار الصفاء ، عمان ، الأردن ، 2001

43- ناصر دادي عدون، متناوي محمد، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2002

44- نبيل حشاد ، الجات ومستقبل الاقتصاد العلمي والعربي ، دار النهضة ، القاهرة ، 1995

45- نزيه عبد المقصود مبروك ، التكامل الاقتصادي العربي وتحديات العولمة مع رؤية إسلامية ، ط1 ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2007

46- نوزاد عبد الرحمن الهيتي ، محمد عبد اللطيف الخشالي ، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان ، 2006

47- صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992

48- عادل احمد حشيش وآخرون ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2000

49– عادل عامر ، دور الدولة في تحقيق التوازن الاقتصادي ، حروف منشورة للنشر الالكتروني ، عمان ،2012

50– عادل فليح علي ، المالية العامة والتشريع الضريبي ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، ط 1 ، عمان ، الأردن ، 2007

51– عبد الفتاح مراد ، شرح النصوص الانجليزية لاتفاقية الجات والمنظمة العالمية للتجارة ، مصر الطبعة الأولى ، بدون سنة

52– عبد المجيد بوزيدي ، تسعينات الاقتصاد الجزائري ، ترجمة جربيب أم حسن ،موفم للنشر والتوزيع ، الجزائر 1999

53– عبد المجيد قدي ، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية – دراسة تحليلية تقييمية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ط 3، 2006

54– عبد المطلب عبد الحميد ، الجات واليات المنظمة العالمية للتجارة ، من أورجواي إلى سياتل وحتى الدوحة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2005

55– عبد الواحد العفوري ، العولمة والجات – التحديات والفرص –، مكتبة المدبولي ، القاهرة ، 2000

56– عجة الجيلالي، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، ط1، الدار الخلدونية للنشر، 2007

57– عدنان شوكت شومان ، اتفاقية الجات الدولية – الرابحون دوما والخاسرون دوما ، دار المستقبل ، دمشق ، 1996

58– على عبد الفتاح أبو شرار ، الاقتصاد الدولي – نظريات وسياسات – الطبعة 2 ، دار الميسرة ، عمان ، 2010

59– علي زغدود ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ط 4 ، 2005

60– علي زغدود ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط 02، 2006

61– علي لطفي ، التوجهات المستقبلية للمنظمة العالمية للتجارة الفرص والتحديات أمام الدول العربية ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2007،

62– عمرو محي الدين، التنمية والتخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان،2007

63– العناني حمدي أحمد، اقتصاديات المالية العامة و نظام السوق، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1992

64– عناية غازي ، المالية العامة والتشريع الضريبي ، دار البيارق ، الأردن ، 1998

65– فوزي الخناوي ، دول الجنوب وأزمة الاقتصاد الدولي ، دار الثقافة الجديدة ، مصر ، 2000

66– قطب إبراهيم محمد ، الموازنة العامة للدولة ، الهيئة العامة المصرية للكتاب ، مصر ، 1996

67– سامي عفيفي حاتم ، اقتصاديات التجارة الدولية ، جامعة حلوان ، القاهرة ، 2001

68– سامية فليشاني ، الانتقال من GATT إلى OMC و أثرها على اقتصاديات الدول النامية ، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013

69– سعيد عثمان مقدمة في الاقتصاد العام ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2003

70– سكينة بن حمودة ، مدخل لعلم الاقتصاد ، دار المحمدية العامة ، الجزائر ،2007

71– السواغي خالد محمد ، التجارة الدولية – النظريات وتطبيقاتها – ، الطبعة الأولى ، عالم الكتاب الحديث ، اربد ، الأردن ، 2010

72– سوزي عدلي ناشد ،أساسيات المالية العامة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2009

73– سيد عابد ، التجارة الدولية الإسكندرية ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، 1998

74– السيد عبد المطلب وآخرون ، الموازنة العامة اتجاهات ورؤى حديثة ، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة ، مصر ، 2004

75– سمير محمد عبد العزيز ، التجارة العالمية بين الجات 94 ومنظمة التجارة العالمية ،مكتبة الإشعاع ، الإسكندرية، 2001

76– شيخي محمد، طرق الاقتصاد القياسي – محاضرات وتطبيقات – ، دار الحامد، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2012،

77– الهادي خالدي ، المرآة العاكسة لصندوق النقد الدولي ، دار هومة ، الجزائر ، 1996

78– يلس شاوش بشير ، المالية العامة ، المبادئ العامة وتطبيقاتها في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2013

II. الدوريات :

79– آمال أيوب ، التخلف خصائصه أسبابه وطرق علاجه ، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية ، العدد05، مجلة 20اوت 1955، سكيكدة

80– براق محمد ميسوني سمير، الصناعة العمومية الجزائرية وتحديات الانضمام إلى منطقة التبادل الحر الأورو متوسطية، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والكامل في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، العدد 06، 2009

81– بوفليح نبيل ، صندوق ضبط الموارد أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد الأول

82- تمار أمين ، اختبار سببية toda-yamamoto بين عجز الموازنة العامة والميزان التجاري للجزائر في الفترة (1990-2016) مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، العدد 09 ، جوان 2018،

83- جبران محمد علي ، عجز الموازنة العامة ، مجلة شؤون العصر، اليمن ، 2008

84- حاكمي بوحفص، الإصلاحات والنمو الاقتصادي في شمال إفريقيا دراسة مقارنة الجزائر، المغرب، تونس، مجلة شمال إفريقيا، العدد السابع

85- حسن عبد الكريم سلوم ، محمد خالد المهايني ، الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة —دراسة ميدانية للموازنة العراقية – ، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد الرابع والعشرون ، 2007

86- حسن عبد الكريم سلوم ، محمد خالد المهايني ، الموازنة العامة للدولة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة —دراسة ميدانية للموازنة العراقية – ، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد الرابع والعشرون ، 2007

87- زغيب شهرزاد ، حليمة حليمي ، الاقتصاد الجزائري بين واقع الارتباط وحتمية الزوال ، مجلة دراسات اقتصادية ، العدد 11 ، أوت ،2008

88- زغيب شهرزاد ، عيساوي ليلى ، آفاق انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خضر بسكرة ، العدد الرابع ، ماي 2003

89- زيرمي نعيمة ، التجارة الخارجية وإصلاحات صندوق النقد تحليل دروس الأمس للاستفادة من أزمة اليوم ، مجلة المالية والأسواق ،المجلد 03، العدد 05

90- كامل كاظم علاوي ، محمد غالي راهي ، تحليل وقياس العلاقة بين التوسع المالي والمتغيرات الاقتصادية في العراق للمدة 1974- 2010، مجلة الغزي للعلوم الاقتصادية ، المجلد 10 ، جامعة الكوفة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، 2015

91- لعمرية لعجال ، محمد يعقوبي ، تحليل الأثر الكمي للإنفاق العام على النمو الاقتصادي في الجزائر ، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، العدد 05، 2016

92- موساوي وردة ، تحليل العلاقة بين العجز الموازني والتوازن الخارجي في الاقتصاد الجزائري ، مجلة الاقتصاد والتنمية ، العدد 06، جوان ، 2016، المدية ،

93- المجلة العربية للعلوم ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، إدارة العلوم ، العدد 25، جويلية1995

94– محمد صفوان قابل ، فريد بشير الطاهر ، تطور العجز في ميزانية السعودية ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، مجلس النشر العلمي ، العدد 82، 1996

95– ندوى خزعل رشاد ، استخدام اختبار جرانجر في تحليل السلاسل الزمنية المستقرة ، المجلة العراقية للعلوم الإحصائية ، العدد 19

96– عايد العبدلي ، تقدير اثر الصدمات على النمو الاقتصادي في الدول الإسلامية – دراسة تحليلية قياسية ،مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي ، جامعة الأزهر ، السنة التاسعة ، العدد 27 ، 2005

97– عبد الحميد عبد المطلب ، حول عجز الموازنة العامة للدولة وإمكانية مواجهته ، مجلة المدير العربي ، مصر 1982

100– عبد الرزاق فارس ،الحكومة والفقراء والإنفاق العام –دراسة لظاهرة عجز الموازنة وآثارها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1997

101– عثمان فضل محمد ، عجز الموازنة العامة –المشكلات والحلول – ، مجلة المال والاقتصاد ، بنك فيصل السوداني ، السودان ، 2010، ص 34

102– علي عبد الرحيم ، موازنة البرامج والأداء ، مجلة المحاسبة ، جمعية المحاسبة ، الكويت ، العدد الخامس ، 2005

104– علي لزعر ، ناصر بوعزري ، تأهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة المتوسطية ، أبحاث اقتصادية وإدارية ، العدد الخامس ، جوان ،2009، بسكرة

105–عياش قويدر ، إبراهيمي عبد الله، أثار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة بين التفاؤل والتشاؤم ، مجلة شمال إفريقيا ، العدد 2 ،

106– فلة عاشور ، انعكاسات السياسة التجارية على تطور التجارة الخارجية في الجزائر منذ 1994، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 24، جامعة محمد خضير ، بسكرة ، مارس 2012، ص 489

107– قداريرة أمال، أسباب نشأة أزمة المديونية الخارجية للدول النامية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا العدد 3

108– سالم عبد الحسين سالم ، عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات علاجه –مع إشارة لحالة العراق 2003-2012، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، المجلد 18، العدد 68

109– سعيد النجار، سياسات التجارة الخارجية والبيئية للبلاد العربية، صندوق النقد العربي والصندوق العربي للاعتماد الاقتصادي والاجتماعي، أبو ظبي، 1995-

110– السواعي خالد محمد، العزام أنور احمد ، العجز التوأم في ظل المتغيرات النقدية والمالية والنمو الاقتصادي والانفتاح التجاري ، المجلة الأردنية للعلوم الاقتصادية ، العدد 02، 2015،

111– يلس شاوش منير، التطبيقات العملية لقوانين المالية وانعكاساتها على الإصلاحات البرلمانية، الفكر البرلماني (مجلس الأمة الجزائر)، العدد 2003/03

III. الدراسات الاكادمية:

112– احمد يحياوي ، إصلاح الميزانية العامة للدولة وأثره على تسيير المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري في الجزائر 1995-2009، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية وبنوك ، جامعة امحمد بوقرة ، بومرداس ، 2011-2012

113–أحمد حلمي، عبد اللطيف محمد، وظيفة الدولة في الاقتصاد المعاصر :مع دراسة خاصة للتجربة المصرية منذ بداية سياسة التحرر الاقتصادي 1974 ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة2008

114– احمد لبنى محمد عبد اللطيف ، العلاقة بين السياسة النقدية والمالية في ضوء تمويل عجز موازنة الدولة في مصر ، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد ،جامعة القاهرة

115– إنصاف قصوري ، اليورو واتفاقية الشراكة الاورومتوسطية ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل ، جامعة محمد خضير ، بسكرة ، 2005-2006

116– باريك مراد ، التحرير التجاري وسعر الصرف الحقيقي ، رسالة ماجستير في العلوم تخصص اقتصاد قياسي مالي وبنكي ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة تلمسان ، 2013-2014

117– باغوس عبد القادر ، دراسة تحليلية لعجز الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة (1982-1997) ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، معهد العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 1998-1999

118– بوزيان العربي، سياسة التصدير في الجزائر خلال مرحلة الاقتصاد الموجهة والصلاحيات رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000

119– بوطمين سامية ، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية(غير منشورة)، تخصص تحليل اقتصادي ، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2001

120– بوزكري جمال ، الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوربي وتأثيرها على الاقتصاد الجزائري ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير ، جامعة وهران ، 2012-2013 .

121– جلول حروشي ، الضغط الضريبي في الجزائر 1990-1993 ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2001

122– حراد مريم ، دراسة تحليلية قياسية لأثر تغير سعر الصرف على التجارة الخارجية – حالة الجزائر 1970-2007- ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ن تخصص اقتصاد كمي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 3 ، 2012

123– حلمي منشد ، تحليل وقياس ظاهرة العجز المزدوج في مصر ، تونس ، المغرب للفترة 1975-2000 ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة البصرة ، 2004

124– دحمان بن عبد الفتاح ، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برنامج التكييف لصندوق النقد الدولي –دراسة حالة الجزائر – رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 1997

125– دراوسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر 1990-2004، أطروحة دكتوراه في ع اقتصادية ، وع ت و ع ت، جامعة الجزائر 2005-2006

126– رشيدة زاوية ، تخفيض قيمة العملة بين إشكالية توازن واختلال ميزان المدفوعات في المدى الطويل – دراسة تحليلية لحالة الجزائر خلال الفترة 1990-2013 ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية دولية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة ورقلة ، 2015

127– زيرمي نعيمة ، التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير دولي للمؤسسات –مالية دولية- ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان ، 2010-2011

128– زيوش رحمة ، الميزانية العامة للدولة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه في العلوم القانونية ، كلية العلوم الإنسانية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو،2011

129– طارق فاتح، الإصلاحات الاقتصادية وآثارها على التجارة الخارجية الجزائرية، (1989-2000) ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، الجزائر، ، 2002

130– كبير سمية ، سياسة التجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية – مع الإشارة إلى حالة الجزائر – ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تجارة دولية ، قسم علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2007-2008

131– كمال بن موسى ، المنظمة العالمية للتجارة والنظام العالمي الجديد أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر2005/2004

132– لخضر مداني ، تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الإقليمية–دراسة حالة الجزائر في إطار منطقة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي ، رسالة ماجستير علوم اقتصادية فرع تحليل اقتصادي ،غير منشورة ، جامعة الجزائر، . 2006/2005

133– ليلى أوتسن، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستر في القانون، تخصص قانون التعاون الدولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2011

134– الصادق بوشنافة ، الآثار المحتملة لانضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة على قطاع صناعة الأدوية – حالة مجمع صيدال – ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تخطيط ، جامعة الجزائر ، 2006-2007

135– عادل مجيد عيدان العادلي ، تنمية التخلف في بعض البلدان النامية في ظل العولمة الاقتصادية– تجارب لدول مختارة، أطروحة دكتوراه، كلية الإدارة والاقتصاد بجامعة بغداد،2010

136– عبد الرحمن بن سانية،الانطلاق الاقتصادي في الدول النامية في ظل التجربة الصينية ،أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد التنمية ، جامعة أبو بكر بلقايد 2012-2013 .

137– عبد الرشيد بن ديب ، تنظيم وتطور التجارة الخارجية –حالة الجزائر –، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، فرع التسيير ، جامعة الجزائر ، 2002-2003.

138– عبد العزيز برنة ، تقلبات أسعار الصرف وانعكاساتها على الميزان التجاري – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1999-2014 ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص تجارة ومالية دولية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة ، 2016،

139– علام عثمان ، تمويل التنمية في الدول الإسلامية –حالة الدول اقل نموا، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصاد، تخصص تحليل اقتصادي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 3 ، 2013-2014

140– فيروز سلطاني، دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقيات التجارية الإقليمية والدولية، دراسة حالة الجزائر والشراكة الأورو متوسطية، مذكرة ماجستير في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خضير، بسكرة، 2012-2013

141– فيصل لوصيف ، اثر سياسة التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة من 1970-2012 ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي وتنمية مستدامة ، قسم علوم التسيير ، جامعة سطيف 1 ، 2013-2014

142– سامية فليشاني ، الانتقال من GATT إلى OMC و أثرها على اقتصاديات الدول النامية ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2001

143– سايح بوزيد، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، اقتصاد التنمية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد 2012-2013

144– سعد أولاد العيد ، ترشيد سياسة الإنفاق العام دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة ، حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد كمي ، جامعة الجزائر 03، 2012-2013

145– سعد أولاد العيد ، دراسة قياسية للعلاقة بين هيكل النفقات العامة والعجز في الموازنة العامة للدولة –حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد كمي ، جامعة الجزائر ، 2002-2003

IV. القوانين والمراسيم:

146– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المرسوم الرئاسي رقم 223/04، الجريدة الرسمية، العدد 49، 2004/08/08

147– الجريدة الرسمية لسنة 1988 العدد رقم 02.

148–الجريدة الرسمية لسنة 1990 العدد رقم 01

149– الجريدة الرسمية لسنة 1982، العدد 28.

150– المادة 11 من القانون 84-17 لقانون المالية

151– Ordonnance N° **68–35** du 02/02/1963 JOP

152– الجريدة الرسمية رقم 30 الصادرة بتاريخ 1980/07/22 ص 1118

153– الجريدة الرسمية رقم 38 الصادرة بتاريخ 1981/09/22

154– الجريدة الرسمية رقم 34 الصادرة بتاريخ 1982/08/24

155– الجريدة الرسمية رقم 1987/50 الصادرة بتاريخ 1987/09/09

156- الجريدة الرسمية رقم 1988/02 الصادرة بتاريخ 1988/01/12

157- الجريدة الرسمية 1988/29 الصادرة بتاريخ 1988/07/02

158- القانون رقم 89-165 المؤرخ في 1989/12/11 المتضمن تنظيم وعمل المجلس الشعبي الوطني المادة 63.

159- الجريدة الرسمية رقم 1990/16 الصادرة بتاريخ 1990/04/18

160- الجريدة الرسمية رقم 37 الصادرة بتاريخ 2000/06/28

161– الجريدة الرسمية رقم 58 الصادرة في 1996/10/06

162– الجريدة الرسمية رقم 35الصادرة بتاريخ 1996/06/09

163- المواد من 1-6 من الباب الأول من قانون 84-17 المؤرخ في 1984/07/07

164- القانون رقم 23-22 المؤرخ في 2003/12/28 المتضمن لقانون المالية لسنة 2004

165- قانون المحروقات 05-07 المؤرخ في 2005/04/28 ، الجريدة الرسمية رقم 50، الصادرة بتاريخ 2005/07/19

166– القانون رقم 78-02 المؤرخ في 11 فيفري 1978 الجريدة الرسمية رقم 07 الصادرة في 11 فيفري 1978

167– الجريدة الرسمية رقم 1988/29 الصادرة 20 جويلية 1988

V. **الملتقيات:**

168- محمد براق، سمير ميموني،الاقتصاد الجزائري و مسار برشلونة –دراسة تحليلية للجانب الاقتصادي لاتفاق الشراكة الأورو– جزائرية، ملتقى دولي حول آثار و انعكاسات إنفاق الشراكة

على الاقتصاد الجزائري و على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، يومي .13-14 نوفمبر ، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2006

VI. التقارير :

169– التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، صندوق النقد العربي من 2008الى 2016

170– التقرير السنوي لبنك الجزائر

171– الخلاص من الفقر أراء من إفريقيا ، المنظمة الدولية للعمالة ، تقرير المدير العام للاجتماع الإقليمي الإفريقي العاشر ، أكتوبر 2003

VII. المحاضرات:

172– لعمى احمد ، التكامل الاقتصادي ، محاضرات في مقياس نماذج الشراكة والتكامل- غير منشورة - ، سنة أولى ماجستير في العلوم التجارية ، تخصص تجارة دولية 2008-2009

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية :

173– Abdelhamid Brahimi, L'économie algérienne, OPU, Alger 1991 développement. 1990

174– Abdelhamid Brahimi , l'économie Algérienne, , office de publication universitaires, Algérie,1994

175– Adam Klug , Theories of international trade , Routladge,Taylor and Francis group, 1st published , 2006

176– Anas BENSSALAH ZEMRANI, LES FINANCES PUBLIQUES AU MAROC, Tome I, politique financière et droit budgétaire, L'Harmattan, Paris,2000

177– Alhousseini Mouloud, L'intégration économique et juridique en Afrique , L'Harmattan , Paris,1er édition, 2016

178– Chantal Behour , Le commerce international du GATT 1947 a L'OMC1994 , édition Marabout , France , 1996

179– Damian , Michel et Graz Jean – Christophe, commerce international et développement durable , Economica , Paris , 2001

180– Dendemi Dania, la pratique du systeme budgétaire de l'état en Algérie, O.P.U Alger, 2002

181– Emil Benoit , Defense and economic growth in developing countries, Lexisgton , 1983

182– Emmanuel Nyahoho ,Pierre Proulx ,le commerce international théories, politiques et perspectives industrielles, 3e édition , presses de l' Université du Québec, 2006

183– Fergoni Meriem, le programme d'ajustement structural en Algérie, revue l'économie Algérie N° 34 Juin 1996

184– François Gauthier, Relations économiques , 2e édition les presses de L' Université Laval , Canada , 1992

185– Giancarlo Gandolfo , International trade theory and policy , Springer verlag , Berlin , Heidelbezg , Newyok , 2002

186– Georges De Leener , Théorie et politique du commerce international , l'Université du Michigan , 2007

187– Groupe des journalists : Algérie 30 ans, situation économique. Bilans et perspectives, ANEP, Alger 1992.

188– Hasaine Keltouma , Accord Association Algérie Union Européenne - quel perspective pour l'économie Algérienne, mémoire magistère en science économique, option économie international, 2010-2011, Université d'Oran

189– H. Touafdit et K. Hamadou finance du commerce extérieur par la banque, mémoire de fin d'étude ,INSP, Alger, 1994

190– Jesse Burkhead,Government Budgeting , John Wiley , newyork,1995

191– Jean Longatte ,Pascal Vanhove , Christophe Viprey, Economie Generale, 3edition, Dunod, Paris ,2002

192– Kheladi Mokhtar,L'accord d'Association Algérie-UE Un Bilan critique, conférence international sur enjeux économiques, sociaux et environnementaux de la libéralisation commercial de pays du Maghreb et du Proche-Orient , le centre africains de la politique commerciales commission économique de la nation unis , Rabat Maroc,2007

193– Larbi Harchat , Nadir Karim , le commerce extérieur- programme des nations unis pour le développement. 1990 .

194– Michel Rainlli , le commerce international , 8 eme édition , Paris , 2002

195– Miltiades Chacholiades , The pure theory of international trade , Aldine Transaction , A Division of Transaction Publishers , USA , Second paperback printing , 2009

196– Ministre des finance , Accord Association avec l'union européenne , Les impacts prévisibles de l'accord sur budget de l'etat et le niveau de la protection en Algérie, Alger 2005

197- Mohamed Tahar Bouara, Les Finances publiques, L'évolution de la loi de finance endroit Algérien,pages blues,Algerie, 2007

198– Mustapha KARA, Déficit budgétaire et stabilisation, séminaire sur les finances publiques, mars,1986

199– M.E.B Emissad , Economie du développement de l'Algérie. OPU. Alger 1979

200– Mor Fall, Ibrahima Toure , Finances Publiques -Approche Théorique et pratique, Lharmattan,Sénégal,2017

201– Nachida Bouzidi, le monopole de l'Etat sur le commerce extérieure, doctorat d'Etat. Inotitut de sciences économiques d'Alger 1983

202– Pawel Bozyk , Globalization and the transformation of foreign economic policy , Ashgate publishing limited , England , 2006

203– Pierre Berthaud , Introduction a l'économie internationale – le commerce et l'investissement ,2e édition , de boeck supérieur , Paris , 2017

204– Silvana Tordo , fiscal systems for hydrocarbons desgnissues , world bank , working paper n0 123,2007

205– Thiébaut Flory, L' organisation mondial du commerce – droit institutionnel et substantiel , Brylant , 1999

ثالثا :مواقع الانترنت :

206– اتفاقيات التجارة الحرة، الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، متوفر على الموقع www.invest.gov.mov

207– أحمد مرزوق، الاقتصاد التونسي قبل وبعد الثورة، متوفر على الموقع : http://www.eltwhed.com/vb/showthread.php?29765-%CA%E6%E4%D3-%DE%C8%E1-%C7%E1%CB%E6%D1%C9-%E6%C8%DA%CF%E5%C7

208– أكرم سالم ، الموازنة العامة للدولة وعملية الدمج الاقتصادي الاجتماعي ، متوفر على الموقع –http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=105585

209– جريدة المساء، العدد 4618 يوم 2012/04/17 متوفر على الموقع : htp : www el-massa.com

210– الجزائر ترفض طلب المنظمة العالمية للتجارة في رفع أسعار الغاز محليا، الاقتصاد والأعمال، متوفر على الموقع w.w.w. Algerea .net

211– تقرير بنك مصر ، اثار الجات على الدول النامية ، متوفر على **الموقع** http://www.w-tb.com/wtb/vb4/showthred.php

212– خالد كيربي ، الاشتراكية وميثاق طرابلس ، متوفر على الموقع : http://www.babalweb.net/ar/info/130257-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B4%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D9%88-%D9%85%D9%8A%D8%AB%D8%A7%D9%82-%D8%B7%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%B3.htm

213- دنان راضية ، دور الإيرادات العامة في تمويل الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة 1993-2014متوفرعلى الموقع : http://www.enssea.net/enssea/majalat/2534.pdf

214– الديوان الوطني للإحصائيات متوفر على الموقع :http://www.ons.dz

215– عبلة عبد الحميد بخاري ، محاضرات في التنمية التخطيط الاقتصادي ، كلية الاقتصاد والإدارة ، جامعة الملك عبد العزيز ، جدة 2017 متوفر على الموقع https://www.kau.edu.sa/Files/0002132/Subjects/EcD1.pdf

216– عدنان فرحان الجوراني ، منظمة التجارة العالمية وآثارها على الدول النامية ، متوفر على الموقع : http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=269827&r=0

217– محمد احمد الزعبي ، التخلف والتقدم في البلدان النامية والوطن العربي –جدلية السبب والنتيجة ، متوفر على الموقع : http://www.ibn-rushd.org/typo3/cms/ar/magazine/12th-issue-winter-20112012/muhammad-ahmad-az-zoebi

218– محمد عبد الرزاق احمد ، الميزانية العامة والموازنة العامة ، متوفر على الموقع :
https://www.bayt.com/ar/specialties/q/61003

219– محمد الاخضر،أنواع الموازنات التقليدية والحديثة ، متوفر على الموقع
https://hrdiscussion.com/hr113948.html

220– محمد بن علي الكبيسي ، أسباب زيادة النفقات العامة في الدول النامية ، متوفر على الموقع :https://www.al-sharq.com/opinion/23/02/2014/%D8%A3%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D8%A8-%D8%B2%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D9%82%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9

221– مدني بن شهرة ، علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي ، متوفر على الموقع
http://www.startimes.com/?t=20739075

222– مؤشرات اقتصادية متوفرة على الموقع http://ar.tracting économics.com/tunisia/indicator

223– الموقع الرسمي للمجلس الوطني للمحاسبة :
2017/08/11 http://www.ccomptes.org.dz/ar/index_ar.html

224– موقع بنك الجزائر : /http://www.bank-of-algeria.dz

225– ناصر الدين سعيدوني ،النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية ، متوفر على الموقع
http://bibfac.univ-tlemcen.dz/bibcentrale/opac_css/index.php?lvl=author_see&id=2173

226– صالح محمد سليمان القرا ، الموازنة العامة للدولة ، متوفر على الموقع :
https://sqarra.wordpress.com/me

227– البنك الدولي ، الإنفاق العسكري % الناتج المحلي الإجمالي ، متوفر على الموقع :
https://data.albankaldawli.org/indicator/MS.MIL.XPND.GD.ZS

228– محمد الوالي ، التوازن الاقتصادي عند كينز ، متوفر على الموقع :
http://forums.borsat.net/threads/116

229– مسفر محمد ، دول العالم الثالث ، متوفر على الموقع :
https://www.bayt.com/fr/specialties/q/100470

230– احمد فرحات ، التنمية والدول النامية ، متوفر على الموقع :
https://www.alaraby.co.uk/opinion/2016/5/23

231– جورج العاصي ، خصائص الدول النامية ، متوفر على الموقع :
https://www.bayt.com/fr/specialties/q/130808

232– الفقر في العالم ، متوفر على الموقع :
https://www.noonpost.org/content/1432

233– منشورات وزارة المالية متوفر على الموقع :
https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/2014-03-24-14-21-50/circulaires-de-lois-de-finances/357-2014-07-09-22-19-33

234– قطافي السعيد ، تحديات وافاق انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة ، متوفر على الموقع :
http://www.enssea.net/enssea/majalat/2218.pdf

235– ريم بن محمد ، المنظمة العالمية للتجارة –الجزائر تتفاوض على الدخول منذ 1987، متوفر على الموقع : http://aljazairalyoum.com/منظمة-التجارة-العالمية-الجزائر-تتفاو

236– تصريح وزير التجارة هاشمي جعبوب بتاريخ 2010/02/11 متوفر على موقع وزارة التجارة https://www.commerce.gov.dz

237– صالح الحامدي ، مقومات التنمية في تونس تسجل تقدما مستمرا على أسس ثابتة وسليمة ، متوفر على الموقع : https://www.turess.com/tap/22469

238– جيهان مقني ، تاريخ السياسة الاقتصادية والتنموية بتونس –اختلال التوازنات والموازنات –، متوفر على الموقع : https://www.histoiredesfax.com/201601

239– اقتصاد تونس ، متوفر على الموقع :
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF_%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3

240– يوسف كمال العلاقة بين الحساب الختامي والموازنة العامة ، متوفر على الموقع
https://accdiscussion.com/acc6533.html

236– Jean Christiansen , www.aawsat.com/details.asp?section=48&articl=324537&issuerno=9755

241– MOHAMED BEN Ramdahane, commerce et stratégie de développement le cas Tunisien en ligne, http://www UNECA.org/work.

الملاحـــق

الملحق رقم01 : تركيبة وتطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة من (1990-2017)

الوحدة : مليار دج

السنة	النفقات العامة	نفقات التسيير	نسبتها الى النفقات العامة%	نفقات التجهيز	نسبتها الى النفقات العامة%
1990	136.5	88.8	65.05	47.7	34.94
1991	212.1	153.8	72.51	58.3	27.48
1992	420.131	276.131	65.72	144	34.27
1993	476.627	291.417	61.14	185.21	38.85
1994	566.329	330.43	58.34	235.899	41.65
1995	759.626	473.694	62.36	285.932	37.64
1996	724.609	550.59	75.98	174.019	24.02
1997	845.196	643.555	76.14	201.641	23.85
1998	875.739	663.855	75.80	211.884	24.19
1999	961.682	774.695	80.56	186.987	19.44
2000	1178.122	856.193	72.67	321.929	27.32
2001	1321.028	963.633	72.95	357.395	27.05
2002	1550.646	1097.716	70.79	452.93	29.20
2003	1752.691	1199.042	68.41	553.649	31.59
2004	1775.305	1156.635	65.16	618.67	34.85
2005	2052	1245.1	60.67	806.9	39.32
2006	2453	1437.9	58.62	1015.1	41.38
2007	3092.7	1672.6	54.08	1420.1	45.92
2008	4322.9	2018	46.68	2304.9	53.32
2009	5191.4	2593.7	49.96	2597.7	50.04
2010	5855	2833	48.39	3022	51.61
2011	6618.4	3443.3	52.03	3175.1	47.97
2012	7428.7	4603.8	61.97	2824.9	38.03
2013	6635.62	4156.360	62.64	2479.26	37.36
2014	7153.04	4542.040	63.50	2611	36.51
2015	7656.3	4617	60.30	3039.3	39.70
2016	7984.180	4807.332	60.17	3176.848	39.79
2017	6883.215	4591.841	66.71	2291.373	33.29

المصدر :-من 1990-2015 : بربار نور الدين ، اثر التوسع في النفقات العامة على الناتج المحلي الاجمالي -دراسة قياسية للفترة 1990-2015 ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية ، العدد 07، جوان 2017، ص 576

-من 2016-2017: -الجريدة الرسمية رقم 77 المؤرخة في 2015/12/29 ص 66-67

- الجريدة الرسمية رقم 77 المؤرخة في 2016/12/29 ص 66-67

الملحق رقم: 02 التمثيل البياني لدالة الارتباط الذاتي البسيط والجزئي لسلسلة رصيد الموازنة العامة

Date: 03/25/18 Time: 20:02
Sample: 1990 2016
Included observations: 27

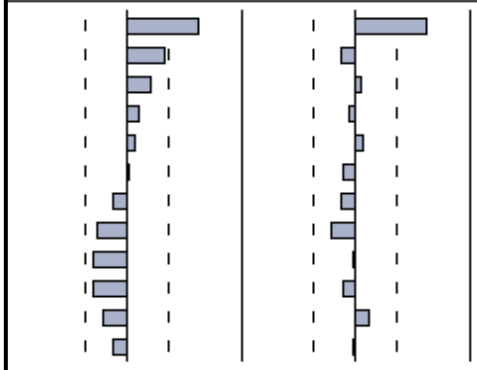

	AC	PAC	Q-Stat	Prob
1	0.644	0.644	12.488	0.000
2	0.343	-0.122	16.180	0.000
3	0.206	0.063	17.564	0.001
4	0.100	-0.059	17.904	0.001
5	0.079	0.076	18.126	0.003
6	0.012	-0.108	18.132	0.006
7	-0.115	-0.139	18.653	0.009
8	-0.269	-0.208	21.631	0.006
9	-0.310	-0.017	25.803	0.002
10	-0.314	-0.112	30.354	0.001
11	-0.210	0.123	32.517	0.001
12	-0.121	-0.022	33.276	0.001

الملحق رقم03 : نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة رصيد الموازنة العامة (النموذج الثالث)

Null Hypothesis: SB has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-1.139120	0.9022
Test critical values:	1% level	-4.356068	
	5% level	-3.595026	
	10% level	-3.233456	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SB)
Method: Least Squares
Date: 03/25/18 Time: 22:03
Sample (adjusted): 1991 2016
Included observations: 26 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SB(-1)	-0.180613	0.158554	-1.139120	0.2664
C	245.3113	232.5646	1.054809	0.3025
@TREND("1990")	-25.28217	15.28585	-1.653959	0.1117

R-squared	0.121162	Mean dependent var	-92.49615
Adjusted R-squared	0.044742	S.D. dependent var	568.7634
S.E. of regression	555.8941	Akaike info criterion	15.58720
Sum squared resid	7107419.	Schwarz criterion	15.73236
Log likelihood	-199.6336	Hannan-Quinn criter.	15.62900
F-statistic	1.585464	Durbin-Watson stat	2.315894
Prob(F-statistic)	0.226438		

الملحق رقم04:نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة رصيد الموازنة العامة (النموذج الثاني)

Null Hypothesis: SB has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-0.637173	0.8455
Test critical values:	1% level	-3.711457	
	5% level	-2.981038	
	10% level	-2.629906	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SB)
Method: Least Squares
Date: 03/25/18 Time: 22:04
Sample (adjusted): 1991 2016
Included observations: 26 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SB(-1)	-0.099484	0.156133	-0.637173	0.5300
C	-94.42499	112.9335	-0.836111	0.4113

R-squared	0.016635	Mean dependent var	-92.49615
Adjusted R-squared	-0.024339	S.D. dependent var	568.7634
S.E. of regression	575.6432	Akaike info criterion	15.62266
Sum squared resid	7952763.	Schwarz criterion	15.71943
Log likelihood	-201.0945	Hannan-Quinn criter.	15.65052
F-statistic	0.405990	Durbin-Watson stat	2.246652
Prob(F-statistic)	0.530044		

الملحق رقم05: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة رصيد الموازنة العامة (النموذج الأول)

Null Hypothesis: SB has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-0.618717	0.4395
Test critical values:	1% level	-2.656915	
	5% level	-1.954414	
	10% level	-1.609329	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SB)
Method: Least Squares
Date: 03/25/18 Time: 22:05
Sample (adjusted): 1991 2016
Included observations: 26 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SB(-1)	-0.095984	0.155134	-0.618717	0.5417

R-squared	-0.012009	Mean dependent var	-92.49615
Adjusted R-squared	-0.012009	S.D. dependent var	568.7634
S.E. of regression	572.1683	Akaike info criterion	15.57445
Sum squared resid	8184415.	Schwarz criterion	15.62283
Log likelihood	-201.4678	Hannan-Quinn criter.	15.58838
Durbin-Watson stat	2.190791		

الملحق رقم06: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى لرصيد الموازنة العامة (النموذج الثالث)

Null Hypothesis: D(SB) has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-6.635332	0.0001
Test critical values:	1% level	-4.374307	
	5% level	-3.603202	
	10% level	-3.238054	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SB,2)
Method: Least Squares
Date: 03/25/18 Time: 22:52
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(SB(-1))	-1.358826	0.204786	-6.635332	0.0000
C	291.6965	244.2622	1.194194	0.2451
@TREND("1990")	-30.46799	16.04075	-1.899413	0.0707

R-squared	0.667229	Mean dependent var	8.604000
Adjusted R-squared	0.636977	S.D. dependent var	906.9714
S.E. of regression	546.4630	Akaike info criterion	15.55698
Sum squared resid	6569680.	Schwarz criterion	15.70324
Log likelihood	-191.4622	Hannan-Quinn criter.	15.59754
F-statistic	22.05574	Durbin-Watson stat	2.126817
Prob(F-statistic)	0.000006		

الملحق رقم07: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى لرصيد الموازنة العامة (النموذج الثاني)

Null Hypothesis: D(SB) has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-6.031502	0.0000
Test critical values:	1% level	-3.724070	
	5% level	-2.986225	
	10% level	-2.632604	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SB,2)
Method: Least Squares
Date: 03/25/18 Time: 22:55
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(SB(-1))	-1.231440	0.204168	-6.031502	0.0000
C	-121.4065	117.3193	-1.034838	0.3115

R-squared	0.612658	Mean dependent var	8.604000
Adjusted R-squared	0.595817	S.D. dependent var	906.9714
S.E. of regression	576.6107	Akaike info criterion	15.62883
Sum squared resid	7647038.	Schwarz criterion	15.72634
Log likelihood	-193.3604	Hannan-Quinn criter.	15.65588
F-statistic	36.37902	Durbin-Watson stat	2.027713
Prob(F-statistic)	0.000004		

الملحق رقم08: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى لرصيد الموازنة العامة (النموذج الأول)

Null Hypothesis: D(SB) has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.933776	0.0000
Test critical values:	1% level	-2.660720	
	5% level	-1.955020	
	10% level	-1.609070	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SB,2)
Method: Least Squares
Date: 03/25/18 Time: 22:56
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(SB(-1))	-1.192621	0.200989	-5.933776	0.0000

R-squared	0.594623	Mean dependent var	8.604000
Adjusted R-squared	0.594623	S.D. dependent var	906.9714
S.E. of regression	577.4617	Akaike info criterion	15.59434
Sum squared resid	8003088.	Schwarz criterion	15.64309
Log likelihood	-193.9292	Hannan-Quinn criter.	15.60786
Durbin-Watson stat	2.010131		

الملحق رقم: 09 التمثيل البياني لدالة الارتباط الذاتي البسيط والجزئي لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري

Date: 03/26/18 Time: 21:01
Sample: 1990 2016
Included observations: 27

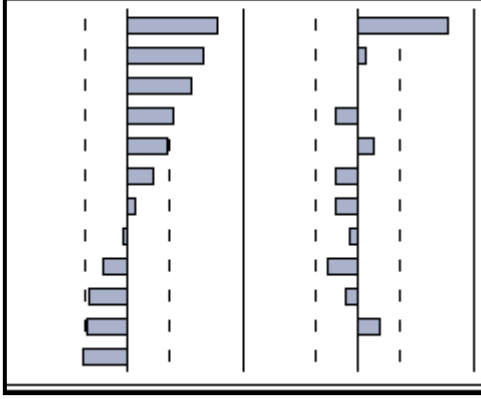

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
		1	0.815	0.815	19.999	0.000
		2	0.688	0.070	34.811	0.000
		3	0.579	0.002	45.742	0.000
		4	0.420	-0.201	51.753	0.000
		5	0.353	0.140	56.199	0.000
		6	0.227	-0.198	58.113	0.000
		7	0.070	-0.189	58.307	0.000
		8	-0.038	-0.078	58.368	0.000
		9	-0.218	-0.264	60.426	0.000
		10	-0.344	-0.106	65.891	0.000
		11	-0.356	0.189	72.092	0.000
		12	-0.395	0.007	80.222	0.000

الملحق رقم10:نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (النموذج الثالث)

Null Hypothesis: F has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-1.111777	0.9075
Test critical values:	1% level	-4.356068	
	5% level	-3.595026	
	10% level	-3.233456	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(F)
Method: Least Squares
Date: 03/26/18 Time: 20:52
Sample (adjusted): 1991 2016
Included observations: 26 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
F(-1)	-0.153521	0.138086	-1.111777	0.2777
C	9.334730	6.075642	1.536419	0.1381
@TREND("1990")	-0.047453	0.172559	-0.274994	0.7858

R-squared	0.130464	Mean dependent var	0.453152
Adjusted R-squared	0.054852	S.D. dependent var	4.822706
S.E. of regression	4.688572	Akaike info criterion	6.036300
Sum squared resid	505.6023	Schwarz criterion	6.181465
Log likelihood	-75.47190	Hannan-Quinn criter.	6.078103
F-statistic	1.725446	Durbin-Watson stat	2.041415
Prob(F-statistic)	0.200358		

الملحق رقم11: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (النموذج الثاني)

Null Hypothesis: F has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-1.873627	0.3387
Test critical values:	1% level	-3.711457	
	5% level	-2.981038	
	10% level	-2.629906	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(F)
Method: Least Squares
Date: 03/26/18 Time: 20:54
Sample (adjusted): 1991 2016
Included observations: 26 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
F(-1)	-0.180243	0.096200	-1.873627	0.0732
C	10.12855	5.242111	1.932150	0.0652

R-squared	0.127605	Mean dependent var	0.453152
Adjusted R-squared	0.091255	S.D. dependent var	4.822706
S.E. of regression	4.597394	Akaike info criterion	5.962660
Sum squared resid	507.2647	Schwarz criterion	6.059436
Log likelihood	-75.51458	Hannan-Quinn criter.	5.990528
F-statistic	3.510479	Durbin-Watson stat	1.981070
Prob(F-statistic)	0.073209		

الملحق رقم12: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة مؤشر الانفتاح التجاري (النموذج الأول)

Null Hypothesis: F has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		0.164110	0.7255
Test critical values:	1% level	-2.656915	
	5% level	-1.954414	
	10% level	-1.609329	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(F)
Method: Least Squares
Date: 03/26/18 Time: 20:54
Sample (adjusted): 1991 2016
Included observations: 26 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
F(-1)	0.002860	0.017427	0.164110	0.8710

R-squared	-0.008096	Mean dependent var	0.453152
Adjusted R-squared	-0.008096	S.D. dependent var	4.822706
S.E. of regression	4.842189	Akaike info criterion	6.030313
Sum squared resid	586.1698	Schwarz criterion	6.078702
Log likelihood	-77.39407	Hannan-Quinn criter.	6.044247
Durbin-Watson stat	2.066808		

الملحق رقم13نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى للانفتاح التجاري (النموذج الثالث)

Null Hypothesis: D(F) has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.442883	0.0009
Test critical values:	1% level	-4.374307	
	5% level	-3.603202	
	10% level	-3.238054	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(F,2)
Method: Least Squares
Date: 03/26/18 Time: 20:55
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(F(-1))	-1.140064	0.209460	-5.442883	0.0000
C	2.842194	2.202484	1.290449	0.2103
@TREND("1990")	-0.179258	0.138858	-1.290951	0.2101

R-squared	0.574018	Mean dependent var	-0.326431
Adjusted R-squared	0.535293	S.D. dependent var	7.086699
S.E. of regression	4.830963	Akaike info criterion	6.100135
Sum squared resid	513.4405	Schwarz criterion	6.246400
Log likelihood	-73.25169	Hannan-Quinn criter.	6.140703
F-statistic	14.82271	Durbin-Watson stat	1.996235
Prob(F-statistic)	0.000084		

الملحق رقم14: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى للانفتاح التجاري (النموذج الثاني)

Null Hypothesis: D(F) has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.214485	0.0003
Test critical values:	1% level	-3.724070	
	5% level	-2.986225	
	10% level	-2.632604	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(F,2)
Method: Least Squares
Date: 03/26/18 Time: 20:56
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(F(-1))	-1.069074	0.205020	-5.214485	0.0000
C	0.291541	0.987232	0.295311	0.7704

R-squared	0.541749	Mean dependent var	-0.326431
Adjusted R-squared	0.521825	S.D. dependent var	7.086699
S.E. of regression	4.900465	Akaike info criterion	6.093156
Sum squared resid	552.3349	Schwarz criterion	6.190666
Log likelihood	-74.16445	Hannan-Quinn criter.	6.120201
F-statistic	27.19086	Durbin-Watson stat	1.953583
Prob(F-statistic)	0.000027		

الملحق رقم15: نتائج اختبار الجذور الأحادية (ADF) لسلسلة الفروق الأولى للانفتاح التجاري (النموذج الأول)

Null Hypothesis: D(F) has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.318886	0.0000
Test critical values:	1% level	-2.660720	
	5% level	-1.955020	
	10% level	-1.609070	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(F,2)
Method: Least Squares
Date: 03/26/18 Time: 20:57
Sample (adjusted): 1992 2016
Included observations: 25 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(F(-1))	-1.061806	0.199629	-5.318886	0.0000

R-squared	0.540012	Mean dependent var	-0.326431
Adjusted R-squared	0.540012	S.D. dependent var	7.086699
S.E. of regression	4.806372	Akaike info criterion	6.016940
Sum squared resid	554.4292	Schwarz criterion	6.065695
Log likelihood	-74.21175	Hannan-Quinn criter.	6.030463
Durbin-Watson stat	1.957508		